



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للغلام



عليه
صلى الله عليه وسلم

www. **Ghaemiyeh** .com
www. **Ghaemiyeh** .org
www. **Ghaemiyeh** .net
www. **Ghaemiyeh** .ir

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مجلة تراثنا

كاتب:

موسسة آل البيت عليهم السلام لآحياء التراث

نشرت في الطباعة:

موسسة آل البيت عليهم السلام لآحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريرآ الكمبيوترية

الفهرس

5	الفهرس
6	تراثنا المجلد 27
6	هوية الكتاب
6	الشارة
6	الفهرس
12	قراءة فى كتاب التوحيد
12	الدكتور الشيخ عبدالهادى الفضلى
41	السيد على الحسينى الميلائى
112	عبدالجبّار الرفاعى
153	السيد على حسن مطر
168	السيد هاشم محمد الشخص
191	تحقيق : السيد محمد على الحكيم
276	من أبناء التراث
301	تعريف مركز

هوية الكتاب

المؤلف: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث _ قم

الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث _ قم

الطبعة: ٠

الموضوع: مجلة تراثنا

تاريخ النشر: ١٤١٢ هـ.ق

الصفحات: ٢٥٤

ص: 1

إشارة

الفهرس

..... الدكتور الشيخ عبدالهادى الفضلى 7

*من الأحاديث الموضوععة (7):

*أحاديث مقلوبة فى مناقب الصحابة.

..... السيد على الحسينى الميلى 36

*الإمامة: تعريف بمصادر الامامة فى التراث الشيعى (10).

..... عبدالجبار الرفاعى 105

*الاسم فى اللغة والاصطلاح النحوى.

..... السّيد علىّ حسن مطر 126

*من التراث الأدبى المنسى فى الأحساء.

*السّيد شرف الموسوىّ.

..... السّيد هاشم محمّد الشخص 142

*من ذخائر التراث :

*المقنع فى الغيبة، والزيادة المكملة له _ للسّيد الأجلّ الشريف المرتضىّ.

..... تحقيق : السّيد محمّد علىّ الحكيم 155

*من أنباء التراث..... 239

====

1صورة الغلاف : نموذج من مخطوطة المقنع فى الغيبة للسّيد الأجلّ الشريف المرتضىّ، المتوفّى سنة 436 هـ، المنشور فى هذا العدد مع الزيادة المكملة له، ص 155 _ 238.

ص: 3

قراءة في كتاب التوحيد

الدكتور الشيخ عبد الهادي الفضلي

الكتاب بعنوان «التوحيد» من تأليف الدكتور صالح الفوزان ، نشر هذا العام 1412 هـ _ 1991 م.

عقد الباب الأول منه ل (الانحراف في حياة البشرية) بعرض لمحة تاريخية عن الفكر والالحاد والشرك والنفاق.

والباب الثاني منه في (أقوال وأفعال تنافي التوحيد أو تنقصه).

عرض لها ضمن الفصول التالية :

1 _ ادعاء علم الغيب قى قراءة الكف والفتجان والتنجيم وغيرها.

2 _ السحر والكهانة والعرافة.

3 _ تقديم القرابين والندور والهدايا للمزارات والقبور وتعظيمها.

4 _ تعظيم التماثيل والنصب التذكارية.

5 _ الاستهزاء بالدين والاستهانة بحرماته.

6 _ الحكم بغير ما أنزل الله.

7 _ ادعاء حق التشريع والتحليل والتحريم.

8 _ الانتماء إلى المذاهب الإلحادية والأحزاب الجاهلية.

9 _ النظرة المادية للحياة.

الدكتور الشيخ عبد الهادي الفضلي

ص: 7

10 _ التمام والرقى .

11 _ الحلف بغير الله والتوسل والاستعانة بالمخلوق دون الله .

وكان الباب الثالث (فى بيان ما يجب اعتقاده فى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته وصحابته).

من خلال الفصول التالية :

1 _ فى وجوب محبة الرسول وتعظيمه والنهى عن الغلو ، والاطراء فى مدحه وبيان منزلته .

2 _ فى وجوب طاعته والافتداء به .

3 _ فى مشروعية الصلاة والسلام عليه .

4 _ فى فضل أهل البيت وما يجب لهم من غير جفاء ولا غلو .

5 _ فى فضل الصحابة وما يجب اعتقاده فيهم ، ومذهب أهل السنة والجماعة فيما حدث بينهم .

6 _ فى النهى عن سب الصحابة وأئمة الهدى .

وجاء الباب الرابع _ وهو الأخير _ (فى البدع) ، ويتضمن الفصول التالية :

1 _ تعريف البدعة ، أنواعها ، أحكامها .

2 _ ظهور البدع فى حياة المسلمين ، والأسباب التى أدت إليها .

3 _ موقف الأمة الإسلامية من المبتدعة ، ومنهج أهل السنة والجماعة فى الرد عليهم .

4 _ فى الكلام على نماذج من البدع المعاصرة ، وهى :

أ _ الاحتفال بالمولد النبوى .

ب _ التبرك بالأماكن والآثار والأموال ونحو ذلك .

ج _ البدع فى مجال العبادات والتقرب إلى الله .

ونهج فيه مؤلفه فى تناوله الموضوعات المذكورة المنهج السلفى ، فحاكم فى ضوئه ، وحكم على هديه .

ص : 8

قرأته _ فيما أقرأ من كتب تصل إلى أو أصل إليها _ فقدرت في مؤلفه الكريم غيرته على الإسلام ، وأكبرت محاولاته الخيرة في الدفاع عنه بتعريفه المذاهب القديمة والحديثة التي تخالف الإسلام أو تختلف معه كلياً أو جزئياً.

وهذا ما كنا نرغب في أن يكون من جميع الكتاب المسلمين ، لأن الدفاع عن العقيدة واجب ديني وحق قانوني.

إلا أنه لفت نظري فيه شيان استوقفاني عندهما طويلاً ، فأحبيت أن أوضحهما أكثر ، لعل فيهما ما لم يطلع عليه سعادة الدكتور الفوزان ، أو كان شئ من محتوياتهما مقفلاً أمامه ، لأنه لا يملك الخلفيات الثقافية التي تحمل مفاتيح الأقفال ، وهما :

1 _ حكمه بالبدعة على مسائل اجتهادية في خصوص ما يخالف رأيه ، بما يلزم منه تكفير المسلمين الذين لا يرون رأيه ، كالاحتفال بالمولد النبوي الشريف.

2 _ اعتباره التشيع من المذاهب الطارئة على الإسلام دون أن يستند إلى دليل صحيح صريح ، سوى ما نقله من فتوى بعض المشايخ من أنه نشأ بعد مقتل الخليفة عثمان بن عفان ، والكل يعلم أن الفتوى إذا لا تدعم بدليلها لا تصلح لأن يستدل بها ولأبدأ بالموضوع الثاني لما له من أهمية ، وبخاصة في مجال ما يقال عن نشوء المذاهب الإسلامية.

نشأة التشيع

إن من المسلمات في تاريخ التشريع الإسلامي أن نفرا من الصحابة كانوا يجتهدون إلى جانب محاولة استفادة الحكم من الكتاب والسنة في استخدام رأيهم الخاص بتعرف المصلحة ووضع الحكم وفق متطلباتها ، وهو ما عرف في المصطلح الفقهي ب (اجتهاد الرأي) ، ويقابله _ كما هو معلوم _ (اجتهاد النص) ويعنى محاولة معرفة الحكم الشرعي من خلال النص الشرعي ، آية أو رواية.

وكان من أبرز أولئك الصحابة الذين عرفوا باجتهاد الرأي _ إن لم يكن

أبرزهم على الإطلاق _ الخليفة عمر بن الخطاب.

وكان أبرز من اعتمد النص وحده ولم يرجع إلى الرأي بحال من الأحوال الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

ولإثبات هذا وتوثيقه أنقل بعض النصوص التاريخية التي تعرب عنه : __ قال أحمد أمين في كتابه «فجر الإسلام» ط 11 _ نشر دار الكتاب العربي ببيروت ، سنة 1979 م ، في الصفحة 236 :

«وعلى الجملة : فقد كان كثير من الصحابة يرى أن يستعمل الرأي حيث لا نص من كتاب ولا سنة».

_ وقال في الصفحة 237 :

(ولعل عمر بن الخطاب كان أظهر الصحابة في هذا الباب ، وهو استعمال (الرأي) فقد روى عنه الشيء الكثير).

_ وقال في الصفحة 238 :

(بل يظهر لي أن عمر كان يستعمل الرأي في أوسع من المعنى الذي ذكرنا ، ذلك أن ما ذكرنا هو استعمال الرأي حيث لا نص من كتاب ولا سنة ، ولكننا نرى عمر سار أبعد من ذلك ، فكان يجتهد في تعرف المصلحة التي لأجلها كانت الآية أو الحديث ، ثم يسترشد بتلك المصلحة في أحكامه ، وهو أقرب شيء إلى ما يعبر عنه الآن بالاسترشاد بروح القانون لا بحرفيته).

_ وقال في الصفحة 240 :

«وعلى كل حال وجد العمل بالرأي ، ونقل عن كثير من كبار الصحابة قضايا أفتوا فيها برأيهم ، كأبي بكر وعمر وزيد بن ثابت وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل ، وكان حامل لواء هذه المدرسة أو هذا المذهب _ فيما نرى _ عمر بن الخطاب».

_ وقال الشيخ ابن تيمية (مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي الحنبلي ، ط. إدارة المساحة العسكرية بالقاهرة ، سنة 1404 هـ) ج 19 ص 285 :

ص: 10

«كان الإمام أحمد يقول : إنه ما من مسألة يسأل عنها إلا وقد تكلم الصحابة فيها أو فى نظيرها ، والصحابة كانوا يحتجون فى عامة مسائلهم بالنصوص ، كما هو مشهور عنهم ، وكانوا يجتهدون برأيهم ، ويتكلمون بالرأى ، ويحتجون بالقياس الصحيح أيضا».

_ وفى مقدمة (موسوعة فقه أبى بكر الصديق ، للدكتور محمد رواس قلعه جى ، ط 1 ، نشر دار الفكر بدمشق ، 1403 هـ _ 1983 م) ص 10 :

«فقد كان فقهاء الصحابة لا يعدلون عما اتفق عليه أبو بكر وعمر ، فعن عبد الله بن أبى يزيد قال : كان عبد الله بن مسعود إذا سئل عن سئى وكان فى القرآن والسنة قال به ، وإلا قال به أبو بكر وعمر ، فإن لم يكن قال برأيه».

_ وفى مقدمة (موسوعة فقه إبراهيم النخعى ، للدكتور محمد رواس قلعه جى ، ط 1 ، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة 1399 هـ _ 1979 م) ج 1 ص 127 :

«إن الأستاذ الأول لمدرسة الرأى هو عمر بن الخطاب ، لأنه واجه من الأمور المحتاجة إلى التشريع ما لم يواجهه خليفة قبله ولا بعده! فهو الذى على يديه فتحت الفتوح ومصرت الأمصار وخضعت الأمم المتمدنة من فارس والروم لحكم الإسلام».

_ وفى كتاب (الفكر السامى فى تاريخ الفقه الإسلامى) ، لمحمد بن الحسن الحجوى الثعالبى الفاسى ، تعليق عبد العزيز بن عبد الفتاح القارى ، ط 1 ، نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، سنة 1396 هـ) ج 1 ص 370 _ نقلا عن كتاب الليث بن سعد ، لمالك بن أنس _ :

«فإن كثيرا من أولئك السابقين الأولين خرجوا إلى الجهاد فى سبيل الله ابتغاء مرضاة الله فجنّدوا الأجناد ، واجتمع إليهم الناس ، فأظهروا بين ظهرانيهم كتاب الله وسنة نبيه ولم يكتموهم شيئا علموه.

وكان فى كل جند منهم طائفة يعلمون كتاب الله وسنة نبيه ، ويجتهدون برأيهم فيما لم يفسره لهم القرآن والسنة ، وتقدمهم عليه أبو بكر وعمر وعثمان الذين اختارهم المسلمون لأنفسهم!».

_ ويقول الشهيد الصدر فى تصديره لكتاب (تاريخ الإمامية وأسلافهم من الشيعة منذ نشأة التشيع حتى مطلع القرن الرابع الهجرى ، للدكتور عبد الله فياض ، ط. مطبعة أسعد ببغداد ، سنة 1970 م) ص 21 :

«وقد قدر لهذا الاتجاه (يعنى اتجاه الرأى) ممثلون جريئون من كبار الصحابة ، من قبيل عمر بن الخطاب ، الذى ناقش الرسول واجتهد فى مواضع عديدة خلافا للنص ، إيماناً منه بجواز ذلك ما دام يرى أنه لم يخطئ المصلحة فى اجتهاده!

وبهذا الصدد يمكننا أن نلاحظ موقفه من صلح الحديبية ، واحتجاجه على هذا الصلح ، وموقفه من الأذان وتصرفه فيه بإسقاط (حتى على خير العمل).

وموقفه من النبى حين شرع متعة الحج ، إلى غير ذلك من مواقفه الاجتهادية.

وقد انعكس كلا الاتجاهين (اتجاه الرأى واتجاه النص) فى مجلس الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فى آخر يوم من أيام حياته ، فقد روى البخارى فى صحيحه عن ابن عباس : قال : لما حضر رسول الله وفى البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال النبى : هلم أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ، فقال عمر : إن النبى قد غلب عليه الوجد وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت فاخصموا ، منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبى كتاباً لن تضلوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبى قال لهم : قوموا (1).

وهذه الواقعة وحدها كافية للتدليل على عمق الاتجاهين ومدى التناقض والصراع بينهما. ويمكن أن نضيف إليها لتصوير عمق الاتجاه الاجتهادى ورسوخه

ص: 12

1- 1. وفى نسخة صحيح البخارى طبع المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق مصر سنة 1314 هـ ، وطبعة إدارة الطباعة المنيرية سنة 1348 هـ. الحديث 55 من كتاب العلم _ باب كتابة العلم : «حدثنا يحيى بن سليمان ، قال : حدثنى ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس 1. عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : لما اشتد بالنبى صلى الله عليه وآله وسلم وجعه قال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده. قال عمر : إن النبى غلبه الوجد 1. وعندنا كتاب الله حسبنا! فاختلفوا وكثر اللغط ، قال : قوموا عنى ، ولا ينبغى عندى التنازع ، فخرج ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبين كتابه».

ما حصل من نزاع وخلاف بين الصحابة حول تأمير أسامة بن زيد على الجيش بالرغم من النص النبوي الصريح على ذلك ، حتى خرج الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وهو مريض فخطب الناس ، وقال : أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأمير أسامة؟! ولئن طعنتم في تأميري أسامة لقد طعنتم في تأمير أبيه من قبله ، وأيم الله إن كان لخليقا بالإمارة وإن ابنه من بعده لخليق بها».

ومما يصلح تعليقا على ما تقدم ما جاء في كتاب (أعلام الموقعين عن رب العالمين ، لابن قيم الجوزية ، تعليق طه عبد الرؤوف سعد ، ط. دار الجيل بيروت). ج 1 ص 51 ، تحت عنوان (النهى عن التقدم بين يدي الله ورسوله) :

«وقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله واتقوا الله إن الله سميع عليم) أى لا تقولوا حتى يقول ، ولا تأمروا حتى يأمر ، ولا تفتوا حتى يفتى ، ولا تقطعوا أمرا حتى يكون هو الذى يحكم فيه ويمضيه ، روى على بن أبى طلحة عن ابن عباس (رضى الله عنه) : (لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة) ، وروى العوفى عنه قال : (نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه).

والقول الجامع فى معنى الآية : لا تعجلوا بقول ولا فعل قبل أن يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو يفعل».

وأذكر _ هنا _ مسألتين لاجتهاد الرأى توضيحا لمفهومه وتمثيلا له ، وهما :

1 _ جاء فى (كتاب _ فقه السنة ، للشيخ سيد سابق ، ط دار الكتاب العربى _ بيروت) ج 1 ص 389 : «وذهبت الأحناف إلى أن سهم المؤلفة قلوبهم قد سقط بإعزاز الله لدينه ، فقد جاء عيينة بن حصن والأقرع بن حابس وعباس بن مرداس وطلبوا من أبى بكر نصبهم ، فكتب لهم بها ، وجاءوا إلى عمر وأعطوه الخط فأبى ومزقه وقال : هذا شئى كان النبى صلى الله عليه وآله وسلم يعطيكموه تأليفا لكم على الإسلام ، والآن قد أعز الله الإسلام وأغنى عنكم فإن ثبتم على الإسلام ، وإلا فبيننا وبينكم السيف (وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) ، فرجعوا إلى أبى بكر فقالوا : الخليفة أنت أم عمر؟! بذلت لنا الخط فمزقه عمر ، فقال : هو إن شاء!

قالوا (يعنى الأحناف) : إن أبا بكر وافق عمر ، ولم ينكر أحد من الصحابة ، كما أنه لم ينقل عن عثمان وعلى أنهما أعطيا أحدا من هذا الصنف.

ويجاب عن هذا :

بأن هذا اجتهاد من عمر ، وأنه رأى أنه ليس من المصلحة إعطاء هؤلاء بعد أن ثبت الإسلام فى أقوامهم ، وأنه لا ضرر يخشى من ارتداهم عن الإسلام ، وكون عثمان ، وعلى لم يعطيا أحدا من هذا الصنف لا يدل على ما ذهبوا إليه من سقوط سهم المؤلفلة قلوبهم ، فقد يكون ذلك لعدم وجود الحاجة إلى أحد من الكفار ، وهذا لا ينافى ثبوته لمن أحتاج إليه من الأئمة.

على أن العمدة فى الاستدلال هو الكتاب والسنة ، فهما المرجع الذى لا يجوز العدول عنه بحال».

2 _ جاء فى كتاب (فقه عمر بن الخطاب موازنا بفقهاء أشهر المجتهدين ، للدكتور روى بن راجح الرحيلي ، ط 1 ، نشر دار الغرب الاسلامى ببيروت سنة 1403 هـ) ج 1 ص 85 وما بعدها.

«روى مسلم وغيره عن أبى نصره ، قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال : على يدى دار الحديث ، تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما قام عمر قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازل ، فأتوا الحجاج والعمرة لله كما أمركم الله وأبوتوا نكاح هذه النساء ، فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجتمه بالحجارة.

وروى عبد الرزاق عن عطاء ، قال : لأول من سمعت منه المتعة صفوان بن يعلى قال : أخبرنى أبى يعلى أن معاوية استمتع بامرأة بالطائف فأنكرت ذلك عليه ، فدخلنا على ابن عباس فذكر له بعضنا ، فقال : نعم ، فلم يقر فى نفسى حتى قدم جابر بن عبد الله فجننا فى منزله فسأله القوم عن أشياء ، ثم ذكروا له المتعة ، فقال : نعم ، استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبى بكر وعمر ، حتى إذا

ص : 14

كان فى أواخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة _ سماها جابر ففسيتها _ فحملت المرأة ، فبلغ ذلك عمر ، فدعاها فسألها ، فقالت : نعم ، قال : من أشهد؟ قال عطاء : لا أدري أقالت : أمى أم وليها ، قال : فهلا غيرهما ، قال : خشى أن يكون دغلا الآخر»(1).

وفى ص 95 منه : «واشتهر عن ابن عباس رضى الله عنه بإباحتها ، وقال : ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولولا نهى عنها ما اضطر إلى الزنى إلا شقى».

وفى (مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) ج 20 ص 215 و 251 :

«وقد كان بعض الناس يناظر ابن عباس فى المتعة ، فقال له : قال أبو بكر وعمر ، فقال ابن عباس : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول : قال رسول الله ، وتقولون : قال أبو بكر وعمر».

«وكذلك ابن عمر لما سأله عنها فأمر بها ، فعارضوا بقول عمر ، فبين لهم أن عمر لم يرد ما يقولونه فألحوا عليه ، فقال لهم : أمر رسول الله صلى الله عليه وآله أحق أن يتبع أم أمر عمر؟».

ومن الوثائق التاريخية التى تشير إلى هذين الاتجاهين (الرأى والنص) ما قاله ابن أبى الحديد فى (شرح نهج البلاغة ، ط ، مصر الأولى) ج 10 ص 572 وهو يقارن بين سياستى على وعمر ، وسياستى على ومعاوية ونصه :

«إعلم أن السائس لا يتمكن من السياسة البالغة إلا إذا كان يعمل برأيه وبما يرى فيه صلاح ملكه وتمهيد أمره وتوطيد قاعدته ، سواء وافق الشريعة أو لم يوافقها ، ومتى لم يعمل فى السياسة والتدبير بموجب ما قلناه ، وإلا فبعيد أن ينتظم أمره أو يستوثق حاله.

ص: 15

1-1. الدغل : الاغتيال ، والآخر : الأبعد.

وأمر المؤمنين كان مقيدا بقيود الشريعة ، مدفوعا إلى أتباعها ، ورفض ما يصلح اعتماده من آراء الحرب والكييد والتدبير إذا لم يكن للشرع موافقا ، فلم تكن قاعدته فى خلافته قاعدة غيره ممن لم يلتزم بذلك ، ولسنا بهذا القول زارين على عمر بن الخطاب ولا ناسبين إليه ما هو منزه عنه ، ولكنه كان مجتهدا يعمل بالقياس والاستحسان ، والمصالح المرسله ، ويرى تخصيص عمومات النص بالآراء ، وبالاستنباط من أصول تقتضى خلاف ما يقتضيه عموم النصوص ، ويكيد خصمه ، ويأمر أمراءه بالكييد والحيلة ، ويؤدب بالدره والسوط من يغلب على ظنه أنه يستوجب ذلك ، ويصفح عن آخرين قد اجترموا ما يستحقون به التأديب ، كل ذلك بقوة اجتهاده وما يؤديه إليه نظره.

ولم يكن أمير المؤمنين عليه السلام يرى ذلك ، وكان يقف مع النصوص والظواهر ، ولا يتعداها إلى الاجتهاد والأقيسه ، ويطبق أمور الدنيا على الدين ، ويسوق الكل مساقا واحدا ، ولا يضع ولا يرفع إلا بالكتاب والنص.

فاختلفت طريقتاهما فى الخلافه والسياسه».

وفى ص 578 من المصدر نفسه ، نقل ابن أبى الحديد عن الجاحظ فقال :

«قال أبو عثمان : وربما رأيت بعض من يظن بنفسه العقل والتحصيل والفهم والتميز وهو من العامه ويظن أنه من الخاصه ، يزعم أن معاوية كان أبعد غورا وأصح فكرا وأجود روية وأبعد غاية وأدق مسلكا ، وليس الأمر كذلك ، وسأومئ إليك بجمله تعرف بها موضع غلظه ، والمكان الذى دخل عليه الخطأ من قبله :

كان عين عليه السلام لا يستعمل فى حربه إلا ما وافق الكتاب والسنة ، وكان معاوية يستعمل خلاف الكتاب والسنة كما يستعمل الكتاب والسنة!»

وبعد هذا نستطيع أن نطلق على أصحاب اتجاه النص (مدرسة أهل البيت) ورأينا أن رأسها كان عليا عليه السلام.

وأن نطلق على أصحاب اتجاه الرأى (مدرسة الصحابه) ورأينا أن رأسها كان عمر.

ويرجع هذا الاختلاف بين هاتين المدرستين الاسلاميتين الفكريتين فى المنهج العلمى الذى التزمته كل واحدة منهما ، إلى وفرة النصوص الشرعية بالكمية الكافية لتزويد أتباع المدرسة بما يحتاجون إليه فى مجال معرفة الأحكام عند مدرسة أهل البيت ، وعدم توفرها بالكمية الكافية لذلك فى مدرسة الصحابة ، وذلك أن الإمام عليا كان يدون ويكتب أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أولا بأول ، فى كتاب عرف عند الأئمة من أبنائه باسم (كتاب على).

بينما منع الخليفة عمر من تدوين الحديث وكتابه ، واستمر هذا المنع حتى أيام الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز حيث أمر بتدوين الحديث.

وامتد وضع المدرستين المذكورتين على هذا حتى عهد معاوية بن أبى سفيان حيث تحولتا إلى طائفتين : طائفة السنة وطائفة الشيعة.

إذ لم يؤثر تاريخيا مدة حكم الخلفاء الراشدين أن أطلق اسم السنة على الفرقة المعروفة بهذا الاسم ، كما أنه لم يرو أن استعمل اسم الشيعة كعلم واسم رسمى لاتباع أهل البيت.

وممن ألمح إلى هذا الشيخ الأنطاكى فى كتابه «لماذا اخترت مذهب الشيعة _ مذهب أهل البيت ، ط. 3) ص 135 _ 136 ، قال : «وقد سمى معاوية نفسه ومن إليه ب (أهل السنة والجماعة) ...».

ويرى النوبختى فى كتابه «فرق الشيعة» أن تحول المدرستين إلى طائفتين كان فى عهد على ومعاوية وإطلاق الاسمين كان فى عهد بنى العباس ، يقول : «بعد مقتل عثمان وقيام معاوية وأتباعه فى وجه على بن أبى طالب وإظهاره الطلب بدم عثمان واستماتته عددا عظيما من المسلمين إلى ذلك ، صار أتباعه يعرفون ب (العثمانية) وهم من يوالون عثمان ويبرأون من على!

أما من يوالونهما فلا يطلق عليهم اسم العثمانية.

وصار أتباع على يعرفون ب (العلوية) مع بقاء إطلاق اسم الشيعة عليهم.

واستمر ذلك مدة ملك بنى أمية.

وفى دولة بنى العباس نسخ اسم العلوية والعثمانية وصار فى المسلمين اسم (الشيعة) و (أهل السنة) إلى يومنا هذا» (1).

من هذا نتبين أن التشيع فى نشوئه كان مع التسنن جنبا إلى جنب.

ومنه نفهم أيضا أن كلا منهما بدأ وجوده فى عصر الرسالة وبشكل منهج علمى ثم تحول إلى مدرسة فكرية ، ومن بعد ذلك ، وفى عهد بنى أمية تحولا إلى طائفتين.

وهذا يعنى أن التشيع ليس طارئا على الإسلام ، وهى المفارقة التاريخية التى وقع فيها الكثيرون ممن أرخ لنشوء المذاهب الإسلامية غير السنية.

وقد تبنى أهل البيت مدرسة أبيهم الإمام على عليه السلام منهجا ومادة ، وهى فى واقعها _ كما رأينا _ امتداد طبيعى للمدرسة الإسلامية الأولى مضمونا وشكلا ، كما أنهم لم يكونوا مجتهدين ، وإنما كانوا رواة لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهو ما أعرب عنه العلماء الشيعة ومن قبلهم الأئمة.

يقول شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسى فى كتابه (تلخيص الشافى ، ط. النجف) ج 1 ص 253 : «الإمام لا يكون عالما بشئ من الأحكام إلا من جهة الرسول وأخذ ذلك من جهته».

وفى كتاب (بحار الأنوار) للمحدث المجلسى ج 2 ص 148 من الطبعة الحروفية : «عن جابر ، قال : قلت لأبى جعفر (الباقر عليه السلام) : إذا حدثتني بحديث ما سنده لى؟ فقال : حدثنى أبى عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل عن الله عزوجل ، وكل ما أحدثك بهذا الإسناد».

_ وعن جابر أيضا عن أبى جعفر الباقر عليه السلام أيضا ، قال : يا جابر ، إنا لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا لكنا من الهالكين ، ولكننا نحدثكم بأحاديث نكنزها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يكنز هؤلاء ذهبهم وفضتهم.

ص: 18

1 - 1. أنظر : الحقائق الخفية عن الشيعة الفاطمية والاثني عشرية ، إعداد وتقديم محمد حسن الأعظمى ، نشر الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر بالقاهرة ، سنة 1970 م ، ص 199.

– وفى رواية أخرى : ولكننا نفتيهم بأثار من رسول الله وأصول علم عندنا ، نتوارثها كابرا عن كابر .

– وفى رواية الفضل عن الإمام الباقر عليه السلام أيضا ، قال : لو أنا حدثنا برأينا ضللنا كما ضل من كان قبلنا ، ولكننا حدثنا بينة من ربنا بينها لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم فينبها لنا .

– وفى رواية عن الإمام الصادق عليه السلام : مهما أجبتهك فيه بشئ فهو عن رسول الله ، لسنا نقول برأينا من شئ .

إلى كثير من أمثال هذه الروايات .

وهذا هو الذى ألزمتنا باتباع أهل البيت وأخذ الأحكام الشرعية عنهم ، مضافا إليه :

1 – حديث الثقلين :

ونصه كما فى رواية الترمذى فى صحيحه : «عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدى ، أحدهما أعظم من الآخر : كتاب الله ، حبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتى أهل بيتى ، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما» (1).

ومفاده :

1 – اقتران العترة الطاهرة بالقرآن الكريم ، بمعنى فهمهم له وعلمهم به .

2 – إن التمسك بالكتاب والعترة معا يعصم من الضلالة ، بمعنى أن الالتزام بهدى القرآن ، وبهدى السنة المأخوذة عن طريق أهل البيت تعطى الإنسان المناعة من أن يقع فى الضلالة .

3 – حرمة التقدم عليهم ، وحرمة الابتعاد عنهم ، لأن ذلك يوقع فى التهلكة

ص : 19

1 – 1. أنظر أيضا : صحيح سنن الترمذى ، ط 10 نشر مكتب التربية العربى لدول الخليج _ الرياض سنة 1408 هجرية _ 1988 م ، ج 3 ص 227 رقم الحديث 2980 معقبا ب (صحيح).

والهلاک.

4_ عدم افتراق العترة عن الكتاب ، بمعنی ارتباطهم به علما وعملا ، واستمرار سنتهم _ لأنها سنة النبي _ عديلة القرآن إلى يوم القيامة.

يقول ابن حجر : «الحاصل أن الحث وقع على التمسك بالكتاب وبالسنة وبالعلماء بهما من أهل البيت.

ويستفاد من مجموع ذلك بقاء الأمور الثلاثة إلى قيام الساعة (1).

5_ أعلمية أهل البيت عليهم السلام.

وليس هناك ما هو أحوط للدين وأعذر في الموقف يوم الحساب من اتباع الأعلام.

هذا هو حديث الثقلين في مفاده ودلالته ، فمن أخذ به أخذ بالحيطه لدينه ، وأعذر لله في مسؤوليته ، وأبرأ أمام الحق ذمته ، (ذلك هدى الله يهدى به من يشاء) (والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) .

2_ حديث السفينة :

ونصه _ كما في رواية الحاكم في المستدرک 3 / 150 ط. دار الفكر بیروت 1398 هـ _ 1978 م _ : «بإسناده عن خش الكناني ، قال : سمعت أبا ذر رضی الله عنه يقول _ وهو أخذ بباب الكعبة _ : من عرفني فأنا من عرفني ، ومن أنكرني فأنا أبو ذر سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : ألا إن مثل أهل بيتي فيكم مثل سفينة نوح من قومه ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق» .

3_ حديث الأمان :

ونصه _ كما في رواية الحاكم في المستدرک 3 / 149 _ : «عن ابن عباس رضی الله

ص : 20

1-1. أنظر : دلائل الصدق 2 / 306.

عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : (النجوم أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف ، فإذا خالفتها قبيلة من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس).

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» يعنى الشيخين البخارى ومسلما.

4 _ حديث الاثنى عشر :

ونصه _ كما فى رواية البخارى فى الصحيح 4 / كتاب الأحكام _ : «عن جابر ابن سمرة أن النبى مذ الله عليه وآله وسلم قال : (يكون بعدى اثنا عشر أميرا) فقال كلمة لم أسمعها ، فقال أبى : إنه قال : (كلهم من قريش).

وأشير إلى مضمون هذا الحديث فى سفر رؤيا يوحنا اللاهوتى من الكتاب المقدس : الإصحاح الثانى عشر بقوله : «وظهرت آية عظيمة فى السماء امرأة متسريلة بالشمس والقمر تحت رجليها وعلى رأسها الكيل من اثنى عشر كوكبا ... ولدت ابنا ذكرا عتيذا أن يرعى جميع الأمم بعضى من حديد».

وعلق عليه الأستاذ سعيد أيوب فى كتابه (المسيح الدجال : قراءة سياسية فى أصول الديانات الكبرى) ط 1 نشر دار الاعتصام بمصر ، 1409 هـ _ (1989 م) علق عليه بالتالى : _

فى ص 77 : «قالوا فى التفسير : (إنها امرأة فاضلة ... وقور ... ويأتى النسل من هذه المرأة) (1).

ومكانة أولاد فاطمة رضى الله عنها من قلب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم معروفة (2) ، وأهل الكتاب عندما وضعوا الصفات التى ترمز إلى الاسم ، كون هذا

ص : 21

1 - 1. يوم الدين / ستيفنس : ص 87 و 106 ، تفسير الرؤيا / حنا : ص 272 ، جين واكسون _ آخر ساعة ، العدد الصادر فى 26 / 9 / 1984.

2 - (2) روى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : «إن الحسن والحسين هما ريحانتاي من الدنيا» رواه البخارى والترمذى (التاج الجامع 356 / 1) ، وعن البراء أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم

الوضع مشكلة ، هي أن صفحاتهم لم تقسح صدرها للأسماء العربية ، لكنها امتلأت بالأسماء التي كانت تحتويها البيئات التي عاش فيها اليهود ، وشاءت حكمة الله أن تضع أقلامهم صفات النبي صلى الله عليه وآله وسلم التي تعتبر بحق علما عليه».

وفى ص 90 : «ثم يقول الرائي عن القيادات التي ستخرج من هذه العاصمة : (يحرصها اثنا عشر ملاكا ، ويقوم سور المدينة على اثني عشر دعامة ، كتبت عليها أسماء رسل الحمل الاثني عشر).

قلت : هذه القيادات جاء ذكرها في حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم : (لا يزال هذا الدين ، عزيزا ينصرون على من ناوهم عليهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش).

وفى حديث : (اثنا عشر ، عدة نقيب بني إسرائيل) كما قال سفر الرؤيا ، فإنه ربط عدد نقيب المدينة الجديدة بعدد نقيب بني إسرائيل ، ومن هؤلاء سيكون المهدي المنتظر كما ذكر ابن كثير في تفسير سورة النور ، وقال : ومنهم المهدي الذي اسمه يطابق اسم النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال : إن في الحديث دلالة على أنه لا بد من وجود اثني عشر خليفة».

مفاده :

يقول أستاذنا السيد محمد تقى الحكيم : «والذي يستفاد من هذه الروايات :

1 _ أن عدد الأمراء أو الخلفاء لا يتجاوز الاثني عشر ، وكلهم من قريش.

2 _ وأن هؤلاء الأمراء معينون بالنص ، كما هو مقتضى تشبيههم بنقيب بني إسرائيل لقوله تعالى : (ولقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا) .

=====

أبصر حسنا وحسينا فقال : «اللهم إني أحبهما فأحبهما» رواه الترمذى بسند صحيح (التاج 358 / 3).

والجدير بالذكر أن أبناء الحسن والحسين _ رضى الله عنهم _ اشتغلوا بالعلم. وذكرت تفاسير أهل الكتاب أن نسل المرأة الوقور سيواجه المخاطر ، وحدث هذا فلا ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ص: 22

3_ أن هذه الروايات افترضت لهم البقاء ما بقى الدين الإسلامى أو حتى تقوم الساعة ، كما هو مقتضى رواية مسلم (إن هذا الأمر لا ينتضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة) ، وأصرح من ذلك روايته الأخرى فى نفس الباب (لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى من الناس اثنان).

وإذا صحت هذه الاستفادة فهى لا تلتئم إلا مع مبنى الإمامية فى عدد الأئمة وبقائهم وكونهم من المنصوص عليهم من قبله صلى الله عليه وآله وسلم ، وهى منسجمة جدا مع حديث الثقلين وبقائها حتى يردا عليه الحوض.

وصحة هذه الاستفادة موقوفة على أن يكون المراد من بقاء الأمر فيهم بقاء الإمامة والخلافة _ بالاستحقاق _ لا السلطة الظاهرية.

لأن الخليفة الشرعى خليفة يستمد سلطته من الله ، وهى فى حدود السلطة التشريعية لا التكوينية ، لأن هذا النوع من السلطة هو الذى تقتضيه وظيفته كمشرع ، ولا ينافى ذلك ذهاب السلطنة منهم فى واقعها الخارجى لتسلط الآخرين عليهم.

على أن الروايات تبقى بلا تفسير لو تخلينا عن حملها على هذا المعنى ، لبداهة أن السلطة الظاهرية قد تولها من قريش أضعاف أضعاف هذا العدد ، فضلا عن انقراض دولهم وعدم النص على أحد منهم _ أمويين وعباسيين _ باتفاق المسلمين.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الروايات كانت مأثورة فى بعض الصحاح والمسانيد قبل أن يكتمل عدد الأئمة ، فلا يحتمل أن تكون من الموضوعات بعد اكتمال العدد المذكور على أن جمع رواياتها من أهل السنة ومن الموثوقين لديهم.

ولعل حيرة كثير من العلماء فى توجيه هذه الأحاديث وملاءمتها للواقع التاريخى ، كان منشؤها عدم تمكنهم من تكذيبها ، ومن هنا تضاربت الأقوال فى توجيهها وبيان المراد منها.

والسيوطى ، بعد أن أورد ما قاله العلماء فى هذه الأحاديث المشككة خرج برأى غريب نوره هنا تفكها للقراء ، وهو : (وعلى هذا فقد وجد من الاثنى عشر : الخلفاء

الأربعة والحسن ومعاوية وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز فى بنى أمية ، وكذلك الظاهر لما أوتيه من العدل ، وبقي الاثنان المنتظران ، أحدهما المهدي لأنه من أهل بيت محمد) ولم يبين المنتظر الثانى ، ورحم الله من قال فى السيوطى : إنه حاطب ليل (1).

وما يقال عن السيوطى يقال عن ابن روزبهان فى رده على العلامة الحلى وهو يحاول توجيه هذه الأحاديث (2).

والحقيقة أن هذه الأحاديث لا- تقبل توجيهها إلا- على مذهب الإمامية فى أئمتهم ، واعتبارها من دلائل النبوة فى صدقها عن الأخبار بالمغيبات أولى من محاولة إثارة الشكوك حولها كما صنعه بعض الباحثين متخطيا فى ذلك جميع الاعتبارات العلمية ، وبخاصة بعد أن ثبت صدقها بانطباقها على الأئمة الاثنى عشر (3).

حديث باب حطة :

ونصه كما فى رواية الصواعق المحرقة ص 150 : «إنما مثل أهل بيتى فيكم مثل باب حطة فى بنى إسرائيل ، من دخله غفر له _ وفى رواية : غفر له الذنوب _».

ونخلص من كل ما تقدم إلى التالى :

1 _ إن هذه الأدلة ، وهى بين متواتر ومستفيض ومصحح قرنته دلائل القطع بصدوره عن النبى صلى الله عليه وآله وسلم وعشرات أخرى أمثالها ، صريحة فى شرعية مذهب أهل البيت ومشروعية أتباعه.

بل هى صريحة فى وجوب اتباعهم ولزوم الالتزام بهديهم.

2 _ إن النبى صلى الله عليه وآله وسلم نص على إمامة على عليه السلام فى حديث الغدير ، وفى هذه الأحاديث المتقدمة ، وفى عشرات أمثالها.

ص: 24

1-1. الأصول العامة للفقهاء المقارن : 180 نقلا عن : أضواء على السنة المحمدية 212.

2-2. المصدر نفسه عن : دلائل الصدق 2 / 310.

3-3. المصدر نفسه ، وانظر : خلاصة علم الكلام : 311 _ 313.

ثم امتدت الإمامة منه إلى أبنائه الأحد عشر بوصية السابق على اللاحق.

3_ ولأنا رأينا أن مذهب أهل البيت هو التفرع الأصيل لمدرسة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، يأتي هذا أيضا في حق مذهب الإمامية ، لأنه التجسيد الحقيقي لمذهب أهل البيت.

قال الشيخ محمد المنتصر الكتاني في كتابه (معجم فقه السلف : عترة وصحابة وتابعين ، نشر المركز العالمي للتعليم الإسلامي بجامعة أم القرى _ مكة المكرمة) ج 1 ص 5 :

«والظفر بفقه العترة ظفر بالعلم والهدى والأمان من الضلال ، وبكتاب الله مقترنا بالهداية والأمان حتى دخول الجنة».

وقال السيد محمد بن يوسف الحسنى التونسى المالكي ، الشهير بالكافي ، في كتابه (السيف اليماني المسلول ، ص 169 ، ط. مطبعة الترقى بدمشق) :

«روى أبو بكر محمد بن مؤمن الشيرازي في كتابه المستخرج من التفسير الاثني عشر في إتمام الحديث المتقدم (يعنى حديث السفينة) بعده : فقال على : يا رسول الله من الفرقة الناجية؟ فقال : (التمسكون بما أنت عليه وأصحابك).

وفى الأحاديث المذكورة آنفا ما يدل على أن المتبعين لأهل البيت ، والمقدمين لهم ، والمقتدين بهم ، هم الفرقة الناجية.

وحث الرسول على الاقتداء بهم ، والتمسك بما هم عليه ، وإيجاب ذلك على جميع الخلق بروايات الكل ، يعلمنا علما ضروريا أن أهل البيت هم الفرقة الناجية.

فكل من اقتدى بهم ، وسلك آثارهم فقد نجا ، ومن تخلف عنهم وزاغ عن طريقهم فقد غوى.

ويدل على ذلك الحديث المشهور المتفق على نقله : (مثل أهل بيتي مثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق) ، وهو حديث نقله الفريقان ، وصححه

القبيلان ، لا يمكن لطاعن أن يطعن عليه وأمثاله» (1).

وأخيرا:

هذه قصة نشوء التشيع فى حقيقتها الأصيلة ، وجذورها الأثيلة ، ومعطياتها الخيرة النبيلة.

وهؤلاء أهل البيت فى وضوح حقهم على المسلمين.

وها نحن فى اتباعنا لهم حيث أخذنا بالدليل الناصع والبرهان القاطع ... فأمرنا _ بعد هذا _ إلى الله تعالى فإنه حسبنا ونعم الوكيل ، ولنا مما رواه ثقة الإسلام الشيخ الكلينى فى كتاب «الكافى» خير هاد فى مسيرتنا ودليل : «عن عدة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن فضال ، عن على بن عقبة ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا عبد الله (الصادق عليه السلام) يقول : اجعلوا أمركم إلى الله ولا تجعلوه للناس ، فإنه ما كان لله فهو لله ، وما كان للناس فلا يصعد إلى الله ، ولا تخاصموا الناس لدينكم ، فإن المخاصمة ممرضة للقلب ، إن الله تعالى قال لنبىه صلى الله عليه وآله وسلم : (إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء) وقال : (أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) ، ذروا الناس ، فإن الناس أخذوا عن الناس ، وإنكم أخذتم عن رسول الله صلى الله عليه وآله.

إنى سمعت أبى عليه السلام يقول : إن الله عز وجل إذا كتب على عبد أن يدخل فى هذا الأمر كان أسرع إليه من الطير إلى وكره».

والحمد لله على ولايتنا لمحمد وآل محمد وهدايتنا بهدى محمد وآل محمد

ص: 26

1-1 . أنظر : إحقاق الحق 9 / 293 «هامش».

بعد ظهور أصحاب المقالات من الشيعة والخوارج والمعتزلة ، و ظهور حلقات الدرس الكلامى لمتكلمة هؤلاء الفرق ، برز فى أخريات القرن الثالث لأهل السنة والجماعة متكلمون أصحاب مقالات ، من أشهرهم أبو الحسن الأشعري (ت 324 هـ) وأبو المنصور الماتريدى (ت 333 هـ) فكانت لكل منهما فرقة ، واشتهرت فرقتهما ، فكانتا الفرقتين السنيتين الكبيرين عقانديا.

ولم تثلثا إلا فى أخريات القرن السابع وأوليات القرن الثامن عندما نادى الشيخ ابن تيمية (ت 728 هـ) بعقيدته السلفية ، وتألفت من حوله الفرقة السنية السلفية ، ولكنها بسبب ما عرف به أتباعها من تشدد وعنف ، لم تنتشر انتشار الأشعرية والماتريدية.

وخلال المدة ، منذ انبثاق الأفكار الكلامية فى القرن الأول الهجرى ، وتحولها إلى علم له مناهجه وقواعده ومسائله فى أوائل القرن الثانى حتى القرن الثامن الهجرى ، والمسلمون يعنون بالتوحيد الكلامى (نسبة إلى علم الكلام) ... توحيد الله. وبتعبير آخر : توحيد الذات الإلهية.

لأن ذلك هو ما يلزم به منهج البحث العلمى الذى يقتضى الباحث أن يبدأ أولا بتحديد المشكلة التى هى موضوع البحث ، ثم _ بعد هذا _ يقوم بالبحث.

والمشكلة التى كانت تواجه الباحثين المسلمين منذ بدئهم بالدرس الكلامى هى المشكلة التى واجهت القرآن الكريم ، وهى مشكلة الشرك ، مشكلة الاعتقاد بتعدد الآلهة.

وقد واجهها القرآن الكريم وجابها بمعظم ما فيه من أى كريمة سجلت أروع انتصار شهده تاريخ حرب العقائد بهزيمة الشرك والمشركين.

ومن هنا ، أو لهذا ، أنصب بحث علماء الكلام المسلمين على إثبات الوحدانية ،

فالهدف من البحث الكلامى _ فى ضوء هذا _ هو إثبات أن الإله الخالق لهذه الأكوان وما فيها والمدبر لها والمتصرف فيها ، والذي يجب أن يخضع له تشريعيا تبعا للخضوع له تكوينيا هو الله الواحد الأحد.

ولكن عندما جاء الشيخ ابن تيمية نوع التوحيد _ فيما طرحه من طروحات فى العقيدة الإسلامية _ إلى نوعين هما :

1 _ التوحيد القولى :

وسماه : توحيد الاعتقاد (أى الاعتقاد والإيمان بأن الإله واحد). وتوضح فكرة هذا النوع من التوحيد _ كما يرى _ سورة التوحيد (قل هو الله أحد) . وسماه أيضا : توحيد الربوبية.

وهذا النوع عنده هو التوحيد الكلامى الذى تحدث عنه المتكلمون فى بحوثهم ، لأنه هو الذى ينطبق عليه معنى التوحيد.

2 _ التوحيد العملى :

وسماه : توحيد العبادة (أى أن يخضع الإنسان لمعبود واحد ، وهو الله تعالى). وتوضح فكرة هذا النوع من التوحيد _ كما يرى _ سورة الكافرون (قل يا أيها الكافرون) .

وسماه أيضا : توحيد الألوهية ، لأن الإله معناه _ لغة _ المعبود.

وقسم العبادة إلى قسمين ، هما :

1 _ العبادة العامة : وهى الالتزام بالدين فى جميع تشريعاته من عبادات _ بمعناها الخاص _ ومعاملات ... إلى آخره.

2 _ العبادة الخاصة : وهى التى قوامها نية التقرب بالعمل إلى الله تعالى.

وهى ما تسمى فى علم الفقه بالعبادة.

وذكر لتوحيد العبادة ثلاثة مجالات هي :

1_ إفراد الله تعالى بالحكم.

2_ إفراد الله تعالى بالولاية.

3_ إفراد الله تعالى بالنسك.

وبهذا ذهب ابن تيمية إلى أن التوحيد القولي الذي بحثه المتكلمون لا يتم به الواجب ولا يكون به المسلم مسلما ، بل لا بد من التوحيد العملي مضافا إلى التوحيد القولي.

قال : «إن التوحيد الذي قرره المتكلمون ليس هو كل التوحيد ، ولا يتم به الواجب ، ولا يكون به المسلم مسلما ، بل لا بد مع التوحيد القولي العلمي ، المعرفي من التوحيد الإرادي القصدى الطبى العملي ، وهو توحيد العبادة ، فهما متلازمان لا يقبل أحدهما بدون الآخر.

وإذا كان توحيد الخبر والاعتقاد _ القولي _ الذي تعبر عنه سورة : (قل هو الله أحد) يتضمن ، توحيد الذات والصفات والأفعال ، وذلك يشمل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره . وبالجملة : (تصديق خبر الرسول جملة وعلى الغيب) ، مع وصف الرب سبحانه وتعالى بالكمالات وتنزيهه عن النقائص التي ألحقها به المشركون من الصاحبة والولد واتخاذ الملائكة إناثا ، وما جعلوا بينه وبين الجنة من نسب إلى غير ذلك ، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا.

فلا بد من معرفة أركان النوع الثانى من التوحيد : وهو التوحيد العملي ، توحيد العبادة» (1).

ويلاحظ على هذه الفكرة :

1_ أن السلفيين عبروا عن التوحيد القولي بالتوحيد الربوبى ، وقالوا : إنه

ص: 29

1-1. حد الإسلام وحقيقة الإيمان : 138 نقلا عن الرسالة التدمرية.

ليس كافياً في تحقيق معنى التوحيد الذى يدعو إليه القرآن الكريم ، لأن مثل هذا التوحيد موجود لدى المشركين ، ويستدلون على ذلك بقوله تعالى : (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) على معنى أن الشرك هنا هو عبادة غير الله.

يقول : الشيخ ابن تيمية فى الفتاوى الكبرى : « والشرك الذى ذكره الله فى كتابه إنما هو عبادة غيره من المخلوقات كعبادة الملائكة والكواكب أو الشمس أو القمر أو الأنبياء أو تماثيلهم أو قبورهم أو غيرهم من الآدميين ، ونحو ذلك مما هو كثير فى هؤلاء الجهمية ونحوهم ممن يزعم أنه محقق فى التوحيد وهو أعظم الناس إشراكاً» (1).

وهم بهذا يعطون مصطلح الشرك معنى آخر غير ما يفاد من دلالاته اللغوية والاجتماعية والعلمية.

ذلك أن معناه لغة واصطلاحاً هو الاعتقاد بتعدد الآلهة ، بمعنى جعل شريك أو أكثر لله فيما يختصن به من خلق ونحوه.

وفى ضوئه :

أن من يعبد شيئاً واحداً غير الله كالشمس _ مثلا _ وهو لا يؤمن بالله لا يقال له : مشرك ، وإنما يقال له : ملحد.

والقرآن الكريم إنما عبر عن أشارت إليهم الآية الكريمة بالإشراك ، لأنهم كانوا يؤمنون بالله إلهها معبوداً ، ولكن أشركوا معه آلهة آخرين يعبدونهم ليقربوهم إلى الله زلفى (ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى) فأشركوا بسبب إضفاء صفة خاصة به تعالى على غيره وهى الألوهية ، لأن العبودية لا تكون إلا لمن يعتقد بألوهيته ، فهم فى الواقع مشركون فى الألوهية ، والشرك لا يعبر عنه بالتوحيد للمنافاة بينهما.

فالتعبير عن هذا اللون من الشرك بالتوحيد فيه شئ غير قليل من التساهل فى استعمال المصطلحات.

ص: 30

وربما يقال : إنهم إنما عبروا عنه بالتوحيد مجازة للمتكلمين الذين يعبرون عن التوحيد القولى بالتوحيد ، وهو ليس بتوحيد.

فإننا نقول : إن المتكلمين لا يرون _ بأى حال من الأحوال _ أن شرك المشركين توحيد ، ذلك لأن التوحيد عندهم يعنى وحدانية الإله ، والشرك يعنى تعدد الإله.

2 _ وفى ضوء المنهج السلفى فى فهم معنى النص الملزم بعدم التأويل والتقدير وعدم الحمل على المجاز ، يمكننا أن نلاحظ عليهم مفارقة تعبيرية أخرى ، هى : تعبيرهم عن توحيد المعبود بتوحيد العبادة.

ذلك أن العبادة فى الإسلام غير واحدة ، وإنما متعددة الافراد والجزئيات فمنها الصلاة والصوم والزكاة والحج ... وإلى آخره ، وهذا مما لا خفاء فيه.

والذى نص عليه القرآن الكريم ودعا إلى توحيده ليس العبادة ، بل الإله المعبود ، وفرق بين العبادة والمعبود.

3 _ وشئ آخر من المفارقات فى الفكرة ، أنهم قالوا : إن الصلاة تجاه القبر _ بمعنى أن يكون القبر أمام المصلى ، ويتأتى هذا إذا كان القبر فى جهة القبلة ووقف المصلى خلفه _ هى عبادة للقبر أو لصاحب القبر ، كما هو مفاد نص الشيخ ابن تيمية المتقدم.

ووجه المفارقة : أن الكل يدرك أن هناك فرقا بين الصلاة للقبر أو لصاحب القبر وبين الصلاة فى مكان خلف القبر.

ولنأخذ مثالا لهذا : مسجد النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى المدينة المنورة ، وهو _ كما يعلم الكل _ محيط بالحجرة الشريفة التى فيها قبر النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقبرا صاحبيه أبى بكر وعمر ، فإن من يصلى فيه _ وهو متجه إلى القبلة _ فى مكان خلف الحجرة الشريفة بحيث يكون قبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو قبر أحد الشيخين أمامه ، هل يجوز أن يقال له : إن صلاته كانت لرسول الله أو لأبى بكر أو لعمر أو لقبورهم ، ولم تكن لله؟!!

لا أظن ، بل لا أتوهم أن مسلما ما يتهم هذا المصلى بهذه التهمة.

ومثل الصلاة فى مسجد النبى صلى الله عليه وآله وسلم الصلاة فى مساجد أخرى أو مشاهد تماثله فى موضع القبر.

فالحكم فىهما واحد سلبا وإيجابا.

4_ وأضرب مثلا آخر : هو الفرق الذى يدركه كل إنسان بين السجود للشئ والسجود على الشئ.

فالرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان يسجد على الخمرة ، وسجوده لله تعالى ومن غير ريب فى ذلك ، ومن ارتاب فهو من المبطلين المفترين على الله ورسوله.

وقد أراد صلى الله عليه وآله وسلم أن يعلمنا بهذا أن نحترم موضع السجود بالمحافظة على طهارته ونظافته باتخاذ الخمرة أو ما يماثلها من طينة جافة طاهرة أو غيرهما مما يجوز السجود عليه.

5_ إن نفى الشيخ ابن تيمية الإسلام عمن يؤمن بالتوحيد القولى الذى قرره المتكلمون ، تكفير لكل الفرق الإسلامية الكلامية من أشاعرة وماتريديّة وصوفية ومعتزلة وإمامية وزيدية وإباضية وغيرها.

وهذا _ ومن غير ريب _ ليس بمقبول ولا يقره عليه مسلم لديه أدنى معرفة بأن قوام الحكم على الإنسان بأنه مسلم : هو أن يشهد الشهادتين ، غير منكر _ لا لشبهة _ ضروريا من ضروريات الدين.

وبهذا وردت السنة الشريفة : _

_ فى حديث أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاث من أصل الإيمان :

الكف عمن قال : لا إله إلا الله ، لا نكفره بذنب ، ولا نخرجه عن الإسلام بعمل.

_ وفى حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كفوا عن أهل

لا إله إلا الله ، لا تكفروهم بذنوب ، من كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب (1).

وذكر ابن المرتضى الاحتجاج لذلك بعدم تكفير أمير المؤمنين عليه السلام الخوارج ، قال : «ويعضد ذلك عمل الصحابة ، فعن جابر : أنه قيل له : هل كنتم تدعون أحدا من أهل القبلة مشركا؟ قال : معاذ الله! .. ففرع لذلك.

قيل : هل كنتم تدعون أحدا منهم كافرا؟ قال : لا.

رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، والحديث إذا اشتهر العمل به في الصحابة دل على قوته» (2).

وفي «مجمع الزوائد» لأبي يعلى _ بعد ذكره حديث جابر _ ذكر حديث أنس ، قال : حدثنا أبو خيثمة ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، ثنا يزيد الرقاشي ، عن أنس ابن مالك ، قال : قلت يا أبا حمزة ، إن ناسا يشهدون علينا بالكفر والشرك ، قال أنس : أولئك من شر الخلق والخلقة» (3).

مع أن توحيد الألوهية منطوق على توحيد العبادة أو توحيد المعبود ، فالمتكلمون ، لم ينكروا التوحيد العملي ، وكيف ينسب إليهم نكرانه ، وهم يعرفون عين المعرفة أن من ضروريات الدين أن تكون العبادة لله وحده.

ولأنه كذلك لم يحتج المتكلمون إلى النص على فكرة توحيد المعبود بخصوصها ، لأنه _ كما قلت _ من بديهيات العقيدة الإسلامية عدم جواز العبادة لغير الله تعالى.

فالبناء على القبور _ مثلا _ لا يمكن أن يكون بحال من الأحوال عبادة لصاحب القبر.

ولا- أدرى كيف يجروا أحد أن يقول هذا وهو يشاهد البناء القائم على قبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبرى صاحبيه أبى بكر وعمر والضريح المذهب أمام جهة الوجه الشريف للرسول صلى الله عليه وآله وسلم المعروف بالمواجهة؟!!

ص: 33

1-1. إيثار الحق على الخلق : 434 _ 435.

2-2. المصدر نفسه.

3-3. المقصد العلى : 141.

والمسلمون جميعا لم ينكروا هذا.

ومثل هذا الإجماع على إقرار البناء على هذه القبور ، دليل متين يملك من القوة ما يثبت بها أن البناء على القبر ليس عبادة لصاحب القبر.

6 _ بعد علمنا أن من البدهة بمكان التفريق بين الاتيان بالفعل تعبدا والإتيان به تعظيما.

وذلك لأن التعبد يحتاج إلى نص خاص فيه ، أو أن يندرج تحت عنوان ورد فيه نص خاص.

وأن ما عدا التعبد من التعظيم وغيره من الأفعال المماثلة له لا يحتاج إلى نص خاص.

وإنما يكتفى فى الحكم عليه بالجواز بعدم ورود نهى عنه ، لأنه فعل غير عبادى. فمثلا بناء المحاريب التجويفية والمنائر العالية والقباب فى المساجد الإسلامية لم تكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولا على عهد صحابته.

فالمفروض أن لا تضاف مثل هذه الأشياء على هيكل بناء المسجد ، لأن بناء المسجد من العبادة المندوب إليها شرعا ، والعبادة توقيفية.

ومع هذا لم ينكر المسلمون بناءها ، إما لأنها بدعة مستحسنة كما يرى البعض!

أو لأنها تدخل فى عنوان المسجد فتكون مشمولة بالدليل النادب لبناء المساجد ، أو لدليل آخر.

وعليه : ليس كل ما لم يكن على عهد الصحابة هو شرك ومناف لتوحيد العبادة.

فكذلك الوقوف عند القبر والدعاء لديه بطلب شئ غير محرم من الله تعالى لا من صاحب القبر ، لا نستطيع اعتداده شركا ، لأن الدعاء مندوب إليه فى كل زمان وكل مكان وعلى كل حال.

وفرق بين الدعاء طلبا من صاحب القبر وبين الدعاء طلبا من الله عند القبر.

وهو ما على جوازه فتوى عموم الفقهاء المسلمين.

ومثالا آخر :.

الاحتفال بذكرات العلماء والرجال ، كالاحتفال بذكرى ابن سينا ، وذكرى المتنبى ، وذكرى الشيخ محمد بن عبد الوهاب مجدد الدعوة السلفية الذى أقامته جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فى الرياض .

فإنه جائز ، لأنه فعل غير عبادى ، وإنما هو عمل تعظيمى .

وهنا نقول :

مثل الاحتفالات المذكورة الاحتفال بذكرى مولد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وبعثته وهجرته ووفاته ، فإنها كلها جائزة ، لأن القائمين بها لم يأتوا بها تعبدا للرسول ، لأنهم يعلمون ويعتقدون أن العبادة لا تكون إلا لله وحده ، ولا تعبدا لله عند من لم يقف على دليل استحبابها ، وإنما يأتون بها تعظيما للرسول صلى الله عليه وآله وسلم

والتعظيم فعل غير عبادى فلا نحتاج فى إثبات جوازه إلى نص خاص ، أو سيرة الصحابة ، وإنما يكتفى بعدم ورود نهى عنه خاص أو عام شامل له .

ومن المؤسف له والمؤلم جدا أن يترك هذا التبديع والتكفير للمسلمين من أبناء المذاهب الإسلامية الأخرى أثره قائما حتى الآن .

ص: 35

من الأحاديث الموضوعية

(7)

أحاديث مقلوبة

في مناقب الصحابة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

وبعد .. فهذه رسالة موضوعها «الأحاديث المقلوبة في فضائل الصحابة» كتبها حول هذا الجانب من تراثنا وقد كتب لما أن تنشر في

(تراثنا) ... كشفت فيها عن جانب من التلاعب الواقع في الأحاديث المروية عن سيد البرية لأغراض سياسية ...

وقد تعرضنا هنا إلى أربعة من تلك الأحاديث ... وعلى هذه فقس ما سواها .. والله الهادي إلى سواء السبيل.

السيد علي الحسيني الميلاني

ص: 36

لقد اتفق المسلمون على رواية حديث المنزلة في حق أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام... وأخرجه من علماء أهل السنة : البخارى ومسلم وغيرهما من أرباب الصحاح ، وكذا رواه أصحاب المسانيد والمعاجم... وغيرهم من كبار المحدثين... القدماء والمتأخرين... وإليك نص الحديث كما فى الصحاح.

حديث المنزلة بشأن أمير المؤمنين :

أخرج البخارى قائلا .:

«حدثنا محمد بن بشار ، ثنا غندر ، ثنا شعبة ، عن سعد ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلى : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى» (1).

قال : «حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج إلى تبوك فاستخلف عليا فقال : أتخلفنى فى الصبيان والنساء؟ قال : ألا ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدى» (2).

وأخرج مسلم ، قال : «حدثنا يحيى بن يحيى التميمى وأبو جعفر محمد بن الصباح وعبيد الله القواريرى وسريح بن يونس ، كلهم عن يوسف بن الماجشون

ص: 37

1-1. مناقب على بن أبى طالب من كتاب المناقب.

2-2. باب غزوة تبوك من كتاب المغازى.

_ واللفظ لابن الصباح _ قال : نا يوسف أبو سلمة الماجشون ، قال : ثنا محمد بن المنكدر ، عن سعيد بن المسيب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم لعلى : أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدى .

قال سعيد : فأحبيت أن أشافه بها سعدا ، فلقيت سعدا فحدثته بما حدثني به عامر ، فقال : أنا سمعته . قلت : أنت سمعته؟! قال : فوضع إصبعيه على أذنيه فقال : نعم وإلا فاستكتنا .

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : نا غندر عن شعبة .

ح وحدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالوا : نا محمد بن جعفر ، قال : نا شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص ، قال : خلف رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم على بن أبي طالب فى غزوة تبوك ، فقال : يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان؟ فقال : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدى .

حدثناه عبيد الله بن معاذ ، قال : نا أبي ، قال : نا شعبة ، فى هذا الإسناد .

حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد _ وتقاربا فى اللفظ _ قالوا : نا حاتم _ وهو ابن إسماعيل _ عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعدا فقال : ما منعك أن تسب أبا تراب؟! فقال : أما ما ذكرت ثلاثا قالهن له رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم فلن أسبه ، لئن تكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم : سمعت رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم يقول له _ وخلفه فى بعض مغازيه ، فقال له على : يا رسول الله! خلفتنى مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبوة بعدى .

وسمعه يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله . قال : فتناولنا لها ، فقال : ادعوا لى عليا ، فأتى به أرمدا ، فبصق فى عينيه ودفع

الراية إليه ، ففتح الله عليه.

ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه « وآله » وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا ، فقال : اللهم هؤلاء أهلي.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة.

ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا : ثنا محمد بن جعفر . ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت إبراهيم بن سعد ، عن سعد ، عن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم أنه قال لعلي : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى (1).

المحاولات السقيمة في رد حديث المنزلة :

ثم إن القوم لما رأوا صحة هذا الحديث سنداً ، بل تواتره من طرقهم المعتبرة عندهم التجأوا إلى التشكيك في دلالة علي أفضلية أمير المؤمنين وخلافته عن رسول رب العالمين ... فراجع كتب الحديث والكلام.

فجاء آخرون وانتبهوا إلى سقوط تلك التشكيكات فاضطروا إلى القدح في سنده ، وإن كان متفقاً عليه بين أرباب الصحاح وغيرهم من أئمة الحديث ... كما لا يخفى على من راجع كتاب «الصواعق المحرقة».

وهناك من رأى أن لا جدوى في الطعن بالسند والدلالة ، فعمد إلى لفظ الحديث وحرفه بما لا يتفوه به مسلم ... فقال بأن لفظه : علي منى بمنزلة هارون من موسى ...!!! كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال بترجمة «حريز بن عثمان».

قلب حديث المنزلة :

وقلب آخرون الحديث إلى الشيخين :

قال الخطيب : «أخبرنا الطاهري ، أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسن بن علي

ص: 39

1-1 . باب فضائل علي بن أبي طالب من كتاب المناقب.

ابن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس :

أن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : أبو بكر وعمر منى بمنزلة هارون من موسى» (1).

وقال المتقي :

«أبو بكر وعمر منى بمنزلة هارون من موسى.

خط ، وابن الجوزي في الواهيات ، عن ابن عباس» (2).

وكذا قال المناوي (3).

نظرات في سنده :

أقول :

وهذا السند في غاية السقوط ، ففيه :

1 _ ابن أبي مليكة ،

وقد عرفته في بحثنا حول حديث «خطبة على ابنة أبي جهل» الموضوع الباطل (4).

2 _ قزعة بن سويد ،

روى ابن أبي حاتم عن أحمد : «مضطرب الحديث» وعن ابن معين «ضعيف» وعن أبيه أبي حاتم الرازي : «لا يحتج به» (5).

وذكر ابن حجر عن البخاري : «ليس بذاك القوي» وعن أبي داود والعنبري

ص : 40

1-1 . تاريخ بغداد 11 / 384.

2-2 . كنز العمال 11 / 567.

3-3 . كنوز الحقائق _ حرف الألف.

4-4 . نشر في العدد 23 من تراثنا.

5-5 . الجرح والتعديل 7 / 139.

والنسائي : «ضعيف» وعن ابن حبان : «كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره» (1).

وذكره الذهبي في «الميزان» وقال : «له حديث منكر عن ابن أب مليكة ...» (2).

وستأتي كلمة ابن الجوزي.

3_ بشر بن دحية ،

قال ابن حجر : «بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري ، ضعفه المؤلف في ترجمة عمار بن هارون المستملي في أصل الميزان ...».

أقول : وستقف على نص العبارة وفيها عن الذهبي : «هذا كذب ، وهو من بشر».

وفيها قول ابن حجر : «وشيخ الطبري (يعنى بشرا) ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفتري» (3).

4_ علي بن الحسن الشاعر ،

وهذا الرجل كذبه غير واحد ، بل هو المتهم بوضع هذا الحديث عند بعضهم كما ستعرف.

تصريحات حوله :

ولقد نص جماعة من نقاد الحديث على أنه حديث كذب موضوع ، ومنهم : ابن عدى وابن الجوزي والذهبي وابن حجر العسقلاني ، ونحن في هذا المقام ننقل عبارة ابن الجوزي ثم عبارات ابن حجر ، وفيها الكفاية :

قال ابن الجوزي :

«أخبرنا أبو منصور القزاز ، قال : أنا أبو بكر ابن ثابت ، قال : أخبرنا علي بن

ص: 41

1-1. تهذيب التهذيب 8 / 336.

2-2. ميزان الاعتدال 3 / 390.

3-3. لسان الميزان 2 / 23.

عبد العزيز الطاهري ، قال : نا أبو القاسم علي بن الحسن بن علي بن زكريا الشاعر ، قال : نا أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، قال : نا بشر بن دحية ، قال : نا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس : أن النبي قال : أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .

قال المؤلف : هذا حديث لا يصح ، والمتهم به الشاعر ، وقد قال أبو حاتم الرازي : لا يحتج بقزعة بن سويد ، وقال أحمد : هو مضطرب الحديث (1).

وقال ابن حجر بترجمة بشر بن دحية :

«بشر بن دحية ، عن قزعة بن سويد ، وعنه محمد بن جرير الطبري . ضعفه المؤلف في ترجمة عمار بن هارون المستملي في أصل الميزان ، فذكر عن ابن عدى أنه قال : محمد بن نوح ، ثنا جعفر بن محمد الناقد ، ثنا عمار بن هارون المستملي ، أنا قزعة ابن سويد ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس رفعه : ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر . الحديث ، وفيه : وأبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى .

قال ابن عدى : وحدثنا ابن جرير الطبري ، ثنا بشر بن دحية ، ثنا قزعة بنحوه .

قال الذهبي : هذا كذب ، وهو من بشر .

قال : ثم قال ابن عدى : ورواه مسلم بن إبراهيم عن قزعة .

قال الذهبي : وقزعة ليس بشيء .

قلت : فبرئ بشر من عهده ، وسيأتي في ترجمة علي بن الحسن بن علي بن زكريا الشاعر أن المؤلف اتهمه به وأنه برئ من عهده (2) .

وقال ابن حجر بترجمة الشاعر :

«علي بن الحسن بن علي بن زكريا الشاعر ، عن محمد بن جرير الطبري ،

ص : 42

1-1 . العلل المتناهية 1 / 199 .

2-2 . لسان الميزان 2 / 23 .

بخبير كذب هو المتهم به ، متنه : أبو بكر (1) منى بمنزلة هارون من موسى. إنتهى. ولا ذنب لهذا الرجل فيه كما سألينه.

قال الخطيب فى تاريخه : أنا على بن عبد العزيز الطاهرى ، أنا أبو القاسم على ابن الحسن بن على بن زكريا الشاعر ، حدثنا أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، حدثنا بشر بن دحية ، حدثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبى مليكة ، عن ابن عباس _ رضى الله عنهما _ بهذا الحديث.

فشيخ الطبرى ما عرفته ، فيجوز أن يكون هو المفترى ، وقد قدمت كلام المؤلف فيه فى ترجمته ، وأن ابن عدى أخرج الحديث المذكور بآتم من سياقه عن ابن جرير الطبرى بسنده. فبرئ ابن الحسن من عهده» (2).

ص: 43

1-1. كذا.

2-2. لسان الميزان 4 / 219.

ومن فضائل أهل البيت «حديث المباهلة»... فإنه لما نزلت الآية المباركة: (فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين) (1) خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعلى وفاطمة والحسين عليهم السلام إلى المباهلة.

حديث المباهلة بأهل البيت :

وقال السيوطى : «أخرج ابن أبى شيبه وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وأبو نعيم عن الشعبي قال : كان أهل نجران أعظم قوم من النصارى قولاً فى عيسى بن مريم ، فكانوا يجادلون النبى صلى الله عليه وآله وسلم فيه. فأنزل الله هذه الآيات فى سورة آل عمران : (إن مثل عيسى عند الله) إلى قوله : (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) . فأمر بملاعنتهم ، فواعدوه لغد ، فغدا النبى صلى الله عليه وآله وسلم ومعه على والحسن والحسين وفاطمة ، فأبوا أن يلاعنوه وصالحوه على الجزية. فقال النبى صلى الله عليه وآله وسلم : لقد أتانى البشير بهلكة أهل نجران حتى الطير على الشجر لو تموا على الملاعنة» (2).

قال : «وأخرج مسلم والترمذى وابن المنذر والحاكم والبيهقى فى سننه عن سعد

ص: 44

1-1. سورة آل عمران 3 : 61.

2-2. الدر المنثور فى التفسير بالمأثور 2 / 39.

ابن أبي وقاص قال : لما نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم على فاطمة وحسنا وحسينا فقال : اللهم هؤلاء أهلي» (1).

قال : «وأخرج الحاكم وصححه ، وابن مردويه وأبو نعيم فى الدلائل عن جابر قال : قدم على النبي السيد والعاقب ... فغدا رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم وأخذ بيد على وفاطمة والحسن والحسين ، ثم أرسل إليهما فأبيا أن يجيباه وأقرا له . فقال : والذي بعثنى بالحق لو فعلا لأمر الوادى عليهما نارا .

قال جابر : فيهم نزلت : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الآية . قال جابر : أنفسنا وأنفسكم : رسول الله وعلى . وأبناءنا : الحسن والحسين ... ونساءنا : فاطمة» (2).

قال : «وأخرج ابن جرير عن علباء بن أحمر الشكرى : نزلت هذه الآية : (قل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم) الآية . أرسل رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم إلى على وفاطمة وابنيهما الحسن والحسين ، ودعا اليهود ليلاعنهم . فقال شاب من اليهود : ويحكم أليس عهدكم بالأمس إخوانكم الذين مسخوا قردة وخنازير! لا تلاعنوا! فانتهاوا» (3).

فمن رواة الحديث :

1 _ أبو بكر ابن أبى شيبة .

2 _ سعيد بن منصور .

3 _ عبد بن حميد .

4 _ مسلم بن الحجاج .

5 _ أبو عيسى الترمذى .

ص : 45

1-1 . الدر المنثور فى التفسير بالمأثور 2 / 39 .

2-2 . الدر المنثور 2 / 39 .

3-3 . الدر المنثور 2 / 40 .

6_ أبو عبد الله الحاكم.

7_ ابن المنذر

8_ محمد بن جرير الطبري.

9_ أبو بكر البيهقي.

10_ أبو نعيم الأصفهاني.

11_ جلال الدين السيوطي.

وأخرجه أحمد، قال :

«ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل» عن بكير بن مسمار عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم يقول له وخلفه في بعض مغازيه ، فقال علي رضي الله عنه : أتخلفني مع النساء والصبيان؟ قال : يا علي ، أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي .

وسمعه يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ، فتناولنا لها . فقال : ادعوا لي عليا _ رضي الله عنه _ فأتى به أرمدا ، فبصق في عينه ، ودفع الراية إليه ففتح الله عليه .

ولما نزلت هذه الآية : (ندع أبناءنا وأبناءكم) دعا رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا _ رضوان الله عليهم أجمعين _ فقال : اللهم هؤلاء أهلي « (1) .

أقول : لا يخفى أن هذا الحديث هو نفس الحديث الذي أخرجه مسلم ، وقد تقدم نصه في الحديث الأول ، فقارن بين هذا اللفظ واللفظ المتقدم لتعرف ما في لفظ أحمد من التحريف والتصرف :

وقد ذكر المفسرون خبر المباهلة بذيل الآية المباركة فلاحظ تقاسير : الزمخشري ، الفخر الرازي ، البيضاوي ، الخازن ، الجلالين ، الألويسي ... وغيرهم .

ص: 46

فلما رأى بعض المتعصبين اختصاص هذه الفضيلة بأهل البيت عليهم السلام ، لا سيما وأنها تدل على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام وإمامته ، وعلى أن الحسنين عليهما السلام ابنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما نص عليه الفخر الرازي وغيره في تفسير الآية ... عمد إلى وضع حديث ليقرب تلك المنقبة إلى غير أهل البيت وليقابل به حديث المباهلة .:

قال ابن عساكر : «أخبرنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ، أنبأ أبو الفضل ابن الكريدي ، أنبأ أبو الحسن العتيقي ، أنا أبو الحسن الدارقطني ، نا أبو الحسين أحمد بن قاج ، نا محمد بن جرير الطبري إملاء علينا ، نا سعيد بن عنبة الرازي ، نا الهيثم بن عدى ، قال : سمعت جعفر بن محمد عن أبيه في هذه الآية : (تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم ونساءنا ونساءكم وأنفسنا وأنفسكم) قال : فجاء بأبي بكر وولده وبعمر وولده ويعثمان وولده ويعلى وولده» (1).

وعنه السيوطي بتفسير الآية كذلك (2).

نظرات في سنده :

وهذا الحديث كذب محض ، باطل سنداً وممتناً ... ونحن نكتفي بالنظر في سنده ... ففيه :

1 _ سعيد بن عنبة الرازي ،

وهذا الرجل ذكره ابن أبي حاتم الرازي فقال :

«سعيد بن عنبة أبو عثمان الخزاز الرازي ... سمع منه أبي ولم يحدث عنه وقال :

ص: 47

1-1 . تاريخ دمشق _ ترجمة عثمان بن عفان : 168 _ 169.

2-2 . الدر المنثور 2 / 40.

فيه نظر.

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت علي بن الحسين ، قال : سمعت يحيى بن معين _ وسئل عن سعيد بن عنبسة الرازي _ فقال : لا أعرفه.

فقيل : إنه حدث عن أبي عبيدة الحداد حديث والآن؟ فقال : هذا كذاب.

حدثنا عبد الرحمن ، قال : سمعت علي بن الحسين يقول : سعيد بن عنبسة كذاب.

سمعت أبي يقول : كان لا يصدق (1).

2 _ الهيثم بن عدى ،

وقد اتفقوا على أنه كذاب ... قال ابن أبي حاتم : «سئل يحيى بن معين عن الهيثم بن عدى فقال : كوفي ليس بثقة ، كذاب.

سألت أبي عنه فقال : متروك الحديث» (2).

وذكره ابن حجر فذكر الكلمات فيه :

البخارى : «ليس بثقة ، كان يكذب».

يحيى بن معين : «ليس بثقة ، كان يكذب».

أبو داود : «كذاب».

النسائي وغيره : «متروك الحديث».

ابن المديني : «لا أرضاه في شيء».

أبو زرعة : «ليس بشيء».

العجلي : «كذاب».

الساجي : «كان يكذب».

أحمد : «كان صاحب أخبار وتدليس».

ص: 48

1-1. الجرح والتعديل 4 / 52.

2-2. الجرح والتعديل 9 / 85.

الحاكم والنقاش : «حدث عن الثقات بأحاديث منكورة».

محمود بن غيلان : «أسقطه أحمد ويحيى بن معين وأبو خيثمة».

«ذكره ابن السكن وابن شاهين وابن الجارود والدارقطني في الضعفاء».

«وكذب الحديث ، لكون الهيثم فيه ، جماعة منهم : الطحاوى فى مشكل الحديث ، والبيهقى فى السنن ، والنقاش والجوزجاني فى ما صنفا من الموضوعات وغيرهم»⁽¹⁾.

ص: 49

1-1 . لسان الميزان 6 / 209.

حديث سيادة أهل الجنة

ومن الأحاديث المروية عن رسول الله صل الله عليه وآله وسلم والثابتة عنه لدى المسلمين .. فى فضل الإمامين السبطين الطاهرين ، الحسن والحسين ... هو قوله صلى الله عليه وآله وسلم : «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» :

الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة :

وقد رواه من أهل السنة علماء ومحدثون لا يحصى عددهم كثرة :

فقد أخرج الترمذى بسنده عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة» (1).

وأخرج ابن ماجة بسنده عن عبد الله بن عمر ، قال : «قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما خير منهما» (2).

وأخرج أحمد بإسناده عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : «ملك من الملائكة لم يهبط إلى الأرض قبل هذه الليلة ، فاستأذن ربه أن يسلم على ويشرنى أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة» (3).

وأخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عنه صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : «أتانى جبرئيل فقال : إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة. ثم قال لى رسول الله : غفر

ص: 50

1-1. صحيح الترمذى 2 / 306.

2-2. سنن ابن ماجة 1 / 44.

3-3. مسند أحمد 5 / 391.

الله لك ولأمك يا حذيفة» (1).

وصححه الذهبي في تلخيصه.

ومن رواته أيضا :

ابن حبان في صحيحه كما في موارد الظمان : 551.

والنسائي في خصائص أمير المؤمنين : 36.

والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد 9 / 231.

وأبو نعيم في حلية الأولياء 4 / 190.

وابن حجر العسقلاني في الإصابة 1 / 266.

وابن الأثير في أسد الغابة 5 / 574.

وذكره الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» والسيوطي في «الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة» والسخاوي في «المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة» بل أورده الزبيدي في كتابه «لقط اللآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة».

قلب الحديث :

هذا هو الحديث كما في كتب القوم مصرحين بصحته... فقلبه بعض الكذابين إلى لفظ : «أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة» :

قال الترمذي : «حدثنا الحسن بن الصباح البزار حدثنا محمد بن كثير العبدى ، عن الأوزاعي ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم لأبي بكر وعمر : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين.

قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ص : 51

1-1 . المستدرک عل الصحيحين 3 / 381.

حدثنا علي بن حجر ، أخبرنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن علي ابن الحسين ، عن علي بن أبي طالب ، قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم إذ طلع أبو بكر وعمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، يا علي لا تخبرهما .

قال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . والوليد بن محمد الموقري يضعف في الحديث ، ولم يسمع علي بن الحسين من علي بن أبي طالب .

وقد روى هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه .

وفى الباب عن أنس وابن عباس .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، قال : ذكر داود ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين ما خلا النبيين والمرسلين ، لا تخبرهما يا علي» (1).

وقال ابن ماجه : (حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سفيان ، عن الحسن بن عمارة ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين ، لا تخبرهما يا علي ما دام حيين» (2).

وقال : « حدثنا أبو شعيب صالح بن الهيثم الواسطي ، ثنا عبد القدوس بن بكر ابن خنيس ، ثنا مالك بن مغول ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين» (3)

ص: 52

1-1. صحيح الترمذي 570 / 5.

2-2. سنن ابن ماجه 1 / 36.

3-3. سنن ابن ماجه 1 / 38.

وقال عبد الله بن أحمد : «حدثني وهب بن بقية الواسطي ، ثنا عمر بن يونس _ يعنى اليمامى _ ، عن عبد الله بن عمر اليمامى ، عن الحسن بن زيد بن الحسن ، حدثني أبى ، عن أبيه ، عن على رضى الله عنه ، قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وآله وسلم فأقبل أبو بكر وعمر رضى الله عنهما ، فقال : يا على ، هذان سيدا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبیین والمرسلين» (1).

نظرات فى سنده :

أقول : قد ذكرنا أهم أسانيد هذا الحديث فى أهم كتبهم ، فالترمذى يرويه بسنده عن أنس بن مالك ، وهو وابن ماجه وعبد الله بن أحمد يروونه عن أمير المؤمنين عليه السلام .. وابن ماجه يرويه عن أبى جحيفة .. وربما روى فى خارج الصحاح عن بعض الصحابة لكن بأسانيد اعترفوا بعدم اعتبارها (2).

وأول ما فى هذا الحديث إعراض البخارى ومسلم عنه ، فإنهما لم يخرجاه فى كتابيهما ، وقد تقرر عند كثير من العلماء رد ما اتفقا على تركه ، بل إن أحمد بن حنبل لم يخرج به فى مسنده أيضا ، وإنما أورده ابنه عبد الله فى زوائده (3) ، وقد نص أحمد على أن ما ليس فى المسند فليس بحجة حيث قال فى وصف كتابه : «إن هذا كتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفا ، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله فارجعوا إليه ، فإن كان فيه وإلا فليس بحجة» (4).

ثم إنه بجميع طرقه المذكورة ساقط عن الاعتبار :

ص : 53

1- (34) المسند 1 / 80

2- 2. مجمع الزوائد 9 / 53 ، فيض القدير 1 / 89.

3- 3. لم يذكر فى مادة «كهل» من معجم ألفاظ الحديث النبوى إلا هذا المورد ، وهو من حديث عبد الله بن أحمد وليس لأحمد نفسه.

4- 4. لاحظ ترجمة أحمد نى طبقات الشافعية الكبرى للسبكي.

أما الحديث عن علي عليه السلام :

فقد رواه عنه الترمذى بطريقين ، وعبد الله بن أحد بطريق ثالث.

أما الطريق الأول فقد نبه على ضعفه الترمذى :

أولا : بأن علي بن الحسين لم يسمع من علي بن أبي طالب ، والواسطة بينهما غير مذكور ، وهذا قادح على مذهب أهل السنة.

وثانيا : بأن الوليد بن محمد الموقرى يضعف فى الحديث.

وقال ابن المدينى : ضعيف لا يكتب حديثه.

وقال الجوزجاني : كان غير ثقة ، يروى عن الزهرى عدة أحاديث ليس لها أصول.

وقال أبو زرعة الرازى : لين الحديث.

وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث.

وقال النسائى : ليس بثقة ، منكر الحديث.

وقال ابن خزيمة : لا يحتج به.

وقال ابن حبان : روى عن الزهرى أشياء موضوعة.

بل قال ابن معين _ فى رواية عنه _ : كذاب. وكذا قال غيره (1).

قلت :

وهذا الحديث عن الزهرى!!

وأما «الزهرى» ، فقد ترجمنا له فى بعض بحوثنا السابقة فلا نعيد.

ص: 54

وأما الطريق الثاني :

فهو عن الشعبي عن الحارث عن علي ... عند الترمذى ...

وكذا ... عند ابن ماجة ...

أما الشعبي ، فقد ترجمنا له في بعض البحوث السابقة.

وأما الحارث ، وهو «الحارث بن عبد الله الأعور» فإليك بعض كلماتهم فيه : أبو زرعة : لا يحتج بحديثه.

أبو حاتم : ليس بقوى ولا ممن يحتج بحديثه.

النسائي : ليس بالقوى.

الدارقطني : ضعيف.

ابن عدى : عامة ما يرويه غير محفوظ.

بل وصفه غير واحد منهم بالكذب!

بل عن الشعبي _ الراوى عنه _ : كان كذابا!! وقد وقع هذا عندهم موقع الإشكال! كيف يكذبه ثم يروى عنه؟! إن هذا يوجب القدح فى

الشعبى نفسه! فقيل : إنه كان يكذب حكاياته لا فى الحديث. وإنما تقم عليه إفراطه فى حب على! (1).

قلت : إن كان كذلك فقد ثبت القدح للشعبى ، إذ الإفراط فى حب على لا يوجب القدح ولا يجوز وصفه بالكذب ، ومن هنا ترى أن غير

واحد ينص على وثاقة الحارث ...

هذا ، ولا حاجة إلى النظر فى حال رجال السندين حتى الشعبى ، وإلا فإن «الحسن بن عمار» عند ابن ماجة :

قال الطيالسى : قال شعبة : ائت جرير بن حازم فقل له : لا يحل لك أن تروى

ص : 55

عن الحسن بن عمارة فإنه يكذب ...

وقال ابن المبارك : جرحه عندي شعبة وسفيان ، فبقولهما تركت حديثه.

وقال أبو بكر المروزي عن أحمد : متروك الحديث.

وقال عبد الله بن المديني عن أبيه : كان يضع.

وقال أبو حاتم ومسلم والنسائي والدارقطني : متروك الحديث.

وقال الساجي : ضعيف متروك ، أجمع أهل الحديث على ترك حديثه.

وقال الجوزجاني : ساقط.

وقال ابن المبارك عن ابن عيينة : كنت إذا سمعت الحسن بن عمارة يحدث عن الزهري جعلت إصبع في أذني.

وقال ابن سعد : كان ضعيفا في الحديث.

وقال السهلي : ضعيف بإجماع منهم (1).

قلت : فهذا حال هذا الرجل الذي روى عنه ابن ماجة! وروى عنه سفيان مع علمه بهذه الحال! وإذا كان سفيان جارحا له فكيف يروى عنه؟!
ألا يوجب ذلك القدر في سفيان كذلك وسقوط جميع رواياته عنه؟! وهذا الحديث من ذلك!

وأما الطريق الثالث :

فهو رواية عبد الله ، ففيه :

أولا : إنه مما أعرض عنه أحمد بناء على ما تقدم.

وثانيا : إن فيه الحسن بن زيد ... قال ابن معين : ضعيف. وقال ابن عدي : «أحاديثه عن أبيه أنكر مما روى عن عكرمة» (2).

قلت : وهذا الحديث من ذاك!

ص: 56

1-1. لاحظ هذه الكلمات وغيرها بترجمته من تهذيب التهذيب 2 / 263.

2-2. تهذيب التهذيب 2 / 243.

وثالثا: إن لفظه يشتمل على «وشبابها» وهذا يختص بهذا السند وهو كذب قطعاً.

وأما الحديث عن أنس:

فهو الذى أخرجه الترمذى، ففيه:

«قتادة» وكان مدلسا، يرمى بالقدر رأسا فى بدعة يدعو إليها، حاطب ليل، حدث عن ثلاثين رجلا لم يسمع منهم... إلى غير ذلك مما قيل فيه (1).

و«أنس بن مالك» نفسه لا يجوز الاعتماد عليه، لا سيما فى مثل هذا الحديث، فقد ثبت كذبه فى حديث الطائر المشوى (2) وكتمه للشهادة بالحق حتى دعا عليه على عليه السلام، وهو مع الحق (3).

وأما حديث أى جحيفة:

فهو الذى أخرجه ابن ماجة، ففيه:

«عبد القدوس بن بكر بن خنيس» قال ابن حجر: «ذكر محمود بن غيلان عن أحمد وابن معين وأبى خيثمة أنهم ضربوا على حديثه» (4).

ص: 57

1-1. لاحظ ترجمته فى تهذيب التهذيب 317/8.

2-2. حديث الطائر المشوى من أشهر الأحاديث الدالة على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام وخلافته، أخرجه عشرات الأئمة والعلماء الأعلام فى كتبهم، منهم: الترمذى والحاكم والطبرانى وأبو نعيم والخطيب وابن عساكر وابن الأثير... راجع منها المستدرک 130/3.

3-3. كان ذلك فى قضية مناقشة أمير المؤمنين عليه السلام الناس فى رحبة الكوفة بأن من شهد منهم غدیر خم فليقم ويشهد، فشهد جماعة من الحاضرين وامتنع أنس فى نفر منهم... فدعا عليهم الإمام عليه السلام... روى ذلك: ابن قتيبة والبلاذرى وابن عساكر وآخرون... راجع كتاب الغدير 1/192.

4-4. تهذيب التهذيب 329/6.

إنه لا- يخفى اختلاف لفظ آخر الحديث عن علي ، ففي لفظ : «لا- تخبرهما يا علي» وفي آخر : «لا تخبرهما يا علي ما دام حيين» وفي ثالث لم يذكر هذا الذيل أصلا ...!

أما في الحديث عن أنس فلا يوجد أصلا ...

ولماذا نهى عليا من أن يخبرهما؟! ولماذا لم ينه أنس عن ذلك ، بل بالعكس أمره بأن يبشرهما _ وعثمان _ في حديث يروونه عنه وسيأتي نصه في كلام العيني ...

لم أجد _ في ما بيدي من المصادر _ لذلك ، وجها ... إلا عند ابن العربي المالكي ... فإنه قال : «قال ذلك لعلي ليقرر عند تقدمهما عليه»!! وأنه «نهاه أن يخبرهما لئلا يعلما قرب موتهما في حال الكهولة»!! (1).

وهل كان يحتاج علي إلى الإقرار إن كان تقدمهما عليه بحق؟!

وهل كان يضرهما العلم بقرب موتهما في حال الكهولة؟! وهل كانا يخافان الموت؟! ولماذا؟!

ص: 58

ومن الأحاديث الصحيحة الثابتة المشهورة ، بل المتواترة .. الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى شأن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ... حديث «سدوا الأبواب إلا باب على» ... وهذه نصوص من ألفاظه :

حديث سد الأبواب إلا باب على :

أخرج الترمذى بسنده عن ابن عباس : «أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسد الأبواب إلا باب على» (1).

وأخرج عن أبى سعيد قال : «قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلى : يا على ، لا يحل لأحد أن يجنب فى هذا المسجد غيرى وغيرك.

قال على بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معنى هذا الحديث؟ قال : لا يحل لأحد يستطرقه جنبا غيرى وغيرك (2).

وأخرج أحمد بسنده عن عبد الله بن الرقيم الكنانى ، قال : «خرجنا إلى المدينة زمن الجمل ، فلقينا سعد بن مالك بها فقال : أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب الشارعة فى المسجد وترك باب على» (3).

وأخرجه أحمد كذلك بأسانيد مختلفة عن غير واحد من الصحابة (4).

ص: 59

1-1. صحيح الترمذى 2 / 301.

2-2. صحيح الترمذى 2 / 300.

3-3. مسند أحمد 1 / 175.

4-4. راجع المسند 1 / 175 ، 330 ، و 2 / 26 ، و 4 / 369.

وأخرج الحاكم بسنده عن زيد بن أرقم قال : « كانت لنفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبواب شارعة في المسجد . فقال يوما : سدوا هذه الأبواب إلا باب علي .

قال : فتكلم في ذلك الناس ، فقام رسول الله فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإنني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي فقال فيه قائلكم ، والله ما سددت شيئا ولا فتحته ، ولكن أمرت بشئ فاتبعته .

هذا حديث صحيح الإسناد» (1).

وأخرج بسنده عن أبي هريرة قال : « قال عمر بن الخطاب : لقد أعطى علي ابن أبي طالب ثلاث خصال لئن تكون لي خصلة منها أحب إلي من أن أعطى حمر النعم . قيل : وما هن يا أمير المؤمنين؟ قال : تزوجه فاطمة بنت رسول الله ، وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له فيه ما يحل له ، والراية يوم خيبر .

هذا حديث صحيح الإسناد» (2).

وأخرج النسائي بسنده عن الحارث بن مالك قال : « أتيت مكة فلقيت سعد ابن أبي وقاص فقلت له : سمعت لعلي منقبة؟ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المسجد فروى فينا لسده ليخرج من في المسجد إلا آل رسول الله وآل علي . قال : فخرجنا ، فلما أصبح أتاه عمه فقال : يا رسول الله أخرجت أصحابك وأعمامك وأسكنت هذا الغلام؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما أنا أمرت بإخراجكم ولا بإسكان هذا الغلام . إن الله هو أمر به .

قال النسائي : قال فطر : عن عبد الله بن شريك ، عن عبد الله بن أرقم ، عن سعد : إن العباس أتى النبي فقال : سددت أبوابنا إلا باب علي؟! فقال : ما أنا فتحته ولا أنا سددها» (3).

ص: 60

1-1. المستدرک عل الصحيحین 3 / 125.

2-2. المستدرک عل الصحيحین 3 / 125.

3-3. خصائص علي بن أبي طالب : 13.

هذه بعض ألفاظ الحديث كما أخرجها الأئمة ، ولو أردنا استقصاء طرقه وألفاظه المختلفة عن الصحابة الذين رووه لطلال بنا المقام ، وربما تقف على بعضها أيضا فى خلال البحث ... وبالجمله فإن الخبر قد تعدى الرواية وبلغ حد الدراية ... ونحن إنما ذكرنا طرفا من ذلك تمهيدا لما أخرج فى الصحيحين من حديث الخوخة ، وما ترتب على ذلك من نظرات وبحوث عند الشراح وكبار أئمة الحديث.

قلب الحديث :

لقد قلبوا حديث «سد الأبواب» عن «على» إلى «أبى بكر» ووضعوا أيضا «حديث الخوخة» وأخرجه البخارى ومسلم فى كتابيهما والترمذى وأحمد ... وغيرهم ممن تقدم وتأخر ...

والعمدة ما جاء فى كتابى البخارى ومسلم ... فإذا درسناه وتوصلنا إلى واقع الحال فيه أغنانا عن النظر فى غيره ... ولربما تعرضنا لغيره فى خلال البحث.

الحديث المقلوب عند البخارى :

والبخارى أخرجه فى أكثر من باب ...

ففى «باب الخوخة والممر فى المسجد» قال : «حدثنا عبد الله بن محمد الجعفى ، قال : حدثنا وهب بن جرير ، قال : حدثنا أبى ، قال : سمعت يعلى بن حكيم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصبا رأسه بخرقه فقعد على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنه ليس من الناس أحد أمن على فى نفسه وماله من أبى بكر بن أبى قحافة ، ولو كنت متخذًا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن خلة الإسلام أفضل ، سدوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة أبى بكر».

وفى «باب هجرة النبى وأصحابه إلى المدينة» قال : «حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : حدثنى مالك ، عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عبيد _ يعى ابن حنين _

ص: 61

عن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم جلس على المنبر فقال : إن عبدا خيره الله بين أن يؤتاه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختر ما عنده ، فبكى أبو بكر وقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا ، فعجبنا له وقال الناس : أنظروا إلى هذا الشيخ ، يخبر رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتاه من زهرة الدنيا وبين ما عنده ، وهو يقول : فديناك بآبائنا وأمهاتنا. فكان رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم هو المخير وكان أبو بكر هو أعلمنا به.

وقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : إن من أمن الناس فى صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذا خليلا من أمتى لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام ، لا يبقين فى المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر».

الحديث المقلوب عند مسلم :

وأخرجه مسلم فى باب فضائل الصحابة فقال :

«حدثنى عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ، حدثنا معن ، حدثنا مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد : أن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم جلس على المنبر فقال : عبد خيره الله بين أن يؤتاه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده ، فبكى أبو بكر وبكى فقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا.

قال : فكان رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا به.

وقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : إن أمن الناس على فى ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ، لا يبقين فى المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر.

حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن سالم أبي النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : خطب رسول الله صلى

الله عليه (وآله) وسلم الناس يوماً. بمثل حديث «مالك».

تحريف البخارى الحديث المقلوب :

ثم إن البخارى بعد أن أخرج الحديث عن ابن عباس فى «باب الخوخة والممر فى المسجد» كما عرفت حرفه فى «باب المناقب» حيث قال : «باب قول النبى صلى الله عليه (وآله) وسلم : سدوا الأبواب إلا باب أى بكر. قاله ابن عباس عن النبى صلى الله عليه (وآله) وسلم».

فاضطرب الشراح فى توجيه هذا التحريف ، فاضطروا إلى حمل ذلك على أنه نقل بالمعنى :

قال ابن حجر : «وصله المصنف فى الصلاة بلفظ : سدوا عنى كل خووخة ، فكأنه ذكره بالمعنى» (1).

وقال العينى : «هذا وصله البخارى فى الصلاة بلفظ : سدوا عنى كل خووخة فى المسجد ، وهذا هنا نقل بالمعنى ...» (2).

وهل يصدق على أن نقل «الخوخة» إلى «الباب» ، نقل بالمعنى؟! على أن ابن حجر نفسه غير جازم بذلك فيقول : «كأنه...»!

وكما حرف الحديث عن ابن عباس ، كذلك حرف حديث أبى سعيد الذى أخرجه فى «باب هجرة النبى» ، كما عرفت ، فقال فى «باب المناقب» :

«حدثنى عبد الله بن محمد ، حدثنى أبو عامر ، حدثنا فليح ، قال : حدثنى سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه ، قال :

خطب رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم وقال : إن الله خير عبدا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار ذلك العبد ما عند الله ، قال : فبكى أبو بكر ، فعجبنا لبكائه أن

ص: 63

1-1. فتح البارى 1 / 442.

2-2. عمدة القارى 4 / 245.

يخبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن عبد خير ، فكان رسول الله هو المخير وكان أبو بكر أعلمنا.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن من أمن الناس على في صحبته وماله أبا بكر ، ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الإسلام ومودته ، لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر).

وهنا أيضا اضطرب الشراح فراجع كلماتهم.

نظرات في سند حديث الخوخة في الصحيحين

قدمنا حديث الخوخة بسنده ولفظه في الصحيحين ... وقد عرفت أن البخاري ومسلما يرويانه عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري ... لكنه ساقط عن درجة الاعتبار عن كليهما :

أما الحديث عن ابن عباس ..:

فهو عند البخاري فقط ... ويكفي في سقوطه _ بعد غض النظر عن بعض الكلام في «وهب بن جرير» (1) وعماقيل في أبيه «جرير بن حازم» فإن البخاري يقول : «ربما يهيم» ويقول يحيى بن معين : «هو عن قتادة ضعيف» والذهبي يقول : «تغير قبل موته فحجبه ابنه وهب» (2) _ إن راويه عن ابن عباس هو «عكرمة البربري» مولاه ، وإليك طرفا من أوصاف هذا الرجل :

موجز ترجمة عكرمة مولى ابن عباس :

1 _ إنه كان يرى رأى الخوارج وكان داعية إليه ، وقد أخذ كثير من أهل

ص: 64

1-1 . تهذيب التهذيب 11 / 142 .

2-2 . ميزان الاعتدال 4 / 248 ، المغني في الضعفاء 2 / 182 .

أفريقية رأى الصفريّة من عكرمة. قال الذهبي : قد تكلم الناس في عكرمة لأنه كان يرى رأى الخوارج.

2_ وكان يطعن في الدين ويستهزئ بالأحكام ، فقد نقلوا عنه قوله : إنما أنزل الله متشابه القرآن ليضل به.

وقال في وقت الموسم : وددت أني اليوم بالموسم ويدي حربة فأعرض بها من شهد الموسم يمينا وشمالا.

ووقف على باب مسجد النبي وقال : ما فيه إلا كافر.

3_ وكان كذابا ، حتى أوثقه على بن عبد الله بن عباس على باب كنيف الدار ، فقيل له : تفعلون هذا بمولاكم؟! فقال : إن هذا يكذب على أبي. واشتهر قول عبد الله ابن عمر لمولاه نافع : اتق الله ، لا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس. وعن ابن سيرين ويحيى بن معين ومالك وجماعة غيرهم : كذاب.

4_ وعكوفه على أبواب الأمراء للدنيا مشهور ، حتى قيل له : تركت الحرمين وجئت إلى خراسان؟! فقال : أسعى على بناتي. وقال لآخر : قدمت آخذ من دنانير ولا تكم ودراهمهم.

5_ ولأجل هذه الأمور وغيرها ترك الناس جنازته ، فما حملة أحد ، وأكثروا له أربعة رجال من السودان (1).

وأما الحديث عن أبي سعيد الخدري :

فقد رواه البخاري عن : إسماعيل بن أبي أويس ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد الخدري ...

ورواه مسلم _ في طريقه الأول _ عن عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد ،

ص: 65

1- 1. ذكرنا ترجمته في كتابنا: التحقيق في نفي التحريف : 248_ 253 عن : تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب 7 / 263 ، وطبقات ابن سعد 5 / 287 ، ووفيات الأعيان 1 / 319 ، وميزان الاعتدال 3 / 93 ، والمغنى في الضعفاء 2 / 84 ، والضعفاء الكبير 3 / 373 ، وسير أعلام النبلاء 5 / 9.

عن معن ، عن مالك ...

ورواه الترمذى عن أحمد بن الحسن ، عن عبيد الله بن مسلمة ، عن مالك ... وقال : هذا حديث حسن صحيح (1).

فمداره على «مالك بن أنس».

ومالك بن أنس وإن كان أحد الأئمة الأربعة ، تقلده طائفة كبيرة من أهل السنة ... فهو لا يعتمد على رواياته ، خاصة في مثل هذا المقام ... لعقيدته التي انفرد بها حول الإمام عليه السلام ... والتي خرج بها عن إجماع أهل الإسلام ...!!

ترجمة مالك

وقد اقتضى هذا المقام أن تفصل الكلام في ترجمة مالك بن أنس :

1 _ كونه من الخوارج :

فأول ما فيه كونه يرى رأى الخوارج ... قال المبرد في بحث له حول الخوارج : «وكان عدة من الفقهاء ينسبون إليه ، منهم : عكرمة مولى ابن عباس ، وكان يقال ذلك في مالك بن أنس .

ويروى الزبيريون : أن مالك بن أنس كان يذكر عثمان وعلياً وطلحة والزبير فيقول : والله ما اقتتلوا إلا على الثريد الأعفر» (2).

2 _ رأيه الباطل في مسألة التفضيل :

وكان مالك يرى مساواة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لسائر الناس ، فكان يقول بأن أفضل الأمة هم أبو بكر وعمر وعثمان ثم يقف ويقول : هنا يتساوى

ص : 66

1-1 . صحيح الترمذى 5 / 568.

2-2 . الكامل _ للمبرد _ 1 / 159.

وكان فى هذا الرأى تبعا لابن عمر فى رأيه حيث قال : كنا نقول على عهد رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت. يعنى فلا نفاضل.

هذا الرأى الذى ذكره ابن عبد البر وأنكره جدا ، قال : «وهو الذى أنكره ابن معين وتكلم فيه بكلام غليظ ، لأن القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر : أن عليا أفضل الناس بعد عثمان ، وهذا مما لم يختلفوا فيه ، وإنما اختلفوا فى تفضيل على وعثمان ، واختلف السلف أيضا فى تفضيل على وأبى بكر. وفى إجماع الجميع الذى وصفنا دليل على أن حديث ابن عمر وهم غلط ، وأنه لا يصح معناه وإن كان إسناده صحيحا ...» (2).

3_ تركه الرواية عن أمير المؤمنين عليه السلام :

ثم إنه لانحرافه عن أمير المؤمنين عليه السلام لم يخرج عنه شيئا فى كتابه «الموطأ»! ... الأمر الذى استغرب منه هارون الرشيد ، فلما سأله عن السبب اعتذر بأنه : لم يكن فى بلدى ولم ألق رجاله!! (3).

هذا مع روايته عن معاوية وعبد الملك بن مروان. واستناده إلى آرائهما ...!

وروايته عن هشام بن عروة مع قوله : هشام بن عروة كذاب!! (4).

وقال بعضهم : نهانى مالك عن شيخين من قریش وقد أكثر عنهما فى الموطأ (5).

ص: 67

1-1. ترتيب المدارك _ ترجمة مالك.

2-2. الإستيعاب 3 / 1116.

3-3. تنوير الحوالك 7 / 1 ، شرح الموطأ _ للزرقانى _ 9 / 1.

4-4. تاريخ بغداد 1 / 223 ، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة _ ترجمة هشام ، هدى السارى 2 / 169.

5-5. تهذيب التهذيب 9 / 41.

4_ كان مدلسا :

وهو_ مضافا إلى ذلك_ كان مدلسا :

قال عبد الله بن أحمد :

«سمعت أبي يقول : لم يسمع مالك بن أنس من بكير بن عبد الله شيئا ، وقد حدثنا وكيع عن مالك عن بكير بن عبد الله. قال أبي : يقولون : إنها كتب ابنه» (1).

وقال الخطيب في ذكر شيء من أخبار بعض المدلسين :

«ويقال : إن ما رواه مالك بن أنس عن ثور بن زيد عن ابن عباس ، كان ثور يرويه عن عكرمة عن ابن عباس ، وكان مالك يكره الرواية عن عكرمة فأسقط اسمه من الحديث وأرسله.

وهذا لا يجوز ، وإن كان مالك يرى الاحتجاج بالمراسيل ، لأنه قد علم أن الحديث عن ليس بحجة عنده. وأما المرسل فهو أحسن حالة من هذا ، لأنه لم يثبت من حال من أرسل عنه أنه ليس بحجة» (2).

5_ اجتماعه بالأمراء وسكوته عن منكراتهم :

وكان مالك في غاية الفقر والشدة ، حتى ذكروا أنه باع خشبة سقف بيته (3).

ولكن حاله تبدلت وتحسنت منذ أن أصبح بخدمة السلطات والحكام ، فكانت الدنانير تدر عليه بكثرة ، حتى أنه أخذ من هارون ألف دينار وتركها لورائه (4).

ومن الطبيعي حينئذ أن يكون مطيعا للسلطين ، مشيدا لسياستهم ، ساكتا عن منكراتهم ومظالمهم ...

ص: 68

1-1. العلل ومعرفة الرجال_ لأحمد بن حنبل_ 1 / 44.

2-2. الكفاية في علم الرواية : 365.

3-3. ترتيب المدارك_ ترجمته ، الديباج المذهب : 25.

4-4. العقد الفريد 1 / 274.

قال عبد الله بن أحمد :

«سمعت أبي يقول : كان ابن أبي ذئب ومالك يحضران عند الأمراء فيتكلم ابن أبي ذئب يأمرهم وينهاهم ومالك ساكت. قال أبي : ابن أبي ذئب خير من مالك وأفضل» (1).

أقول : فهو في هذه الحالة مثل شيخه الزهري ، فيتوجه إليه ما ذكره الإمام السجاد عليه السلام في كتابه إلى الزهري (2).

6_ حمل الحكومة ، الناس على الموطأ وفتاوى مالك :

وكان من الطبيعي أيضا أن يقابل من قبل الحكام بالمثل :

فقد قال له المنصور : اجعل هذا العلم علما واحدا ... ضع الناس كتابا أحملهم عليه ... نضرب عليه عامتهم بالسيف ، ونقطع عليه ظهورهم بالسياط ... (3).

وقال له : لئن بقيت لأكتبن قولك كما تكتب المصاحف ، ولأبعثن به إلى الآفاق فأحملهم عليه ... (4) أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيرها (5).

ولما أراد الرشيد الشخوص إلى العراق قال لمالك : ينبغي أن تخرج معي ، فإنني عزمتم أن أحمل الناس على الموطأ كما حمل عثمان الناس على القرآن (6).

ثم أراد هارون أن يعلق الموطأ على الكعبة! (7).

ونادى منادى الحكومة : «ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس» (8).

ص: 69

1-1. العلل ومعرفة الرجال 1 / 179.

2-2. لاحظ ترجمة الزهري في بحثنا المنشور في «تراثنا» العدد 23.

3-3. الديباج المذهب : 25 ، شرح الزرقاني 1 / 8 ، الوافي بالوفيات _ ترجمته.

4-4. تذكرة الحفاظ 1 / 290.

5-5. كشف الظنون 8 / 1902 عن طبقات ابن سعد.

6-6. مفتاح السعادة 2 / 87.

7-7. كشف الظنون 2 / 1908.

8-8. وفيات الأعيان 3 / 284 ، مفتاح السعادة 2 / 87 ، مرآة الجنان 1 / 375.

ومن الطبيعي أن لا يعامل غيره هذه المعاملة :

فقد قدم ابن جريح على أبي جعفر المنصور فقال له : إنى قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس وما جمعه أحد جمعى . فلم يعطه شيئا (1).

ولذا لما قيل لشيخه ربيعة الرأى : «كيف يحظى بك مالك ولم تحظ أنت بنفسك؟!» قال : «أما علمتم أن مثقالا من دولة خير من حملى علم» (2).

7 _ كان يتغنى بالآلات :

واشتهر مالك بن أنس بالغناء ، وهذا ما نص عليه غير واحد (3).

وقد ذكر القرطبي أنه «لا تقبل شهادة المغنى والرقاص» (4).

وقال الشوكانى : «استماع الملاهى معصية ، والجلوس عليها فسق ، والتلذذ بها كفر» (5).

8 _ جهله بالمسائل الشرعية :

ومما يجلب الانتباه ما ذكره المترجمون له ، من أنه كان إذا سئل عن مسألة تهرب من الإجابة ، أو قال : لا أدرى ... (6).

فقد ذكروا أنه سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال فى اثنين وثلاثين منها : لا أدرى!! (7).

ص: 70

1-1. العلل ومعرفة الرجال 1 / 348.

2-2. طبقات الفقهاء _ لأبى إسحاق الشيرازى _ : 42.

3-3. نهاية الإرب 4 / 229 ، الأغانى 2 / 75.

4-4. تفسير القرطبي 14 / 56.

5-5. نيل الأوطار 8 / 264.

6-6. حلية الأولياء 6 / 323 _ 324.

7-7. الديباج المذهب : 23 ، شرح الزرقانى 1 / 3.

وسأله عراقى عن أربعين مسألة فما أجابه إلا عن خمس!! (1).

وسأله رجل عن مسائل فلم يجبه بشئ أملا (2).

وكان مالك يصرح بأنه أدرك سبعين من المشايخ يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يأخذ من أحدهم شيئاً!! (3).

9_ بكاؤه على الفتيا بالرأى :

وأجمع المؤرخون على رواية خبر بكائه فى مرض موته وقوله : «ليتنى جلدت بكل كلمة تكلمت بها فى هذا الأمر بسوط» (4).

ولا بد له أن يبكى ... ومن أحق منه بالبكاء كما قال؟! وهل ينفعه!؟

فقد قال الليث بن سعد : «قد أحصيت على مالك سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة النبي مما قال مالك فيها برأيه. قال : ولقد كتبت إليه بذلك فى ذلك» (5).

10 _ تكلم الأعلام فيه :

هذا .. وقد تكلم فى مالك وعابه جماعة من أعلام الأئمة :

قال الخطيب : «عابه جماعة من أهل العلم فى زمانه» (6) ثم ذكر : ابن أبى ذؤيب ، وعبد العزيز الماجشون ، وابن أبى حازم ، ومحمد بن إسحاق (7).

وقال يحيى بن معين : «سفيان أحب إلى من مالك فى كل شئ».

ص: 71

1-1. الانتقاء _ لابن عبد البر _ : 38.

2-2. العقد الفريد 2 / 225.

3-3. حلية الأولياء 6 / 323 ، الديباج المذهب : 21.

4-4. وفيات الأعيان 3 / 286 ، جامع بيان العلم 2 / 145 ، شذرات الذهب 1 / 292.

5-5. جامع بيان العلم 2 / 148.

6-6. تاريخ بغداد 10 / 223.

7-7. تاريخ بغداد 10 / 224.

وقال سفیان فی مالک : «لیس له حفظ» (1).

وقال ابن عبد البر : «تکلم ابن أبی ذؤیب فی مالک بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة کرهت ذكره» (2).

وتکلم فی مالک إبراهيم بن سعد ، وكان يدعو عليه.

وكذلك تکلم فيه عبد الرحمن بن زید بن أسلم وابن أبی يحيى (3).

وناظره عمر بن قيس _ فی شئ من أمر الحج بحضرة هارون _ فقال عمر لمالک : «أنت أحيانا تخطئ وأحيانا لا تصيب. فقال مالک : كذاک الناس» (4).

ترجمة ابن أبی أويس.

والراوی عن مالک _ عند البخاری _ هو «إسماعيل بن أبی أويس» وهو ابن أخت مالک _ :

قال النسائي : «ضعيف» (5).

وقال يحيى بن معين : «هو وأبوه يسرقان الحديث».

وقال الدولابي : «سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول : كذاب».

وقال الذهبي بعد نقل ما تقدم : «ساق له ابن عدی ثلاثة أحاديث ، ثم قال : روى عن خاله مالک غرائب لا يتابعه عليها أحد» (6).

وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى : «مخلط ، يكذب ، ليس بشئ» (7).

ص: 72

1-1. تاريخ بغداد 10 / 164.

2-2. جامع بيان العلم 2 / 157.

3-3. جامع بيان العلم 2 / 158.

4-4. تهذيب التهذيب 7 / 432.

5-5. الضعفاء والمتروكون : 14.

6-6. ميزان الاعتدال 1 / 222.

7-7. تهذيب التهذيب 1 / 312.

وقال ابن حزم فى «المحلى»: قال أبو الفتح الأزدي: حدثنى سيف بن محمد: «أن ابن أبى أويس كان يضع الحديث» (1).

وقال العينى: «أقر على نفسه بالوضع كما حكاه النسائى» (2).

* ورواه مسلم بطريق آخر ليس فيه «مالك» بل هو: «عن فليح بن سليمان، عن أبى النضر، عن عبید بن حنين وبسر بن سعيد، عن أبى سعيد الخدرى».

ترجمة فليح بن سليمان

لكن فيه: «فليح بن سليمان»:

قال النسائى: «ليس بالقوى» (3)

وكذا قال أبو حاتم ويحيى بن معين (4).

وقال يحيى عن أبى كامل مظفر بن مدرک: «ثلاثة يتقى حديثهم: محمد بن طلحة ابن مصرف، وأيوب بن عتبة، وفليح بن سليمان» (5).

وقال الرملى عن داود: «ليس بشئ» (6).

وقال ابن أبى شيبة: قال على بن المدينى: «كان فليح وأخوه عبد الحميد ضعيفين» (7).

وذكره كل من العقيلى والدارقطنى والذهبى فى الضعفاء، وذكره ابن حبان فى المجروحين ...

ص: 73

1-1. تهذيب التهذيب 1 / 312.

2-2. عمدة القارى _ المقدمة السابعة.

3-3. الضعفاء والمتروكون: 149.

4-4. ميزان الاعتدال 2 / 541، تهذيب التهذيب 6 / 116.

5-5. ميزان الاعتدال 2 / 541، تهذيب التهذيب 6 / 116.

6-6. تهذيب التهذيب 6 / 116.

7-7. تهذيب التهذيب 6 / 116.

قد عرفت أن البخارى حرف حديث الخوخة الذى أخرجه هو وغيره عن ابن عباس وأبى سعيد.

أما تحريفه حديث ابن عباس فلم يذكر له سندا ، وأما تحريفه حديث أبى سعيد فهو بالسند التالى :

«حدثنى عبد الله بن محمد ، حدثنى أبو عامر ، حدثنى فليح ، قال : حدثنى سالم أبو النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى
...»

كذا فى «باب المناقب».

وفى «باب الخوخة والممر فى المسجد» : «حدثنا محمد بن سنان ، قال : حدثنا فليح ، قال : حدثنا أبو النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن بسر
بن سعيد ، عن أبى سعيد الخدرى ...»

ومداره على «فليح بن سليمان» وقد عرفته فى النظر فى الطريق الثانى من رواية مسلم ، وعلمت أن لفظه عند مسلم عن الرجل «الخوخة» لا
«الباب» فما عند البخارى محرف ، وقد تقدم محاولة بعض الشراح توجيهه.

ثم إن فى سند البخارى هنا فى «باب الخوخة والممر» مشكلة أخرى ، فقد جاء فيه «عن عبيد بن حنين ، عن بسر بن سعيد» مع أن «عبيدا»
المذكور لا يروى عن «بسر» ... وهذا ما اضطرب القوم فى توجيهه كذلك :

فقال ابن حجر : «قال الدارقطنى : هذا السياق غير محفوظ ، واختلف فيه على فليح ، فرواه محمد بن سنان هكذا ، وتابعه المعافى بن
سليمان الحرانى . ورواه سعيد بن منصور ويونس بن محمد المؤدب وأبو داود الطيالسى عن فليح ، عن أبى النضر ، عن عبيد بن حنين وبسر
بن سعيد جميعا ، عن أبى سعيد.

قلت : أخرجه مسلم عن سعيد ، وأبو بكر ابن أبى شيبه عن يونس ، وابن حبان

فى صحيفه من حديث الطيالسى .

ورواه أبو عامر العقدي عن فليح ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد . ولم يذكر عبيد بن حنين . أخرجه البخارى فى مناقب أبي بكر .

فهذه ثلاثة أوجه مختلفة» .

ثم شرع فى الجواب عن هذا الاعتراض والدفاع عن البخارى (1) .

وكذلك تعرض للموضوع بشرح الحديث وحاول تصحيحه بأن الحديث عند «أبي النضر» عن شيخين يعنى «بسرا» و «عبيدا» وأن «فليحا» كان يجمعهما مرة ويقتصر على أحدهما مرة ، ولكنه اعترف بالخطأ فقال : «فلم يبق إلا أن محمد بن سنان أخطأ فى حذف الواو العاطفة ، مع احتمال أن يكون الخطأ من فليح حال تحديثه له به» (2) .

زيادة باطلة فى الحديث المقلوب

ثم إن بعض الوضاعين شاء أن يزيد فى حديث أنس صراحة فى الدلالة على الفضيلة والخصيصة!! فزاد عليه جملة ... لكن الخطيب البغدادي وابن الجوزي والسيوطي .. نصوا على أن الزيادة وهم ، وأصل الحديث منقطع ، فقد جاء فى «اللاكى المصنوعة» :

«أنبأنا محمد بن عبد الباقي البزار ، أنبأنا أبو محمد الجوهري ، أنبأنا عمر بن أحمد الواعظ ، حدثنا الحسن بن حبيب بن عبد الملك ، حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس :

أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خطب الناس فقال : سدوا هذه الأبواب الشارعة فى المسجد إلا باب أبي بكر . فقال الناس : سد الأبواب كلها إلا

ص : 75

1-1 . مقدمة فتح البارى ، الحديث الرابع من الأحاديث التى اعترض فيها على البخارى .

2-2 . فتح البارى _ شرح صحيح البخارى ، ولاحظ أيضا : عمدة القارى للعينى الحنفى .

باب خليله! فقال : إنى رأيت على أبوابهم ظلمة ورأيت على باب أبى بكر نورا ، فكانت الآخرة عليهم أعظم من الأولى .

قال الخطيب : هذا وهم ، والليث روى صدره عن يحيى بن سعيد منقطعاً ، ورواه كله عن معاوية بن صالح منقطعاً» (1).

الاستدلال بالحديث المقلوب بكلمات مضطربة

ولما كان حديث «الخوخة» يدل بزعمهم على فضل لأبى بكر ، لا سيما وأنه مخرج فى الكتابين الصحيحين عند أكثرهم ... فقد جعلوا هذه القضية خصيصة لأبى بكر وفضيلة دالة على إمامته وخلافته :

قال النووى : «وفيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبى بكر» (2).

وقال ابن حجر : «قال الخطابى وابن بطلال وغيرهما : فى هذا الحديث اختصاص ظاهر لأبى بكر ، وفيه إشارة قوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان فى آخر حياة النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى الوقت الذى أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبوبكر .

وقد ادعى بعضهم : أن الباب كناية عن الخلافة ، والأمر بالسد كناية عن طلبها ، كأنه قال : لا يطلبن أحد الخلافة إلا أبابكر فإنه لا حرج عليه فى طلبها .

وإلى هذا جنح ابن حبان ، فقال بعد أن أخرج هذا الحديث : فى هذا الحديث دليل على أنه الخليفة بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم ، لأنه حسم بقوله : (سدوا عنى كل خوخة فى المسجد) أطماع الناس كلهم على أن يكونوا خلفاء بعده .

وقوى بعضهم ذلك : بأن منزل أبى بكر كان بالسنة من عوالى المدينة _ كما

ص: 76

1-1. اللآلى المصنوعة 1 / 352.

2-2. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج _ هامش القسطلانى _ 252 / 9.

سيأتي قريباً بعد باب _ فلا يكون له خوذة إلى المسجد.

وهذا الاستناد ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنة أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنة هو منزل أصهاره من الأنصار ، وقد كان له إذاك زوجة أخرى _ وهي أسماء بنت عميس _ بالتفاهق ، وأم رومان على القول بأنها كانت باقية.

وقد تعقب المحب الطبري كلام ابن حبان فقال : وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة : أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوذة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد ، ولم تزل بيد أبي بكر حتى أحتاج إلى شئ يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها ...» (1).

وقال العيني _ بعد الحديث في كتاب الصلاة _ : «ذكر ما استفاد منه من الفوائد :

الأولى : ما قاله الخطابي وهو : أن أمره صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب غير الباب الشارع إلى المسجد إلا باب أبي بكر يدل على اختصاص شديد لأبي بكر وإكرام له ، لأنهما كانا لا يفترقان.

الثانية : فيه دلالة على أنه قد أفرد في ذلك بأمر لا يشارك فيه ، فأولى ما يصرف إليه التأويل فيه أمر الخلافة. وقد أكثر الدلالة عليها بأمره إياه بالإمامة في الصلاة التي بنى لها المسجد.

قال الخطابي : لا أعلم أن إثبات القياس أقوى من إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر مستدلين في ذلك باستخلافه إياه في أعظم أمور الدين وهو الصلاة ، ففاسوا عليها سائر الأمور ، ولأنه صلى الله عليه (وآله) وسلم كان يخرج من باب بيته وهو في المسجد للصلاة ، فلما غلق الأبواب إلا باب أبي بكر دل على أنه يخرج منه للصلاة ، فكأنه أمر بذلك على أن من بعده يفعل ذلك هكذا» (2).

ص: 77

1-1. فتح الباري 1 / 442.

2-2. عمدة القاري 4 / 245.

وفى باب المناقب ، أورد كلام الخطابي وابن بطلال وابن حبان الذى ذكره ابن حجر وأصناف : «وعن أنس قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدخل بستاننا وجاء آت فصدق الباب. فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة بعدى. قال : فقلت : يا رسول الله أعلمه؟ قال : أعلمه ، فإذا أبو بكر. فقلت : أبشر بالجنة وبالخلافة من بعد النبي عليه الصلاة والسلام.

قال : ثم جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبالخلافة من بعد أبي بكر. قلت : أعلمه؟ قال : نعم؟ قال : فخرجت فإذا عمر فبشرته. ثم جاء آت فقال : يا أنس ، افتح له وبشره بالجنة وبشره بالخلافة من بعد عمر وأنه مقتول. قال : فخرجت فإذا عثمان. قال : فدخل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال : إني والله ما نسيت ولا تمنيت ولا مسست ذكرى بيد بايعتك! قال : هو ذاك.

رواه أبو يعلى الموصلى من حديث المختار بن فلفل عن أنس وقال : هذا حديث حسن» (1).

وفى باب هجرة النبي بشرحه : «فأمر الشارع بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر ليطمئن بذلك فضله. وفيه إيماء إلى الخلافة» (2).

والكرمانى أورد كلمات القوم فى دلالة على الإمامة مرتضيا إياها (3).

والقسطلانى قال بشرحه فى الصلاة : «فيه دلالة على الخصوصية لأبى بكر الصديق بالخلافة بعده والإمامة دون سائر الناس ، فأبقى خوخته دون خوخة غيره ، وهو يدل على أنه يخرج منها إلى الصلاة. كذا قرره ابن المنير» (4).

وفى المناقب : «قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة

ص: 78

1-1. عمدة القارى 16 / 176.

2-2. عمدة القارى 17 / 39.

3-3. الكواكب الدرارى 4 / 129.

4-4. إرشاد السارى 1 / 453.

فذاك ، لأن أصحاب المنازل الملاصقة للمسجد كان لهم الاستطراق منها إلى المسجد ، فأمر بسدها سوى خوخة أبي بكر ، تنبيهها للناس على الخلافة ، لأنه يخرج منها إلى المسجد للصلاة. وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق والتطلع إليها.

قال التوربشتي : وأرى المجاز أقوى ، إذ لم يصح عندنا أن أبا بكر كان له منزل بجانب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنيح من عوالي المدينة. انتهى.

وتعقبه في الفتح بأنه استدلال ضعيف ، لأنه لا يلزم من كون منزله كان بالسنيح أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد ، ومنزله الذي كان بالسنيح هو منزل أصهاره من الأنصار ...» (1).

وفي هجرة النبي : «فأمر رسول الله بسدها كلها إلا خوخة أبي بكر تكريماً له وتبنيها على أنه الخليفة بعده ، أو المراد المجاز فهو كناية عن الخلافة وسد أبواب المقالة دون التطرق. ورجحه الطيبي محتجاً بأنه لم يصح عنده أن أبا بكر كان له بيت بجانب المسجد ، وإنما كان منزله بالسنيح من عوالي المدينة» (2).

هذه كلمات شراح الحديث.

وفي الكتب المؤلفة في العقائد ... تجد الاستدلال بحديث الخوخة في باب الفضائل المزعومة لأبي بكر وفي أدلة إمامته وخلافته بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... ولا حاجة إلى ذكر نصوص عباراتهم ، ولربما أشرنا إلى بعضها في غضون البحث.

أقول : لا يخفى الاضطراب والاختلاف بين القوم في كيفية الاستدلال ، بل إن الباحث المحقق يجد كلمات الواحد منهم في موضع تختلف عن كلماته في الموضوع الآخر ... ونحن نلخص ما قالوا ونعلق عليه باختصار حتى يتبين الحال :

ص: 79

1-1. إرشاد الساري 6 / 83.

2-2. إرشاد الساري 6 / 214.

أما النووي .. فما قال إلا أن «فيه فضيلة وخصيصة ظاهرة لأبي بكر» فلم يتعرض للإمامة والخلافة ، ولم يدع دلالة الحديث عليها لا بالصراحة ولا بالكناية ...

وتقول : أما «الفضيلة» فتتوقف على ثبوت الفضيلة ، وأما كونها «خصيصة» فتتوقف _بالإضافة إلى الثبوت_ على عدم ورود مثل ذلك في حق غيره.

وأما الخطابي وغيره ... فزعموا «الخصيصة» و «الإشارة القوية إلى استحقاقه للخلافة ، ولا سيما وقد ثبت أن ذلك كان في آخر حياة النبي ، في الوقت الذي أمرهم فيه أن لا يؤمهم إلا أبو بكر» بل جعل بعضهم «الباب» كناية عن «الخلافة» والأمر بالسد كناية عن طلبها ...

وتقول : أما «الخصيصة» فقد عرفت ما في دعواها. وأما «الإشارة القوية ...» فلا دليل عليها إلا ما زعمه من القرينة الحالية ... لكن القول بأنه صلى الله عليه وآله وسلم أمر أبا بكر بالصلاة كذب (1).

وهل هذه «الإشارة القوية» مبنية على إرادة الحقيقة أو المجاز؟ قولان

والقسطلاني ... بعد أن زعم الدلالة في موضع ، نسبها في موضع آخر إلى «قيل» وذكر القولين من الحمل على الحقيقة أو المجاز ، واكتفى بنقل الخلاف فقال : «قيل : وفيه تعريض بالخلافة له ، لأن ذلك إن أريد به الحقيقة فذاك ... وإن أريد به المجاز فهو كناية عن الخلافة». وقد عرفت أن الأصل في الكلام حملة على الحقيقة ، لكن الدلالة على الخلافة متوقفة على ثبوت أصل القضية ، ثم ثبوت عدم ورود مثلها في حق غيره!!

فالعجب من مثل ابن حجر العسقلاني ... كيف يسكت على دعوى دلالة الحديث على الإمامة _إن لم نقل بكونه من القائلين بذلك_ بعد رده على دعوى المجاز كما عرفت وإثباته ورود مثل الحديث في حق عليه السلام كما ستعرف!؟

ص: 80

استشهاد بعضهم بحديث مختلق :

وكان العيني التفت إلى أن الحديث _ مع ذلك كله _ قامر عن الإشارة فضلا عن «الدلالة» على الخلافة فقال : «وقد ادعى بعضهم أن الباب كناية عن الخلافة ...»

وإلى هذا مال ابن حبان ...» ثم قال : «وعن أنس قال : جاء رسول الله فدخل بستانا ...» إلى آخر الحديث ، وقد تقدم ...

فإن ذكر هذا الحديث في هذا المقام بعد كلمة «وقد ادعى ...» ظاهر في عدم الموافقة على ما قيل ، ولذا التجأ إلى الاستدلال _ أو الاستشهاد _ للمدعى بحديث آخر.

لكنه حديث باطل سندا ومتنا ، والاستدلال به من العيني في هذا الموضوع بشرح البخاري عجيب جدا ... لكنه الاضطرار وضيق الخناق!!

وإن كنت في ريب مما قلنا ... فإليك عبارة ابن حجر في الحديث ورجاله :

«الصقر بن عبد الرحمن أبو بهز سبط مالك بن مغول. حدث عن عبد الله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، عن أنس بحديث كذب : قم يا أنس فافتح لأبي بكر وبشره بالخلافة من بعدى ، وكذا في عمر وعثمان.

قال ابن عدى : كان أبو يعلى إذا حدثنا عنه ضعفه.

وقال أبو بكر ابن أبي شيبة : كان يضع الحديث.

وقال أبو علي جزرة : كذاب.

وقال عبد الله بن علي بن المديني : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : كذب موضوع».

ثم روى ابن حجر الحديث ... وقال :

«لو صح هذا لما جعل عمر الخلافة في أهل الشورى ، وكان يعهد إلى عثمان بلا نزاع. والله المستعان» (1).

ص: 81

وأقول :

وإن كل حديث جاء نى مناقب الخلفاء وذكرت أساميهم على الترتيب حديث موضوع بلا ريب ...

ثم إنا نجد أنسا فى هذا الحديث يقوم كل مرة ويفتح الباب بكل سرعة ، ولا يقابلهم بما قابل به أمير المؤمنين عليه السلام فى حديث الطير حيث رده غير مرة ، ولما غضب عليه النبى صلى الله عليه وآله وسلم اعتذر بأنه كان يرجو أن يكون الذى سأل النبى حضوره رجلا من الأنصار!!

إفراط البعض فى التعصب :

ثم إن بعضهم لم يقنع برواية الحديث المختلق المقلوب والاستدلال به حتى جعل يقدح فى الحديث الأصل ... قال العينى بشرح حديث الخوخة :

«فإن قلت : روى عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وآله وسلم. قال : سدوا الأبواب إلا باب على.

قلت : قال الترمذى : هو غريب. وقال البخارى : حديث إلا باب أبى بكر أصح. وقال الحاكم : تفرد به مسكين بن بكير الحرانى عن شعبة. وقال ابن عساکر : وهو وهم. وقال صاحب التوضيح : وتابعه إبراهيم بن المختار» (1).

بل تجاوز بعضهم عن هذا الحد ... حتى زعم أن الحديث الأصل من وضع الرافضة :

قال ابن الجوزى _ بعد أن رواه فى بعض طرقه _ : «فهذه الأحاديث كلها من وضع الرافضة قابلوا بها الحديث المتفق على صحته فى : سدوا الأبواب إلا باب أبى بكر» (2).

ص: 82

1-1. عمدة القارى 4 / 254.

2-2. الموضوعات 1 / 366.

وقال ابن تيمية : « هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة» (1).

وقال ابن كثير : «ومن روى إلا باب على _ كما فى بعض السنن _ فهو خطأ ، والصواب ما ثبت فى الصحيح» (2).

قلت :

لا- شك فى أن الأمر بسد أبواب الصحابة إلا- باب واحد منهم فضيلة وخصيصة ... ولما رأى المناوئون لأمير المؤمنين عليه السلام المنكرون فضائله وخصائصه _ كمالك ابن أنس ونظائره _ حديث «سدوا الأبواب إلا باب على» ولم يتمكنوا من إنكاره لصحة طرقه عمدوا إلى قلبه إلى أبى بكر وجعل حديث الخوخة فى حقه. ثم اختلفت مواقف المحدثين والشرح تجاه الحديثين.

فمنهم من لم يتعرض لحديث «سدوا الأبواب إلا باب على» لا نفيًا ولا إثباتًا ... كالنوى والكرمانى فى شرحيهما على مسلم والبخارى وابن سيد الناس فى سيرته ...

ومنهم من تعرض له واختلف كلامه ، كالعيني .. فظاهره فى موضع طرحه أو ترجيح حديث الخوخة عليه ، وفى آخر الجمع بما ذكره الطحاوى وغيره.

ومنهم من حكم بوضعه ... كابن الجوزى ومن تبعه ...

ومنهم من اعترف بصحته وثبوته ، ورد على القول بوضعه أو ضعفه ... وحاول الجمع بين الحديثين ... كالطحاوى وابن حجر العسقلانى ومن تبعهما ...

أما السكوت وعدم التعرض فلعدم الجراءة على رد حديث «إلا باب على» وعدم تمامية وجه للجمع بين الحديثين ... بعد فرض صحة حديث الخوخة لكونه فى الصحيحين ...

وأما الطعن فى حديث «إلا باب على» فلان الفضيلة والخصيصة لا تتم لأبى

ص: 83

1-1. منهاج السنة 3 / 9.

2-2. تفسير ابن كثير 1 / 501.

بكر إلا بالظعن فى ذاك الحديث ، بعد فرض عدم تمامية وجه للجمع بينهما.

رد البعض على البعض :

لكن الظعن فى حديث «إلا باب على» مردود عند أكابر المحدثين وشراح الحديث بل نصوا على أنه تعصب قبيح ...

قال ابن حجر بشرحه : «تنبيه : جاء فى سد الأبواب التى حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب.

منها : حديث سعد بن أبى وقاص قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم بسد الأبواب الشارعة فى المسجد وترك باب على .
أخرجه أحمد والنسائى . وإسناده قوى .

وفى رواية للطبرانى فى الأوسط _ رجالها ثقات _ من الزيادة : فقالوا : يا رسول الله سددت أبوابنا! فقال : ما أنا سددها ولكن الله سددها.

وعن زيد بن أرقم قال : كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة فى المسجد ، فقال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : سدوا هذه الأبواب إلا باب على . فتكلم ناس فى ذلك فقال رسول الله : إنى والله ما سددت شيئا ولا فتحتة ولكن أمرت بشئى فاتبعته . أخرجه أحمد والنسائى والحاكم ، ورجالها ثقات .

وعن ابن عباس قال : أمر رسول الله بأبواب المسجد فسدت إلا باب على . وفى رواية : وأمر بسد الأبواب غير باب على ، فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره . أخرجهما أحمد والنسائى ، ورجالهما ثقات .

وعن جابر بن سمرة قال : أمرنا رسول الله بسد الأبواب كلها غير باب على ، فربما مر فيه وهو جنب . أخرجه الطبرانى .

وعن ابن عمر قال : كنا نقول فى زمن رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : رسول الله خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر . ولقد أعطى على بن أبى طالب ثلاث خصال لئن تكون لى واحدة منهن أحب إلى من حمر النعم : زوجه رسول الله ابنته

وولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه فى المسجد ، وأعطاه الراية يوم خيبر. أخرجه أحمد وإسناده حسن.

وأخرج النسائى من طريق العلاء بن عرار _ بمهمات _ قال : فقلت لابن عمر : أخبرنى عن على وعثمان. فذكر الحديث وفيه : وأما على فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم ، قد سد أبوابنا فى المسجد وأقر بابه. ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره.

وهذه الأحاديث يقوى بعضها بعضا ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها.

وقد أورد ابن الجوزى هذا الحديث فى الموضوعات ، أخرجه من حديث سعد ابن أبى وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر ، مقتصرًا على بعض طرقه عنهم ، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته ، وليس ذلك بقادح ، لما ذكرت من كثرة الطرق.

وأعله أيضا بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة فى باب أبى بكر ، وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح فى باب أبى بكر. انتهى.

وأخطأ فى ذلك خطأ شنيعا ، فإنه سلك فى ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة ، مع أن الجمع بين القصتين ممكن ...» (1).

ولابن حجر كلام مثله فى كتابه «القول المسدد» (2).

وقد أورد السيوطى كلام ابن حجر فى معرض الرد على ابن الجوزى حيث قال :

«قلت : قال الحافظ ابن حجر فى القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد : قول ابن الجوزى فى هذا الحديث أنه باطل وأنه موضوع ، دعوى لم يستدل عليها إلا بمخالفة الحديث الذى فى الصحيحين ، وهذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد

ص: 85

1-1. فتح البارى 6 / 11 _ 12.

2-2. القول المسدد فى الذب عن مسند أحمد : 16 _ 20.

التوهم ، ولا ينبغي الإقدام على حكم بالوضع إلا عند عدم إمكان الجمع ، ولا يلزم من تعذر الجمع في الحال أنه لا يمكن بعد ذلك ، لأن فوق كل ذي علم عليم.

وطريق الورع في مثل هذا أن لا يحكم على الحديث بالبطلان ، بل يتوقف فيه إلى أن يظهر لغيره ما لم يظهر له ، وهذا الحديث من هذا الباب ، هو حديث مشهور له طرق متعددة ، كل طريق منها على انفراده لا تقصر عن رتبة الحسن ، ومجموعها مما يقطع بصحته على طريقة كثير من أهل الحديث.

وأما كونه معارضا لما في الصحيحين فغير مسلم ، ليس بينهما معارضة ...

وها أنا أذكر بقية طرقه ثم أبين كيفية الجمع بينه وبين الذي في الصحيحين (...).

ثم قال بعد ذكر طرق للحديث :

«فهذه الطرق المتضاربة بروايات الأثبات تدل على أن الحديث صحيح ذو دلالة قوية. وهذه غاية نظر المحدث ... فكيف يدعى الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد هذا التوهم؟! ولو فتح هذا الباب لرد الأحاديث لأدى في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان ، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون ...» (1).

وقال القسطلاني بشرح حديث الخوخة : «وعورض بما في الترمذي من حديث ابن عباس رضى الله عنهما : سدوا الأبواب إلا باب علي.

وأجيب بأن الترمذي قال : إنه غريب ، وقال ابن عساكر : إنه وهم.

لكن للحديث طرق يقوى بعضها بعضا ، بل قال الحافظ ابن حجر في بعضها : إسناده قوى ، وفي بعضها : رجاله ثقات» (2).

وقال بعد ذكر طرق الحديث «إلا باب علي» : «وبالجملية فهي _ كما قال الحافظ ابن حجر _ : أحاديث يقوى بعضها بعضا ، وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها» (3).

ص: 86

1-1. الألكي المصنوعة 1 / 347 _ 352.

2-2. إرشاد الساري 1 / 453.

3-3. إرشاد الساري 6 / 84 _ 85.

وقال ابن عراق الكناني بعد كلام ابن الجوزي : «تعقبه الحافظ ابن حجر الشافعي في القول المسدد فقال : هذا إقدام على رد الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم ، ولا معارضة بينه وبين حديث الصحيحين ، لأن هذه قصة أخرى ، فقصة على في الأبواب الشارعة وقد كان أذن له أن يمر في المسجد وهو جنب ، وقصة أبي بكر في مرض الوفاة في سد طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضي إسماعيل في أحكامه والكالاباذي في معانيه والطحاوي في مشكله...» (1).

الاضطراب في حل المشكل :

قد ظهر إلى الآن اضطراب القوم في حل المشكل ...

لكن السكوت عن وجود حديث «إلا باب على» ظلم ، وما الله بغافل عما يعمل الظالمون ... وإن إبطاله أمر ياباه الله والمؤمنون ...

فإما الاعتراف باختلاق حديث «الخوخة» ... لكن الحقيقة مرة ...

وإما الجمع بين الحديثين بطريق يرتضيه ذوو الأفكار الحرة...!!!

وقد سلك ابن حجر وجماعة ممن تقدم وتأخر مسلك الجمع ... لكنها كلمات متناقضة ومحاولات يائسة ...

كلام ابن روزبهان :

قال ابن روزبهان : «كان المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متصلا ببيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى ساكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمكان ابنته ، وكان الناس من أبوابهم في المسجد يترددون ويذاحمون المصلين ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب إلا باب على . وقد صح في الصحيحين : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسد كل

ص : 87

خوخة فى المسجد إلا خوخة أبى بكر. والخوخة الباب الصغىر.

فهذا فضيلة وقرب حصل لأبى بكر وعلى» (1).

أقول : فى هذا الكلام نقاط :

الأولى : إن عليا عليه السلام كان يسكن بيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن له هنالك بيت.

وهذا إنكار للحقيقة الراهنة التى تدل عليها أخبار الباب ، ولذا لم نجد أحدا يدعى هذه الدعوى. نعم ، هناك غير واحد منهم ينفى أن يكون لأبى بكر بيت إلى جنب المسجد ، أما بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام فالأمر بالعكس ... وفى عبارة ابن كثير الآتية تصريح بذلك.

والثانية : إنه كان الناس من أبوابهم فى المسجد يترددون ويزاحمون المصلين. فأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب إلا باب على.

ومحصل هذا أن السبب للأمر بسد الأبواب مزاحمة المصلين. وهذا مما لا شاهد عليه فى الأخبار ، بل مفاد الأخبار فى هذا الباب وغيره أن السبب الذى من أجله أمر بسد الأبواب عن المسجد هو تنزيه المسجد عن الأرجاس وتجنبيه عن الأذناس ... واستثنى نفسه وعلياً وأهل بيته لكونهم طاهرين مطهرين ، أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا.

والثالثة : جمعه بين حديث «باب على» و «خوخة أبى بكر» بأن هذا فضيلة وقرب حصل لكليهما ... والمقصود من هذا الجمع _ وإن لم يشتمل على زعم دلالة حديث الخوخة على خلافة أبى بكر كما تقدم عن بعضهم _ إنكار اختصاص هذه الفضيلة بأمر المؤمنين عليه السلام ... وستعرف الإشكال فيه من كلام الحلبي ...

ص: 88

1-1. إبطال نهج الباطل / فى رد «نهج الحق» للعلامة الحلبي.

وقال ابن كثير بشرح حديث «إلا- باب على» : «وهذا لا ينافى ما ثبت في صحيح البخارى من أمره عليه السلام فى مرض الموت بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب أبى بكر الصديق ، لأن نفى هذا فى حق على كان فى حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها ، فجعل هذا رفقا بها. وأما بعد وفاته فزالت هذه العلة ، فاحتيج إلى فتح باب الصديق لأجل خروجه إلى المسجد ليصلى بالناس ، إذ كان الخليفة عليهم بعد موته عليه السلام ، وفيه إشارة إلى خلافته» (1).

أقول :

1 _ فيه تصريح بأنه كان لعلى عليه السلام هناك بيت غير بيت النبى صلى الله عليه وآله وسئم! ... وإعراض عما قاله المتقدمون عليه فى مقام الجمع!

2 _ جعل السبب فى إبقاء باب على مفتوحا «احتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها» ولم يذكر السبب فى سد سائر الأبواب!

3 _ إذا كان السبب لترك بابها مفتوحا هو «المرور من بيتها إلى بيت أبيها» فلماذا لم يترك باب أبى بكر رفقا بعائشة!! كى تمر من «بيتها إلى بيت أبيها»؟!

4 _ وإذ «احتيج إلى فتح باب الصديق ...» فهل سد باب على من تلك الساعة أولا؟! إن كان يدعى سده فأين الدليل؟! وكيف وليس له إلا باب واحد؟! لكنه لا يدعى هذا ، بل ظاهر العبارة بقاءه مفتوحا غير إنه فتح باب أبى بكر ... فأين الإشارة إلى الخلافة؟!

5 _ ثم إن هذا كله يتوقف على أن يكون لأبى بكر بيت إلى جنب المسجد ... وهذا غير ثابت ...

ص: 89

«خرج النبي صلى الله عليه (وآله) وسلم فى مرضه حتى انتهى إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته أنه لا يحل المسجد لجنب ولا لحائض إلا لمحمد وأزواجه وعلى وفاطمة بنت محمد ، ألا هل بينت لكم الأسماء أن تضلوا» (1).

وهذا الحديث يبين السبب فى سد الأبواب إلا باب على عليه السلام ويبطل جميع ما ذكره ابن الأثير ... ومن الطبيعى والحال هذه أن يقدح فى سنده!

كلام ابن حجر :

وقال ابن حجر : «إن الجمع بين القصتين ممكن ، وقد أشار إلى ذلك البزار فى مسنده فقال : ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان فى قصة على ، وورد من روايات أهل المدينة فى قصة أبى بكر ، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبى سعيد الخدرى ، يعنى : الذى أخرجه الترمذى أن النبى صلى الله عليه (وآله) وسلم قال : لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيرى وغيرك.

والمعنى : أن باب على كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره ، فلذلك لم يؤمر بسده.

ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضى فى أحكام القرآن من طريق المطلب ابن عبد الله بن حنطب أن النبى لم يأذن لأحد أن يمر فى المسجد وهو جنب إلا لعلى ابن أبى طالب ، لأن بيته كان فى المسجد.

ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين ، ففى الأولى : استثنى على لما ذكر ، وفى الأخرى استثنى أبو بكر. ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما فى قصة على على الباب الحقيقى ، وما فى قصة أبى بكر على الباب المجازى ، والمراد به الخوخة ، كما صرح به فى بعض طرقه. وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوفاً

ص: 90

يستقربون الدخول إلى المسجد منها ، فأمروا بعد ذلك بسدها.

فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين ، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) وهو في أوائل الثلث الثالث منه ، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وبيت علي لم يكن له باب إلا من داخل المسجد. والله أعلم (1).

وكذا قال في «القول المسدد» وأورده السيوطي ووافقه (2) وذكر القسطلاني ملخصه في مقام الجمع بين الحديثين (3).

أقول :

1 _ إن هذا الجمع الذي ذكره بيتني _ كغيره _ على أن يكون لأبي بكر بيت إلى جنب المسجد ، وقد عرفت أن غير واحد من محققهم ينفي ذلك ، ومن هنا حمل البعض الحديث على أنه كناية عن الخلافة! وابن حجر ، وإن ضعف القول المذكور قائلاً : «وهذا الاستناد ضعيف» لكنه لم يذكر لدعواه مستنداً قوياً ، وما ذكره من خبر ابن شبة ضعيف سنداً (4).

2 _ إن هذا الجمع الذي ذكره عن الطحاوي وغيره مما قد وقف عليه النووي وأمثاله قطعاً ، وإذ لم يتعرضوا لهذا الجمع فهم معرضون عنه وغير معتمدين عليه ..

وهذا هو الصحيح ، وستعرف بعض الوجوه الدالة على سقوطه.

3 _ فيما نقله ابن حجر عن البزار نقاط :

الأولى : إن رواية قصة علي «كوفيون» ورواية قصة أبي بكر «مدنيون» وهذا ما لم نتحققه.

ص: 91

1-1. فتح الباري 12 / 7.

2-2. اللآلي المصنوعة 1 / 347.

3-3. إرشاد الساري 6 / 83.

4-4. أخبار المدينة المنورة _ لابن شبة _ 1 / 242.

والثانية : إن روايات قصة علي «بأسانيد حسان». وهذا ما يخالف الواقع ولا يوافق عليه ابن حجر ... وقد تقدمت عبارته في رده على كلام ابن الجوزي.

والثالثة : تشكيكه في روايات قصة علي بقوله : «إن ثبتت» وهذا تشكيك في الحقيقة الواقعة ، ولا يوافق عليه ابن حجر كذلك.

والرابعة : كون معنى «لا يحل لأحد أن يطرق المسجد جنبا غيرى وغيرك» هو «إن باب على كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده» باطل جدا.

أما أولا : فلأن الحديث المذكور لا يدل إلا على اختصاص هذا الحكم بهما عليهما السلام ، فأين الدلالة على المعنى المذكور؟!

وأما ثانيا : فلأنه لو كان السبب في أنه لم يؤمر بسد بابه أنه «لم يكن لبيته باب غيره» لم يكن وجه لاعتراض الناس وتضجرهم مما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا سيما عمه حمزة حيث جاء _ فيما يروون _ وعينه تذرغان بالدموع ...!

ولكان الأجدد برسول الله أن يعتذر بأنه : ليس له باب غيره فلذا لم أسد بابه. وأنتم لبيوتكم بابان باب من داخل وباب من خارج ، لا أن يسند سد الأبواب إلا بابه إلى الله قائلا : «ما أنا سدود شيئا ولا فتحته ، ولكن أمرت بشئ فاتبعته»!

ولكان لمن سأل ابن عمر عن علي _ فأجابه بقوله : أما علي فلا تسأل عنه أحدا وانظر إلى منزلته من رسول الله : قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه _ أن يقول له : وأى منزلة هذه منه صلى الله عليه وآله وسلم و «لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولكان القائل أن يقول له : كيف تكون هذه الخصلة أحب إليك من حمر النعم ، وتجعلها كتزويجه من بضعته الزهراء ، وإعطائه الراية في خيبر ، وقد كان من الطبيعي أن لا يسد بابه لأنه «لم يكن لبيته باب غيره»؟!

ولو كان كذلك لم يبق معنى لقول بعضهم : «تركه لقرابته. فقالوا : حمزة أقرب منه وأخوه من الرضاة وعنه»! ولا لقول آخرين : «تركه من أجل بنته»! حتى بلغت أقاويلهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم ... في حديث نقله بكامله

«بينما الناس جلوس في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ خرج مناد فنادى : إيها الناس ، سدوا أبوابكم. فتحسحس الناس لذلك ولم يقيم أحد. ثم خرج الثانية فقال : إيها الناس ، سدوا أبوابكم. فلم يقيم أحد. فقال الناس : ما أراد بهذا؟ فخرج فقال : إيها الناس ، سدوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب. فخرج الناس مبادرين. وخرج حمزة بن عبد المطلب يجر كساءه حين نادى : سدوا أبوابكم.

قال : ولكل رجل منهم باب إلى المسجد ، أبو بكر وعمر وعثمان ، وغيرهم.

قال : وجاء على حتى قام على رأس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فقال : ما يقيمك؟ إرجع إلى رحلك. ولم يأمره بالسد.

فقالوا : سد أبوابنا وترك باب على وهو أحدثنا! فقال بعضهم : تركه لقربته. فقالوا : حمزة أقرب منه ، وأخوه من الرضاعة ، وعمه! وقال بعضهم : تركه من أجل ابنته.

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخرج إليهم بعد ثلاثة ، فحمد الله وأثنى عليه محمرا وجهه _ وكان إذا غضب احمر عرق في وجهه _ ثم قال : أما بعد ذلكم ، فإن الله أوحى إلى موسى أن أتخذ مسجدا طاهرا لا يسكنه إلا هارون وأبناء هارون شبرا وشبيرا ، وإن الله أوحى إلى أن أتخذ مسجدا طاهرا لا يسكنه إلا أنا وعلى وأبناء على حسن وحسين ، وقد قدمت المدينة واتخذت بها مسجدا ، وما أردت التحول إليه حتى أمرت ، وما أعلم إلا ما علمت ، وما أصنع إلا ما أمرت ، فخرجت على ناقتي ، فلقيني الأنصار يقولون : يا رسول الله أنزل علينا. فقلت : خلوا الناقة ، فإنها مأمورة ، حتى نزلت حيث بركت.

والله ما أنا سدوت الأبواب وما أنا فتحتها ، وما أنا أسكنت عليا ، ولكن الله أسكنه» (1).

4_ ما ذكره بعد قوله : «ومحصل الجمع...» ليس محصلا لما ذكره قبله ، فقد

تأملت فيه فوجدته وجها مغايرا للوجه السابق ...!

ثم وجدت السهمودى ينص على ذلك فيقول بعد نقل العبارة : «قلت : والعبارة تحتاج إلى تنقيح ، لأن ما ذكره بقوله : (ومحصل الجمع) طريقة أخرى فى الجمع غير الطريقة المتقدمة ، إذ حصل الطريقة المتقدمة أن البابين بقيا ، وأن المأمورين بالسد هم الذين كان لهم أبواب إلى غير المسجد مع أبواب من المسجد. وأما على فلم يكن بابه إلا من المسجد ، وأن الشارع صلى الله عليه (وأله) وسلم خصه بذلك ، وجعل طريقه إلى بيته المسجد لما سبق ، فباب أبى بكر هو المحتاج إلى الاستثناء ، ولذلك اقتصر الأكثر عليه ، ومن ذكر باب على فإنما أراد بيان أنه لم يسد ، وأنه وقع التصريح بإبقائه أيضا.

والطريقة الثانية تعدد الواقعة ، وأن قصة على كانت متقدمة على قصة أبى بكر.

ويؤيد ذلك ما أسنده يحيى من طريق ابن زباله وغيره عن عبد الله بن مسلم الهلالى ، عن أبيه ، عن أخيه ، قال : لما أمر بسد أبوابهم التى فى المسجد خرج حمزة بن عبد المطلب يجر قطيفة له حمراء وعيناه تذرفان يبكى يقول : يا رسول الله أخرجت عمك وأسكنت ابن عمك! فقال : ما أنا أخرجتك ولا أسكنته ، ولكن الله أسكنه.

فذكره حمزة رضى الله عنه فى القصة يدل على تقدمها ...» (1).

5_ وفى الجمع الثانى _ وهو وقوع الأمر بسد الأبواب مرتين _ نقطتان التفت إليهما ابن حجر نفسه :

إحداهما : أن هذا الجمع لا يتم إلا بأن يحمل ما فى قصة على على الباب الحقيقى ، وما فى قصة أبى بكر على الباب المجازى ، والمراد به الخوخة كما صرح به فى بعض طرقه.

والثانية : ما أشار إليه بقوله : وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوفا ...

ص: 94

أقول : أما فى الأولى فلقد تقدم أن البخارى هو الذى حرف الحديث من «الخوخة» إلى «الباب» وقد ذكرنا هناك توجيه ابن حجر ذلك بأنه نقل بالمعنى ولا يخفى التنافى بين كلامه هناك وكلامه هنا.

وأما فى الثانية : فإن الوجه فى قوله : «وكانهم ...» هو أن قصة حديث «إلا باب على» متقدمة على قصة «حديث الخوخة» بزمن طويل . فتلك كانت قبل أحد كما عرفت ، وهذه فى أيام مرضه الذى توفى فيه كما ذكروا ، فإذا كان قد أمر بسد الأبواب فأى معنى للأمر بسد الخوخ؟! فلا بد من أن يدعى أنهم أطاعوا أمره بسد الأبواب لكنهم أحدثوا خوفا يستقربون الدخول إلى المسجد منها! لكن ابن حجر يقول : «وكانهم ...» فهو غير جازم بهذا ...

وأقول :

1 _ هل من المعقول أن يأمر بسد الأبواب ويأذن بإحداث خوخ يستقربون الدخول إلى المسجد منها؟! إن كانت الخوخ المستحدثة يستطرق منها إلى المسجد فما معنى الأمر بسد الأبواب؟!

2 _ إنه لا يوجد فى شئ من ألفاظ حديث «سد الأبواب إلا باب على» ، ما يدل على إذن النبى صلى الله عليه وآله وسلم ...

3 _ هناك فى غير واحد من الأحاديث تصريح بالمنع عن إحداث الخوخ بعد الأمر بسد الأبواب ...

ففى حديث : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «سدوا أبواب المسجد إلا باب على . فقال رجل : أترك لى قدر ما أخرج وأدخل؟ فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . قال : أترك بقدر ما أخرج صدري يا رسول الله؟! فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . وانصرف . قال رجل : فبقدر رأسى يا رسول الله؟ فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك . وانصرف واجدا باكيا حزينا ، فقال رسول الله : لم أؤمر بذلك ، سدوا الأبواب إلا باب

ص : 95

وفى آخر : «قال له رجل من أصحابه : يا رسول الله دع لى كوة أنظر إليك منها حين تغدو وحين تروح. فقال : لا والله ولا مثل ثقب الإبرة» (138).

ومن هنا قال السمهودى :

«وقد اقتضى ذلك المنع من الخوخة أيضا ، بل ومما دونها عند الأمر بسد الأبواب أولا ...» (139).

إلى هنا وقد ظهر أن الحق مع المعرضين عن الجمع ...

كلام ابن عراق :

وابن عراق حيث نقل كلام ابن حجر أعرض عما قال ابن حجر قبل : «ومحصل الجمع» وإنما ذكر فى وجه الجمع : «أن هذه قصة أخرى فقصة على فى الأبواب الشارعة ، وقد كان أذن له أن يمر فى المسجد وهو جنب ، وقصة أبى بكر فى مرض الوفاة فى سد طاقات كانوا يستقربون الدخول منها. كذا جمع القاضى إسماعيل فى أحكامه والكلاباذى فى معانيه والطحاوى فى مشكله» (1)

فتراه يقتصر على الجمع الثانى وهو اختلاف القصتين ، ويعرض عن دعوى أن السبب فى عدم سد باب على كون بابه من داخل المسجد!!! والموضوع فى القصة الأولى «الأبواب» وفى الثانية : «طاقات»!!

والذى ينسبه إلى المتقدمين فى وجه الجمع هو هذا المقدار فقط!!!

====

2. وفاء الوفا 1 / 480.

3. وفاء الوفا 1 / 480.

4. تنزيه الشريعة المرفوعة 1 / 348.

ص: 96

1-1. وفاء الوفا 1 / 480.

كلام المبار كفورى :

والمبار كفورى وافق ابن حجر فى أن أحاديث «باب على» يقوى بعضها بعضا ، وكل طريق منها مالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها. ثم تهرب عن الدخول فى تفصيل المطلب وقال : «فهذه الأحاديث تخالف أحاديث الباب. قال الحافظ : ويمكن الجمع بين القصتين وقد أشار إلى ذلك البزار فى مسنده ...» (1).

كلام الحلبي :

والحلبى صاحب السيرة التفت إلى وهن هذا الجمع فأورده مع تفسيرات وتغييرات من عنده ... فقال :

«وجمع بعضهم بأن قصة على متقدمة على هذا الوقت ، وأن الناس كان لكل بيت بابان ، باب يفتح للمسجد وباب يفتح خارجه ، إلا بيت على كرم الله وجهه فإنه لم يكن له إلا باب من المسجد وليس له باب من خارج. فأمر صلى الله عليه وآله وسلم بسد الأبواب ، أى التى تفتح للمسجد. أى بتضييقها وصيرورتها خوفا إلا باب على كرم الله وجهه ، فإن عليا لم يكن له إلا باب واحد ليس له طريق غيره كما تقدم ، فلم يأمر صلى الله عليه وآله وسلم بجعل خوذة ثم بعد ذلك أمر بسد الخوخ إلا خوذة أبى بكر. وقول بعضهم : حتى خوذة على كرم الله وجهه. فيه نظر ، لما علمت أن عليا كرم الله وجهه لم يكن له إلا باب واحد. فالباب فى قصة أبى بكر ليس المراد به حقيقة بل الخوخة ، وفى قصة على كرم الله وجهه المراد به حقيقة» (2).

أقول : لقد غير العبارة من : «وأحدثوا خوفا ...» إلى تضييق الأبواب وصيرورتها خوفا» على أن المراد من «سدوا الأبواب إلا باب على» هو : ضيقوها واجعلوها خوفا ... فبالله عليك هل تفهم هذا المعنى من «سدوا الأبواب ...»!!! لكنه

ص: 97

1-1. تحفة الأحوذى 10 / 163.

2-2. إنسان العيون 3 / 460_461.

اضطر إلى هذا التحمل لما رأى بطلان كلام ابن حجر ...

كما أنه ترك قول ابن حجر : «يستقربون إلى المسجد منها لالتفاته إلى أنها حينئذ «أبواب» لا «خوخ»!

لكنه مع ذلك كله نبه على ما نبه عليه السمهودي من أن الأحاديث الواردة تنفي الإذن بجعل «الخوخ» بعد «سد الأبواب» ... فقال :

«وعلى كون المراد بسد الأبواب تضييقها وجعلها خوخا يشكل ما جاء (1) ... فعلى تقدير صحة ذلك يحتاج إلى الجواب عنه».

ولكن لا جواب ، لا منه ولا من غيره!!!

ثم قال : «وعلى هذا الجمع يلزم أن يكون باب على كرم الله وجهه استمر مفتوحا في المسجد مع خوخة أبي بكر ، لما علم أنه لم يكن لعلى باب آخر من غير المسجد. وحينئذ قد يتوقف في قول بعضهم : في سد الخوخ إلا خوخة أبي بكر إشارة إلى استخلاف أبي بكر لأنه يحتاج إلى المسجد كثيرا دون غيره» (2).

أقول : وفي هذا رد على الخطابي وابن بطلان ومن تبعهما ... وعلى ابن حجر نفسه الذي اختار هذا الجمع وهو مع ذلك ينقل كلمات أولئك ... اللهم إلا أن يقال بعدم ارتضائه لها لما أشرنا إليه سابقا من قوله لدى نقلها : «وقد ادعى ...» ..

حقيقة الحال في هذا الحديث

أقول : قد رأيت عدم تمامية شيء مما ذكروا في وجه الجمع بين القصتين ، وأن

ص: 98

1-1. ذكر العباس في قضية «سد الأبواب إلا باب على» غلط ، بل هو حمزة عليه السلام ، لأن العباس أسلم عام الفتح وقصة على قبل أحد ... وهذا واضح وقد نبه عليه غير واحد ... ثم رأيت ابن سيد الناس في عيون الأثر 2 / 336 يذكر طلب العباس واعتراضه في قضية «إلا باب أبي بكر» المزعومة ... وكأنه لغرض تثبيت قصة أبي بكر!!

2-2. إنسان العيون 3 / 461.

كلمات القوم فى المقام متهافئة للغاية ، وما ذلك إلا لامتناعهم عن الادلاء بالحق والاعتراف بالواقع ...

وحقيقة الحال فى هذا الحديث هو : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد تنزيها له عن الأدناس وتجنيبا عن الأرجاس ... وحتى باب عمه حمزة سيد الشهداء عليه السلام سده على ما كان عليه من الفضل والقربة والشأن الرفيع ... والأحاديث الدالة على كون ما ذكرناه هو السبب فى سد الأبواب كثيرة عند الفريقين ...

لكنه إنما لم يؤمر بسد بابيه وباب على وأجاز مكث على وأهل بيته ومرورهم من المسجد _ فى حال الجنابة _ لكونهم طاهرين مطهرين بحكم آية التطهير النازلة من رب العالمين وغير هذه الآية من أدلة عصمة أهل البيت وامتيازهم بهذه الخصيصة عن سائر الخلق أجمعين ... فبابهم لم يسد لعدم الموجب لسده كما كان بالنسبة إلى غيرهم ... وبهذا ظهرت ميزة أخرى من مميزاتهم (1) ... الأمر الذى أثار عجب قوم وحسد أو غضب قوم آخرين ...

ثم إن هذا الحسد لم يزل باقيا فى نفوس أتباع أولئك ... كمالك وأمثال مالك ... فحملهم الحسد لعلى والحب لأبى بكر _ وهو ممن سد بابيه كما هو صريح أخبار الباب _ على أن يضعوا له فى المقابل حديثا ويقلبوا الفضيلة ...!

والواقع : أن هذا الوضع _ فى أكثره _ من صنع أيام معاوية ... لكن وضع على لسان النبى صلى الله عليه وآله وسلم فى أواخر أيام حياته. وله نظائر عديدة ..

لقد نصبوا أبا بكر للخلافة وبايعوه ... وهم يعلمون بعدم وجود نص عليه وبعدم توفر مؤهلات فيه كما اعترف هو بذلك فيما روه ... فحاولوا أن يضعوا أشياء وينسبوا إلى النبى صلى الله عليه وآله وسلم بأن قالها فى أيام مرضه زعموا أن فيها إشارة قرية إلى خلافته ... ليصبغوا ما صنعوا بصبغة الشرعية. وليضيفوا ما وقع منهم

ص: 99

1-1. وممن نص على هذه الميزة والاختصاص المحب الطبرى فى ذخائر العقبى : 77.

إلى الإرادة الإلهية ...

ومن هذه الأحاديث المختلفة فى هذه الفترة :

حديث : «مروا أبى بكر فليصل بالناس».

وقد بحثنا عنه فى رسالة مفردة ...

وحديث : «... يابى الله والمؤمنون إلا أبى بكر ...».

ولعلنا نبحت عنه فى مجال آخر.

وحديث : «سدوا الأبواب إلا باب أبى بكر» أو «سدوا الخوخ إلا خوخة أبى بكر».

وهو موضوع رسالتنا هذه ... حيث أثبتنا عدم تماميته سنداً ومعنى ودلالة ، حتى أن القوم حاروا فى معناه واضطربت كلماتهم وتهافتت مواقفهم تجاهه ... حتى التجأ بعضهم إلى دعوى أن حديث «إلا باب على» هو الموضوع المقلوب!!

الاعتراف بوضع أحاديث

ولقد كان الأولى والأجدر بابن الجوزى القول بالحق والاعتراف بالحقيقة ...

وهو : كون الحديث فى أبى بكر موضوعاً ، لقلّة طرقه جداً وضعف كلها سنداً ، وعدم وجود شاهد له أبداً ...

ما صب الله فى صدرى شيئاً إلا وصبته فى صدر أبى بكر :

وقد وجدنا ابن الجوزى وغيره يعترفون بوضع أحاديث فى فضل أبى بكر ، كحديث «ما صب الله فى صدرى شيئاً إلا وصبته فى صدر أبى بكر» هذا الحديث الموضوع الذى ربما استدل به بعضهم فى فضل أبى بكر واحتج به غيره فى مقابلة حديث «أنا مدينة العلم وعلى بابها» المتواتر بين الفريقين ...

يقول ابن الجوزى : «وما أزال أسمع العوام يقولون عن رسول الله صلى الله

عليه (وآله) وسلم أنه قال :

(ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصبته في صدر أبي بكر)!

و (إذا اشتقت إلى الجنة قبلت شبيهة أبي بكر)!

و (كنت أنا وأبو بكر كفرسى رهان ، سبقته فاتبعنى ولو سبقنى لاتبعته)!

في أشياء ما رأينا لها أثراً ، لا في الصحيح ولا في الموضوع.

ولا فائدة في الإطالة بمثل هذه الأشياء» (1).

ويقول : المجد الفيروزآبادى :

«وأشهر الموضوعات في باب فضائل أبي بكر :

حديث : إن الله يتجلى يوم القيامة للناس عامة ولأبي بكر خاصة!

وحديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصبته في صدر أبي بكر!

وحديث : كان رسول الله إذا اشتاق إلى الجنة قبل ...!

وحديث : أنا وأبو بكر كفرسى رهان ...!

وحديث : إن الله تعالى لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وأمثالها من المفتريات الواضح بطلانها ببداهة العقل» (2).

ويقول الفتنى _ نقلا عن كتاب الخلاصة في أصول الحديث للطيبى _ ما نصه :

(في الخلاصة : ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصبته في صدر أبي بكر . موضوع (3).

ويقول القارى _ نقلا عن ابن القيم _ : «ومما وضعه جهلة المنتسبين إلى السنة في فضل الصديق :

حديث : إن الله يتجلى للناس عامة يوم القيامة ولأبي بكر خاصة! وحديث : ما صب الله في صدري شيئاً إلا صبته في صدر أبي بكر!

ص : 101

1-1 . الموضوعات 1 / 219.

2-2 . سفر السعادة _ خاتمة الكتاب.

وحديث : كان إذا اشتاق إلى الجنة قبل شيبه أبي بكر!

وحديث : أنا وأبو بكر كفرسى رهان!

وحديث : إن الله لما اختار الأرواح اختار روح أبي بكر!

وحديث عمر : كان رسول الله عليه السلام وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجى بينهما!

وحديث : لو حدثتكم بفضائل عمر عمر نوح في قومه ما فئيت ، وإن عمر حسنة من حسنات أبي بكر!

وحديث : ما سبقكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ، وإنما سبقكم بشئٍ وقر في صدره! وهذا من كلام أبي بكر ابن عياش» (1).

ويقول الشوكاني :

«حديث : ما صب الله في صدرى شيئاً إلا وصيبت في صدر أبي بكر. ذكره صاحب الخلاصة وقال : موضوع» (2).

لو لم أبعث لبعث عمر :

وقال ابن الجوزى في ما وضع في فضل عمر :

«الحديث الثاني : أنبأنا إسماعيل بن أحمد ، قال : أنبأ ابن مسعدة ، قال : أنبأ حمزة ، قال : أنبأ ابن عدى ، قال : ثنا علي بن الحسن بن قديد ، قال : ثنا زكريا بن يحيى الوقار قال : ثنا بشر بن بكر ، عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن حمزة بن حبيب ، عن عصيف بن الحارث ، عن بلال بن رباح ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو لم أبعث فيكم لبعث عمر!

قال ابن عدى : وثنا عمر بن الحسن بن نصر الحلبي ، قال : ثنا مصعب بن سعد

ص: 102

1-1. الموضوعات الكبرى : 132.

2-2. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية : 152.

أبو خيثمة ، قال : ثنا عبد الله بن واقد ، قال : حدثنا حياة بن شريح ، عن بكر بن عمر : وعن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، قال :

قال رسول الله : لو لم أبعث فيكم لبعث عمر!

قال المصنف : هذان حديثان لا يصحان عن رسول الله . أما الأول ، فإن زكريا ابن يحيى كان من الكذابين الكبار . قال ابن عدى : كان يضع الحديث . وأما الثاني ، فقال أحمد ويحيى : عبد الله بن واقد ليس بشئ . وقال النسائي : متروك الحديث . وقال ابن حبان : انقلبت على مشرح صحائفه فبطل الاحتجاج به» (1).

خذوا شطر دينكم عن الحميراء :

ومن الأحاديث الموضوعة في فضل عائشة :

«خذوا شطر دينكم عن هذه الحميراء».

وهو حديث مشهور ... لكنهم أجمعوا على أنه موضوع :

قال ابن أمير الحاج : «ذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزى والذهبي عنه فلم يعرفاه».

وقال : «قال شيخنا الحافظ _ ابن حجر العسقلاني _ : لا أعرف له إسنادا ، ولا رأيته في شئ من كتب الحديث ...» (2).

وتبعهم السخاوى (3).

وقال السيوطى : «لم أقف عليه ، وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير فى تخريج أحاديث مختصر ابن الحاجب : هو حديث غريب جدا ، بل هو حديث منكر . سألت عنه ...» (4).

ص : 103

1-1 . الموضوعات 1 / 320 .

2-2 . التقرير والتحبير فى شرح التحرير 3 / 99 .

3-3 . المقاصد الحسنة : 198 .

4-4 . الدرر المنتشرة : 79 .

وكذا قال القارى (1).

والزرقانى المالكى (2).

وغيرهم ...

دعوة إلى التحقيق والقول بالحق

وبعد ، فهذه أربعة أحاديث. بحثنا عنها فى هذه الرسالة. فى السند والدلالة ... وعلى ضوء الشواهد والأدلة ... وما أكثر النظائر لهذه الأخبار فى بطون الكتب والأسفار ...

وإنى لأدعو ذوى الفكر وأصحاب الفضيلة ... إلى التحقيق فى السنة النبوية الشريفة ، وإعادة النظر فى الأحاديث التى قرر السابقون صحتها ... وبنوا فى الأصول والفروع على أساسها ... ثم القول بالصدق والإعلان عن الحق ... فقد ولت عصور التعصب واتباع الهوى والتقليد الأعمى ...

وفى ذلك خدمة للشريعة الحنيفة والسنة الشريفة ، وتحقيق للوحدة والوئام بين أهل الإسلام ...

والله ولى التوفيق ... وصلى الله على محمد وآله أجمعين.

ص: 104

1-1. الموضوعات الكبرى : 190 ، المرقاة 5 / 616.

2-2. شرح المواهب اللدنية 3 / 233.

تعريف بمصادر الإمامة فى التراث الشيعى

(10)

عبد الجبار الرفاعى

1384 _ نقض كتاب «الصواعق المحرقة» لابن حجر.

للسيد أمير محمد الكاظمى القزوينى.

مطبوع.

1385 _ نقض كتاب الملاحم.

فى الإمامة.

للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان ، المتوفى سنة 413 هـ.

أنظر : كشف الحجب والأستار : 587.

1386 _ نقض المسألة فى الإمامة فى كتاب «الأربعين» للفخر الرازى.

للشيخ برهان الدين محمد بن على الحلوانى.

أنظر : أمل الآمل 2 / 284 ، الذريعة

4 / 4 و 24 / 7 و 24 / 285 احتمال صاحب الذريعة اتحاد هذا الكتاب مع «تخصيص البراهين» للمصنف ، لكن الصحيح ما أثبتناه من عدم اتحادهما ، كما يظهر ذلك من الشيخ الحر العاملى فى أمل الآمل.

1387 _ نقض مقالات العثمانية.

لأبى جعفر محمد بن عبد الله الإسكافى ، المتوفى سنة 240 هـ.

مخطوط فى مكتبة المشكاة بطهران ، 11 / 2162 ، رقم 3205 ، الأوراق 159 _ 223 ، سنة 1015 هـ.

توجد قطعة منه فى كتاب «شرح نهج البلاغة» لابن أبى الحديد.

طبع فى القاهرة : 1352 هـ (جمع نصوصها : حسن السندوبى ، ونشرها فى

كتابه : رسائل الجاحظ).

وفى القاهرة : 1955 م (نشرها : عبد السلام هارون ، ملحقا بكتاب : العثمانية للجاحظ ص 281 _ 342).

أنظر : تاريخ التراث العربي _ لسزكين _ مج 1 ، ج 4 / 71.

1388 _ نقض نقض الشافى.

للشيخ أبى يعلى سالار بن عبد العزيز الديلمى.

أنظر : فهرست منتجب الدين (الهامش) : 85.

1389 _ نقض نقض كتاب فى الإمامة.

للقاضى أشرف الدين صاعد بن محتد ابن صاعد البريدى الآبى.

أنظر : فهرست منتجب الدين : 100 ، الذريعة 24 / 290.

1390 _ نقض الوشيعة.

للسيد محسن الأمين العاملى.

و «الوشيعة» كتاب فى التهجم على عقائد الشيعة ، لموسى جار الله التركستانى.

مطبوع فى بيروت.

أنظر : الذريعة 24 / 291.

1391 _ النكت فى الإمامة.

لأبى يعلى محمد بن الحسن بن حمزة الجعفرى الطالبى ، المتوفى سنة 463 هـ.

أنظر : معالم العلماء : 101 ، الذريعة 42 / 305.

1392 _ كتاب النكت والأغراض (الأعراض).

فى الإمامة.

للشيخ أبى الجيش مظفر بن محمد بن أحمد البلخى الخراسانى ، المتوفى سنة 367 هجرية.

أنظر : رجال النجاشى : 422 ، الفهرست _ للشيخ الطوسى _ : 169 ، كشف الحجب والأستار : 53 ، الذريعة 2 / 236 و 24 / 307.

فى الإمامة.

لمنبه بن عبيد الله ، أبى الجوز التميمى.

ذكره السيد هاشم البحرانى فى أول «مدينة المعاجز».

أنظر : الذريعة 24 / 307.

ص: 106

1394 _ نكاهى به مسألة ولايت.

بالفارسية.

لهادى روحانى.

طهران : أميرى ، 1366 ش / 1987 م ، 152 ص ، 21 سم.

نكرشى كوتاه به سير تاريخى خلافت.

بالفارسية.

تأليف : هيئة التحرير فى مؤسسة طريق الحق.

قم : مؤسسة فى طريق الحق ، 1361 ش ، 15 ص.

1396 _ نهاية الآمال فيما يتم به تقبل الأعمال.

من الإيمان والاسلام والولاية ودعائهما.

للسيد هاشم بن سليمان البحرانى.

نسخة فى المكتبة الرضوية.

وأخرى فى المكتبة التسترية.

أنظر : الذريعة 24 / 393 و 395.

1397 _ نهاية الإكمال فى الإمامة وما يتقبل به الأعمال.

للسيد هاشم البحرانى.

تقدم بعنوان : نهاية الآمال فيما يتم به

تقبل الأعمال.

1398 _ نهج الإيمان.

فى الإمامة والمناقب.

للشيخ على بن يوسف ، الشهير بابن جبير ، وسبط ابن جبير.

رتبه فى 48 فصلا ، جمعه المؤلف من ألف كتاب كما صرح به فى أوله.

وابن جبير هذا حفيد ابن جبير صاحب «نخب المناقب».

أنظر : الذريعة 411 / 24.

1399 _ نهج الحجة فى إثبات إمامة الاثنى عشر.

للشيخ على نقى ابن الشيخ أحمد الأحسانى ، المتوفى سنة 246 هـ .

النجم الأشرف : مطبعة العدل الإسلامى ، 1370 هـ ، ط 1 ، 483 ص ، 24 سم .

1400 _ نهج الحق وكشف الصدق .

للعلامة الحلى ، الحسن بن يوسف بن المطهر ، المتوفى سنة 726 هـ .

طبع فى بغداد : سنة 1344 هـ .

وقم : مؤسسة الهجرة ، 1408 هـ ، 658

ص : 107

ص (تحقيق : الشيخ عين الله الحسنى الأرموى ، بإشراف : السيد رضا الصدر).

وبيروت ، دار الكتاب اللبناني .

1401 _ نهج السبيل فى إثبات التفضيل .

للوزير صاحب إسماعيل بن عباد

الديلمى الطالقانى القزوينى .

فيه إثبات التفضيل بألف بيان .

أنظر : الذريعة 24 / 418 .

1402 _ النهج السوى فى معنف المولى والولى .

للشيخ محسن على ابن مولانا حسين جان الباكستانى البلتستانى ، المولود سنة 1360 هجرية .

النحف الأشرف : مطبعة الآداب ، 1389 ه = 1968 م .

أنظر : تذكره علماء إمامية باكستان : 267 .

1403 _ نهج المحجة .

فى فضائل الأئمة وإثبات حقهم وغصب غيرهم وبدع الناصبين المبتدعين .

للشيخ على نقى بن أحمد الأحسائى ، المتوفى سنة 1246 ه .

فرغ منه سنة 1235 ه .

تبريز : سنة 1373 ه ، 2 مج ، 483 + 550 ص ، القطع المتوسط .

أنظر : الذريعة 24 / 424 ، مرآة الكتب 4 / 159 .

1404 _ نهج الهدى .

فى التوحيد والنبوة والإمامة مختصرا .

للشيخ على بن محمد رضا بن هادى كاشف الغطاء (1331 ه _).

طبع بالنحف الأشرف سنة 1354 ه .

أنظر : الذريعة 24 / 427.

1405 _ النوادر فى الإمامة.

لمحمد بن على بن محبوب الأشعري القمى.

أنظر : معالم العلماء : 103.

1406 _ نور الأنوار فى إثبات إمامة الأئمة الأطهار.

للملا شريف بن رضا الشيروانى التبريزى.

منه نسخة كتبت فى سنة 1258 هـ عند الميرزا محمد على الأردوبادى بالنجف.

رتبه على أبواب ، الأول فى إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام وفيه فصول ، الباب الثانى فى إمامة الحسن عليه السلام ،

ص: 108

وهكذا إلى الحججة عليه السلام.

أنظر : الذريعة 24 / 359.

1407 _ نور البداية.

أنظر : فهرس المرعشى 13 / 235 _

بالفارسية.

في أصول الدين.

ذكر فيه مبحث إمامة الأئمة الاثني عشر عليهم السلام.

لمحمد بن ربيع بن علي رضا النورى.

أنظر : مرآة الكتب 4 / 137.

1408 _ النور المبين.

رد على زيني دحلان في الإمامة.

للشيخ محمد رضا بن قاسم بن محمد بن أحمد العزاوى النجفى (1303 هـ).

أنظر : معارف الرجال 2 / 287 ، ماضى النجف وحاضرها 3 / 29.

1409 _ النور المبين في إثبات النص على أمير المؤمنين عليه السلام.

في فضائل ومناقب وإثبات إمامة أمير المؤمنين الإمام على عليه السلام.

للسيد على خان بن خلف بن عبد المطلب المشعشى الحويزى ، المتوفى سنة 1088 هـ.

في أربعة مجلدات ، ألفه سنة 1083 هـ.

نسخة في مكتبة آية الله المرعشى بقم ، رقم 5039 ، في 493 ورقة ، سنة 1085 هجرية.

أنظر : فهرس المرعشى 13 / 235 _ 236 ، الغدير 11 / 313 ، ريحانة الأدب 2 / 90 ، إيضاح المكنون 2 / 687 ، الذريعة 24 / 374.

1410 _ نور الهداية.

في أصول الدين.

مبسوط فى مبحث الإمامة للاثنى عشر ومطاعن أضدادهم.

بالفارسية.

لملا محمد رفيع بن على رضا النورى.

فرغ منه سنة 1223 هـ.

أنظر: الذريعة 24 / 385، خطى

فارسى: 1004.

1411 _ نور الهداية فى الإمامة.

فارسى.

لملا جلال الدين محمد بن أسعد الدوانى، المتوفى سنة 907 هـ.

طبع فى طهران: سنة 1311 هـ، 167 ص، حجرية، 24 سم، (مع الخصائص لابن البطريق).

وفى قم، سنة 1375 هـ، 18 + 196

ص: 109

ص ، (مع : شرح حياة ملا جلال الدين الدواني).

أنظر الذريعة 2 / 333 و 24 / 385.

1412 _ نوروز وغدير

بالأردو.

لعلی تقی لکهنوی.

لکهنو : سرافراز بریس ، 44 ص.

أنظر : قاموس الكتب 1 / 850.

1413 _ هات الغدير.

بحث عن حديث الغدير.

بالأردو.

للسيد سبط حسين بن رمضان علي بن القاضي قربان علي التقوي ، السبزواري الأصل ، الهندي الجائسي ، ثم اللكهنوي (1286 _ 1367 هـ).

طبع في لكهنو.

أنظر : الذريعة 25 / 149 ، قاموس الكتب 1 / 859 ، تراثنا ، ع 21 (1410 هجرية) ص 287 _ 289.

1414 _ هدى الغافلين إلى الدين المبين.

في الرد على ابن حزم الظاهري في هجمات على الشيعة.

للسيد مهدي بن صالح القزويني

الكاظمي.

فرع منه سنة 1335 هـ.

أنظر : الذريعة 10 / 177 و 24 / 183 و 25 / 203.

1415 _ الهداة إلى أداء حق الموالاتة.

للحاكم الحسكاني ، صاحب «شواهد التنزيل».

أنظر : الذريعة 161 / 25.

1416 _ الهداة في النصوص والمعجزات.

تقدم بعنوان : إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات.

1417 _ الهدايات.

منظومة في الإمامة.

لمير تقى بن مير مؤمن القزويني الحسيني ، المتوفى سنة 1270 هـ.

نسخة في مكتبة السيد مهدي آل حيدر الكاظمي.

أنظر : الذريعة 162 / 25 _ 163.

1418 _ هدايت وولايت.

بالفارسية.

طهران ، دفتر آموزش ، 1361 ش ، 128 ص.

ص : 110

1419 _ الهداية إلى الأئمة الهادية.

أنظر : معالم العلماء : 145.

1420 _ كتاب الهداية إلى تحقيق الولاية.

لأبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي الهذلي.

أنظر : رجال النجاشي : 254 ، الذريعة 170 / 25.

1421 _ الهداية إلى من له الولاية.

لأحمد بن غياث الصابري الهمداني.

قم : 1343 ه ، 70 ص ، 21 سم.

1422 _ هداية الإمامية.

في الإمامة.

بالفارسية.

أخرج فيه مائة حديث من كتب العامة في تعداد الأئمة الاثني عشر.

للسيد علي كلستانه.

أنظر : الذريعة 170 / 25.

1423 _ هداية الأمة.

في الإمامة.

بالفارسية.

لملا باقر الكجوري بن ملا مهدي

الحائري.

مخطوط في مكتبة السيد المرعشي بقم.

أنظر : الذريعة 170 / 25 _ 171.

1424 _ هداية الأنام فى أحوال الإمام عليه السلام.

للشيخ عبد الله بن محمد حسن المامقانى (1290 _ 1351 هـ).

تبريز : 1321 هـ ، 195 ص ، حجرية.

أنظر : ماضى النجف وحاضرها 3 / 257.

1425 _ هداية الرشيد ونزهة الفريد.

فى دلائل الأئمة عليهم السلام.

مجهول المؤلف.

أنظر : معالم العلماء : 146 ، الذريعة 25 / 176.

1426 _ هداية السنة.

فى إثبات الإمامة.

بالفارسية.

للأقا محمد على ابن باقر الوحيد البهبهانى ، المتوفى سنة 1216 هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 177.

ص : 111

1427 _ هداية العالمين إلى الصراط المستقيم فى إثبات إمامة أمير المؤمنين.

بالآيات والروايات.

لمعز الدين محمد بن ظهير الدين محمد ، الشهير بميران الأردستاني.

أنظر : الذريعة 2 / 322 و 10 / 205 و 17 / 236 و 25 / 182 _ 183.

1428 _ الهداية فى إثبات الإمامة والولاية.

لعبد الله بن فرج آل عمران القطيفى.

طبع فى النجف الأشرف : 1379 هـ ، 160 ص ، 21 سم.

أنظر : الموسم ، مج 3 : ع 9 و 10 (1411 هجرية) ، ص 440 ، الذريعة 25 / 186 _ 187 ، مرآة الكتب 4 / 169 وفيه سماه : الهداية فى تحقيق الخلافة وأن الأرض لا تخلو من حجة.

1429 _ الهداية فى تفسير آية الولاية.

للفاضل القندهارى ، ملا عبد الله بن نجم الدين المشهدى ، المتوفى حدود سنة 1302 هـ .

أنظر : الذريعة 25 / 187.

1430 _ الهداية القرآنية فى الولاية الإمامية.

تفسير للآيات القرآنية بالمأثور عن أهل البيت عليهم السلام فى ولاية أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليهم السلام.

للسيد هاشم بن سليمان البحرانى ، المتوفى سنة 1107 هـ .

يقوم بتحقيقه قسم الدراسات الإسلامية

فى مؤسسة البعثة _ فرع قم (إيران).

1431 _ هداية المستبصرين الراجعين إلى إمامة أمير المؤمنين.

للسيد هاشم البحرانى.

تقدم بعنوان : إيضاح المسترشدين.

1432 _ هداية المسترشدين.

فى الإمامة.

بالفارسفة.

لملا لطف الله بن كمال الءفن ءفسن بن لطف الله الءمفءانف الكفلائف.

مءطوط فى مكءبة السفء المرءشف بقم.

أنظر : الءرفعة 25 / 193.

ص: 112

1433 _ هداية المسترشدين إلى معرفة الإمام المبين.

للسيد إبراهيم بن حيدر بن إبراهيم الكاظمي (1250 _ 1318 هـ).

أنظر: أحسن الوديعه فى تراجم مشاهير مجتهدى الشيعة : 19 ، الذريعه 25 / 194.

1434 _ هداية المصنفين.

فى الإمامة.

بالفارسيه.

لملا صالح بن آقا محمد البرغانى القزوينى.

أنظر: الذريعه 25 / 196.

1435 _ هداية المضل.

فى الإمامة.

للسيد مهدي بن على الغريفى البحرانى (1301 _ 1343 هـ).

أنظر: الذريعه 25 / 196 ، شعراء الغرى 10 / 132.

1436 _ الهداية المعنوية والباطنية للإمام عليه السلام.

قم : مؤسسة فى طريق الحق ، 22 ص ،

د. ت (دروس فى أصول الدين ، 25).

1437 _ هداية المنصفين فى الرد فى المخالفين.

للسيد محمد طاهر بن ميرزا مهدي القزوينى ، المتوفى سنة 1329 هـ.

أنظر: الذريعه 25 / 196.

1438 _ هداية الولاية.

لملا محمد حسين بن مهدي الكرهودى السلطان آبادى ، المتوفى سنة 1314 هـ.

أنظر: الذريعه 25 / 200.

1439 _ هدم الأساس بإثبات حديث القرطاس.

فى الرد على العامة ، وإبطال الخلافة.

بالأردو.

لسبط الحسن بن وارث حسين الجايسى اللكهنوى ، المتوفى سنة 1354 هـ.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 201.

1440 _ هديه إسماعيل.

أو : قيام سادات علوى برأى خلافت.

لعلى أكبر تشيد.

طبع فى : طهران : 1372 هـ ، 250

ص: 113

ص.

1441 _ الهدية السنوية في رد التحفة الاثني عشرية.

عدة مجلدات.

بالأردو.

لميرزا محمد هادي اللكهنوي.

نسخة في مكتبة مدرسة الواعظين بلكهنو.

أنظر : الذريعة : 25 / 210 _ 211.

1442 _ هذا الغدير.

قصيدة.

بقلم : م. ث. م.

ذكريات المعصومين عليهم السلام

(كربلاء المقدسة). ع 4 (18 ذى الحجة 1385 هـ) ص 26 _ 28.

1443 _ هفتاد كفتار.

في التوحيد والنبوة والإمامة والمعاد.

بالفارسية.

للسيد مصطفى السرابي الخراساني.

طهران : شركة سهامی طبع كتاب ، 1337 ش ، 626 ص ، 24 سم.

1444 _ هل يجوز القول بأن عليا وبنيه قادرون على أن يخلقوا ...

لمحمد بن عبد علي آل عبد الجبار.

أنظر : الموسم ، مج 3 : ع 9 و 10 (1411 هجرية) ، ص 440.

1445 _ هندی مکالمہ.

محاورة بين اثنين حول الإمامة.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 25 / 250.

1446 _ واقعة غدیر در منابع مهم اسلامی.

بالفارسية.

درسهائی از : مكتب إسلام ، س 27 : ع 3 (مرداد 1366) ص 38 _ 43.

1447 _ واقعة غدیر وفضیلت عید غدیر با سایر اعیاد.

بالفارسية.

لعباس حیدر زاده.

طهران : 146 ص.

ص: 114

1448_ وجوب الإمامة.

لأبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي، المتوفى سنة 449 هـ.

مختصر مطبوع في «كنز الفوائد» سنة 1322 هـ.

1449_ وجوب النص على الإمام.

بالفارسية.

لمحمد علي بن أبي طالب الحزین الكيلاني الأصفهاني.

أنظر: الذريعة 25 / 34.

1450_ الوجيزة في أصول الدين.

بسط القول في الإمامة وأورد الأحاديث فيه، ورد على صاحب التحفة الاثني عشرية.

لسبحان علي خان.

طبع عام 1279 هـ

أنظر: الذريعة 25 / 50.

1451_ الوحدة والإمامة.

للشيخ محمد مهدي شمس الدين.

بحث مقدم في مهرجان الغدير (لندن 19 ذى الحجة 1410 هـ / 12 تموز 1990 م).

ثم نشر في: الغدير (بيروت) ع 8 و 9 (3 / 1411 هـ = 10 / 1990 م) ص 80 _ 96.

الهلال الدولي (لندن) س 4: ع 4 (12 _ 16 جمادى الأولى 1411 هـ = 1 _ 15 كانون الأول / ديسمبر 1990 م) ص 9 و 11، ع 6 (27

جمادى الأولى _ 12 جمادى الآخرة 1411 هـ = 16 _ 31 كانون الأول / ديسمبر 199 م).

الموسم (بيروت) مج 2: ع 7 (1990 م _ 1410 هـ) ص 679 _ 689.

1452_ وزير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

بالأردو.

لإقبال حسين صاحب كورى كنج.

ماهنامهء الجواد ، مج 27 :ع 12 (ذى الحجة 1396 هـ). ص 6 _ 8.

1453 _ الوسائل فى إثبات الحق وإزهاق الباطل.

فى إثبات إمامة الأئمة الاثنى عشر وما يتعلق بالإمام المنتظر.

بالفارسية.

لمحمد على الموسوى ، المعروف بكليستانه.

ص: 115

طبع فى : بمبى ، 1339 هـ ، 214 ص .

1454 _ وسيلة النجاة .

فى إثبات إمامة أمير المؤمنين وأولاده المعصومين عليهم السلام .

بالفارسية

للسيد عبد الرزاق بن محمد الحسينى اللواسانى .

فرغ منه سنة 1257 هـ .

نسخة فى مكتبة السيد المرعشى بقم ، رقم 3435 ، فى 122 ورقة .

أنظر : فهرسها 221 / 9 .

1455 _ وسيلة النجاة .

فى الإمامة .

بالأردو .

للشيخ عبد العزيز البهروى الهندى .

أنظر : الذريعة 87 / 25 .

1456 _ وسيلة النجاة .

فى الإمامة .

بالفارسية .

لملا محمد الدزآشوبى .

أنظر : الذريعة 89 / 25 .

1457 _ الوصى عليه السلام .

بحوث فى الإمامة .

للسيد على نقى الحيدرى .

طبع فى بغداد : 1955 م.

وبغداد : 1385 هـ ، 175 ص ، 21 سم.

كما طبع بعد ذلك فى بيروت وقم.

1458 _ وصى.

فى الإمامة وعدم إمكان انقطاع الفيض الإلهى بموت النبى.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر : الذريعة 102 / 25.

1459 _ الوصية.

لإبراهيم بن محمد بن سعيد ، أبى إسحاق الثقفى ، المتوفى سنة 283 هـ.

أنظر : رجال النجاشى : 17 ، معالم العلماء : 4 ونسب فيه كتابين للثقفى بهذا العنوان : الوصية فى الإمامة صغير ، الوصية فى الإمامة كبير ،

الذريعة 102 / 25 _ 103.

ص: 116

1460 _ الوصية.

لأبي العباس أحمد بن يحيى بن قافة الكوفى.

أنظر : الذريعة 103 / 25.

1461 _ الوصية.

لعيسى بن المستفاد البجلي ، أبي موسى الضرير ، الراوى عن أبي جعفر الثانى عليه السلام ، المتوفى سنة 220 هـ.

أنظر : رجال النجاشى : 298 ، الذريعة 103 / 25.

1462 _ الوصية.

لمحمد بن سنان ، أبي جعفر الزاهرى ، المتوفى سنة 220 هـ ، الراوى عن الإمام الرضا عليه السلام.

أنظر : رجال النجاشى : 328 ، الذريعة 103 / 25.

1463 _ كتاب الوصية.

للمفضل بن عمر.

أنظر : معالم العلماء : 124.

1464 _ كتاب الوصية والإمامة.

(للإمام زيد بن على ، المستشهد سنة

122 هـ.

تحقيق : الدكتور حسن محمد تقى سعيد.

أنظر : الموسم ، ع 2 _ 3 (1989) ص 671.

1465 _ كتاب الوصية والإمامة.

لأبى الحسن على بن رثاب ، مولى جرم بطن من قضاة _ وقيل : مولى بنى سعد بن بكر طحان ، كوفى من أصحاب أبى عبد الله عليه السلام وأبى الحسن عليه السلام.

أنظر : رجال النجاشى : 250 ، الذريعة 109 / 25

1466 _ كتاب الوصية والرد على

لهشام بن الحكم الكندي الكوفي ، المتوفى سنة 199 هـ .

أنظر : رجال النجاشي : 433 ، معالم العلماء : 128 ، الفهرست _ للشيخ الطوسي _ : 175 ، كشف الحجب والأستار : 463 ، الذريعة 1
111 / و 110 / 25 .

1467 _ الولاء والبراءة .

للشيخ محمد مهدي الآصفي .

الحوار الفكري والسياسي ، س 5 ، ع 32 (1 / 1406 هـ) ، ص 110 _ 150 وع 33

ص : 117

(1406 هـ)، ص 113 _ 162.

1468 _ الولاء والولاية.

للسهيد الشيخ مرتضى مطهري.

ترجمة: جعفر صادق الخليلي.

طهران: مؤسسة البعثة 1366 ش = 1987 م، ط 1، ص 84، 21 سم.

1469 _ ولاءها وولايتها.

بالفارسية.

للسهيد الشيخ مرتضى المطهري.

قم المقدسة: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية 1403 هـ، ص 64، 21 سم.

قم: دفتر انتشارات إسلامي، 1363 ش / 1984 م، ط 5، ص 64، 24 سم.

طهران: صدرا، ط 5، 1369 ش، 97 ص.

1470 _ ولايت.

للسيد الشهيد عبد الحسين دستغيب.

تنظيم وتصحيح وتقديم: محمد هاشم دستغيب.

طبع في شيراز، كانون تربيت، 1362 ش 367 ص.

1471 _ ولايت، آياتي جند دربارہء على بن أبي طالب عليه السلام.

بالفارسية.

لعبد المنتظر مقدسيان.

طهران: 1352 ش، ص 233، 21 سم.

1472 _ ولايت الأئمة.

بالفارسية.

للشيخ عبد الله بن محمد بهبهاني.

شيراز : مطبعة محمدى ، 1328 هـ ، 317 ص.

1473 _ ولايت أزدكاه قرآن.

بالفارسية.

لعبد الرسول الأحقاقى الأسكوئى.

طبع فى تبريز : 1352 ش ، 430 ص ، 24 سم.

تبريز : مكتب شيعيان ، 1353 ش ، 272.

1474 _ ولايت أزدكاه مرجعيت شيعة.

بالفارسية.

طهران : أمير ، 1976 م ، 176 ص.

ص: 118

1475_ ولاية أزدیدكاه وحى.

بالفارسية.

لمحمد حسين علوى.

طهران : انجمن إسلامى جوانان ، 1350 ش ، 14 ص.

1476_ ولاية تكوينى.

بالفارسية.

لهمايون همتى.

طهران : أمير كبير ، 1363 ش / 1984 م ، 111 ص ، 24 سم.

1477_ ولاية تكوينى وتشريعى ولى معصوم.

بالفارسية.

للشيخ بنى هاشمى.

بحث مقدم فى المؤتمر العالمى الثالث للإمام الرضا عليه السلام (3 / 1410 هـ).

1478_ ولاية تكوينى وولاية تشريعى.

بالفارسية.

للشيخ لطف الله الصافى الكلبايكانى.

طهران : مؤسسة البعثة ، 1360 ش ، 120 ص ، (مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام ، 16).

1479_ ولاية درقرآن.

حول الولاية فى القرآن.

فارسى.

للشيخ عبد الله الجوادى الآملى.

طهران : رجاء ، مركز نشر فرهنگى ، ط 1 ، 1367 ش ، 320 ص ، القطع المتوسط.

طهران : مركز نشر فرهنگى رجاى ، ط 3 ، 1369 ش ، 320 ص.

1480_ ولايت على عليه السلام.

بالأردو.

للسيد نجم الحسن صاحب قبله مرحوم فيض آبادى.

ماهنامهء الجواد (بنارس) مج 41 ، ع 11 (ربيع الآخر 1410 هـ) ص 24_30.

1481_ ولايتنامه.

فارسى.

لملا سلطان محمد بن حيدر كئابادى ، المعروف بسطان على.

نسخة فى مكتبة السيد المرعى بقم ، رقم 6425 ، فى 167 ورقة ، تاريخها 1319 هـ.

أنظر : فهرسها 17 / 35_36.

ص: 119

1482_ ولايتى هاى بى ولايت : انجمن حجتية.

بالفارسية.

لمحمد رضا أخكرى.

طهران : ط 1 ، 1368 ش ، 136 ص ، 21 سم.

1483_ كتاب الولاية.

لأبى سعيد الركاب.

تقدم بعنوان : الدراية فى حديث الولاية.

1484_ الولاية التشريعية والتكوينية.

للسيد أحمد الفهرى.

بحث مقدم فى المؤتمر العالمى الثانى للإمام الرضا عليه السلام (مشهد 11 / 1405 هجرية).

1485_ ولايت فى عليه السلام أز كتب عامة.

بالفارسية.

لمهدى ملك صادقى.

قم : 1326 ش ، 64 ص ، 21 سم.

أنظر : الذريعة 143 / 25.

1486_ ولايت نامه

بالفارسية.

لسلطان محمد سلطان على شاه كئابادى.

طهران : كتابخانه حسينيه أمير سليمانى ، 1365 ش / 1986 م ، ط 3 ، 356 ص ، 24 سم.

1487_ ولايت وزعامت ، ورهبرى.

فارسى.

للسيد محمد حسين الطباطبائي.

مشهد : سيده ، 1344 ش ، 56 ص.

قم : إمام صادق عليه السلام ، 1360 ش ، 48 ص.

1488 _ كتاب الولاية.

لابن المدني.

أنظر : إيضاح المكنون 2 / 350.

1489 _ الولاية.

لأبي سعيد السجستاني.

أنظر : الغدير 1 / 17 ، 43 ، 52 ، 155 ، 218 ، 3 س 2 و 2 / 35.

ص: 120

1490 _ الولاية.

لأحمد بن حسن الآشتياني.

طهران : 1386 هـ ، 16 ص.

أنظر : الذريعة 25 / 143.

1491 _ كتاب الولاية.

لأبي الحسن علي بن الحسن بن محمد الطائي الجرمي ، المعروف بالطاطري (ق 3 هجرية).

أنظر : رجال النجاشي : 255 ، فهرست الطوسي : 92 ، معالم العلماء : 64 ، الغدير 1 / 156 ، الذريعة 25 / 143.

1492 _ الولاية.

لمعاوية السجزي.

أنظر : معالم العلماء : 122.

1493 _ الولاية الإلهية.

لمحمد رضا القمشهي ، المتوفى سنة 1306 هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 143.

1494 _ ولاية أهل البيت.

للشيخ عبد اللطيف بري.

بيروت : دار التعارف.

1495 _ ولاية علي بن أبي طالب حصني فمن دخل حصني أمن من عذابي.

لحسين عماد زاده أصفهاني.

طهران : مكتب قرآن ، 1977 م ، ط 2 ، 283 ص.

1496 _ كتاب الولاية.

في جمع طرق حديث (من كنت مولاه فعلى مولاه).

لأبى جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرى ، صاحب التاريخ والتفسير (224 _ 310 س).

أنظر : تذكرة الحفاظ 3 / 713 ، تاريخ ابن كثير 11 / 146 ، تهذيب التهذيب 7 / 339 ، رجال النجاشى : 322 وأسماء النجاشى : ذكر طرق خبر يوم الغدير ، معالم العلماء : 106 ، الفهرست _ للطوسى _ : 150 ، الغدير 1 / 41 و 57 و 100 و 152 ، الذريعة 16 / 27 ، ريحانة الأدب 4 / 43 ، أهل البيت عليهم السلام ، فى المكتبة العربية (القسم المخطوط).

1497 _ كتاب الولاية.

فى طرق حديث الغدير.

ص: 121

لمحمد بن جرير الطبري.

تقدم بعنوان : كتاب الولاية في جمع طرق حديث «من كنت مولاه فعلى مولاه».

1498 _ الولاية في القرآن والسنة.

لمحمد حسنين السابقي (1945 م _).

أنظر : تذكرة علماء إمامية باكستان : 316.

1499 _ الولاية الكبرى.

مشيخة نظير «مواقع النجوم» مع بعض الزيادات ، وذكر طرق حديث الغدير من الفريقين.

للسيد مهدي بن علي الغريفي البحراني (1299 _ 1343 هـ).

أنظر : الذريعة 163 / 51 و 143 / 25 _ 144 ، الغدير 1 / 158.

1500 _ ولاية مطلقه.

في معنى وأقسام الولاية، واختصاصها بأمر المؤمنين والأئمة عليهم السلام.

بالفارسية.

لأسد الله بن محمد إبراهيم القزويني.

ألفه سنة 1262 هـ.

نسخة في مكتبة السيد المرعشي بقم ، مجموعة 3377 ، من 69 ب _ 75 ب.

أنظر : تراجم الرجال : 26 ، فهرس المرعشي 9 / 155.

1501 _ الولاية ، وأن الصلاة لا تقبل إلا بها.

لشهاد الثاني ، المستشهد سنة 965 هـ.

تقدم بعنوان : رسالة في أن الصلاة لا تقبل إلا بالولاية.

1502 _ الولاية والقضاء.

في شرائطهما وأحكامهما.

على نقى الكمره إى.

نسخة عند الشيخ حسن الكمره إى.

أنظر : الذريعة 25 / 145.

1503 _ ولاية ولى المعصوم عليه السلام.

للشيخ محمد مؤمن.

بحث مقدم فى المؤتمر العالمى الثانى للإمام الرضا عليه السلام (مشهد 11 / 1405 هجرية).

1504 _ كتاب الولاية ومن روى غدیر خم.

لأحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن ابن زياد بن عبد الله ، المعروف بابن عقدة (249 _ 333 هـ).

ص: 122

رواه بمائة وخمس طرق.

أنظر: رجال النجاشي: 94، معالم العلماء: 17 حيث ذكره باسم: كتاب من روى غدير خم، الفهرست _ للشيخ الطوسي _ : 28 حيث ذكره بعنوان: كتاب الولاية ومن روى يوم غدير خم، الغدير 1 / 29 و 44 و 53 و 273، الذريعة 6 / 387 و 142 / 25 _ 143، إيضاح المكنون 2 / 350، الرسالة المستطرفة: 84 وذكره بعنوان: طرق حديث «من كنت مولاه».

1505 _ الولي.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر: الذريعة 25 / 146.

1506 _ الولي والولاية.

حول معنى الولي والولاية.

للشيخ محمد رضا الجعفرى.

بحث مقدم ذكره فى المهرجان العالمى للإمام على عليه السلام، لندن 12 / 1410 هجرية.

1507 _ يا على بر حق.

فى إثبات وصايته وإمامته.

بالأردو.

طبع بالهند.

أنظر: الذريعة 25 / 270.

1508 _ اليقين باختصاص مولانا على بإمرة المؤمنين.

للسيد رضى الدين أبى القاسم على بن موسى بن طاووس الحسنى الحلوى (589 _ 664 هـ).

طبع فى النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، ط 1، 1369 هـ، 124 ص.

21 سم (تقديم: السيد محمد مهدى الخرخسان الموسوى).

قم : ط 2 ، أفسيت.

بيروت : مؤسسة الثقلين لإحياء التراث الإسلامي ، 1410 س _ 1989 م ، 525 ص ، 24 سم (تحقيق : محمد باقر الأنصاري ، ومحمد صادق الأنصاري) (معه كتاب : التحصين لأسرار ما زاد من أخبار اليقين ، للمؤلف).

أنظر : كشف الحجب والأستار : 606 ، الذريعة 3 / 398 و 18 / 69 و 25 / 279 _ 282 ، الغدير 1 / 406 و 4 / 62 و 63 و 405 و 5 / 5 و 7.

1509 _ اليقين.

في الإمامة.

ص: 123

للعلامة الحلبي.

تقدم بعنوان : كشف اليقين في الإمامة.

1510 _ اليقين في إمامة أمير المؤمنين.

للسيد ابن طاووس.

تقدم بعنوان : اليقين باختصاص مولانا على بإمرة المؤمنين.

1511 _ ينابيع الولاية.

في تحديد معنى الولاية في الشريعة وأقسامها.

للسيد أبي طالب بن أبي تراب ، المتوفى سنة 1293 هـ.

نسخة في مكتبة السيد المرعشي بقم ، رقم 5241 ، في 155 ورقة ، تاريخها سنة 1284 هجرية.

ونسخة أخرى فيها برقم 5447 ، في 64 ورقة.

أنظر : فهرس مخطوطات مكتبة السيد المرعشي 36/14 _ 37 و 231.

1512 _ اليواقيت في الرد على الطواغيت.

في الإمامة.

للشيخ محمد جواد بن الشيخ موسى بن الشيخ حسين آل محفوظ العاملي (1281 _ 1357 هـ).

أنظر : معارف الرجال 2/ 224.

1513 _ اليوم.

في تفسير قوله تعالى : (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) ، وبيان نزولها في يوم بالفارسية.
الغدِير.

للشيخ محمد بن إبراهيم الأصفهاني الحائري النجفي ، المولود بها سنة 1304 هجرية.

فرغ منه سنة 1364 هـ.

أنظر : الذريعة 25 / 302.

للسيد الدكتور طالب الرفاعي الحسيني.

عرض فيه لبدء الدعوة الإسلامية المباركة وقيامها على كاهل النبي صلى الله عليه وآله وسلم كرسول، وكاهل الإمام علي عليه السلام كمبايع له قبل البلوغ، وكمكافح ومدافع عنها حين التبليغ، وراع لها بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

بيروت : دار الأضواء ، 1409 هـ _ 1989 م ، 285 ص ، 24 سم.

ص: 124

1515 _ يوم الغدير.

مجلة الهادي ، قم ، س 5 : ع 2 ، ص 63 _ 66.

1516 _ يوم الغدير.

قصيدة.

لأحمد بن محمد الشامي.

الموسم ، مج 2 : ع 7 (1990 م _ 1411 هجرية) ص 881 _ 883.

1517 _ كتاب يوم الغدير.

لأبي عبد الله الحسين بن عبيد الله بن إبراهيم الغضائري ، أستاذ الشيخ الطوسي ، المتوفى سنة 411 هـ.

أنظر : رجال النجاشي : 69 ، كشف الحجب والأستار : 464 ، الذريعة 25 / 303 ، الغدير 1 / 155.

1518 _ يوم الغدير.

للشيخ محمد حسن القبيسي العاملي.

بيروت : ط 4 ، 1402 هـ _ 1982 م ، 96 ص ، 24 سم (الحلقات الذهبية ، 6).

1519 _ يوم الغدير

لمهدي علي خان عظيم آبادي.

طبع في : كلكتة : 1302 هـ.

1520 _ يوم الغدير في حق الأمير.

للشيخ محمد بن عبد الله ، أبي عزيز الخطي.

النجف الأشرف : 1372 هـ ، 44 ص ، القطع المتوسط.

للبحث صلة.

ص : 125

السيد على حسن مطر

* الاسم لغة.

أولا : معنى الاسم ولغاته

الاسم فى الأصل هو العلامة توضع على الشئ يعرف بها (1). وقد ذكر الجوهري أن فى الاسم أربع لغات : اسم واسم بكسر الهمزة وضمها ، وسم وسم بكسر السين وضمها (2).

وقال ابن يعيش : «وقد ذكر فيه لغة خامسة ، قالوا : (سمى) بزنة هدى وعلى ، . وأنشدوا : (والله أسماك سما مباركا) ، ولا حجة فى ذلك ، لاحتمال أن يكون على لغة من قال (سم) ونصبه لأنه مفعول ثان» (3).

وقد أيدته ابن هشام فى هذا الاحتمال ، لكنه صحح هذه اللغة بدليل آخر هو ما حكاه صاحب الانصاح من قول بعضهم : ما سماك (4).

ص: 126

1- 1. لسان العرب _ لاجن منظور _ ، وتهذيب اللغة _ للأزهري _ مادة (سما) ، والإنصاف فى مسائل الخلاف _ لأبى البركات ابن الأنبارى _ 6 / 1 .

2- 2. صحاح اللغة ، مادة (سما).

3- 3. شرح المفصل 1 / 24 .

4- 4. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 1 / 25 .

وقال الأشموني : إن فى الاسم «عشر لغات منقولة عن العرب : اسم وسم وسما مثلثة ، والعاشرة سماة. وقد جمعتهما فى قولى :

السيد على حسن مطر

لغات الاسم قد حواها الحصر

فى بيت شعر وهو هذا الشعر

اسم وحذف همزه والقصر

مثلثات مع سماة عشر (1)

وقد أنهيت لغات الاسم إلى «ثمان عشرة لغة ، جمعها العلامة الدنوشرى فى بيت واحد من الطويل ، فقال :

سما وسم واسم سماة كذا سما

وزد سمة واثلت أوائل كلها (2)

ثانيا _ اشتقاق الاسم.

ثمة خلاف مشهور بين نحاة البصرة والكوفة بشأن تحديد أصل اشتقاق الاسم ، فقد ذهب الكوفيون إلى أنه مشتق من (الوسم) وهو العلامة ، وذهب البصريون إلى أنه مشتق من (السمو) وهو العلو (3).

فأصل الاسم على رأى الكوفيين (وسم) حذف فاءه التى هى الواو ، و عوض عنها بالهمزة (4) ، وإنما سمي اسما ، لأنه سمة توضع على الشئ يعرف بها (5).

وأصله على رأى البصريين (سمو) على وزن (حمل) أو (سمو) على وزن (تقل) ، ثم حذف لامه التى هى الواو ، و عوض عنها بالهمزة فى أوله (6). وإنما

ص: 127

-
- 1-1. حاشية الصبان على شرح الأشموني 23 / 1.
 - 2-2. أوضح المسالك 26 / 1 (حاشية المحقق محمد محبى الدين عبد الحميد).
 - 3- (7) الصحبى فى فقه اللغة _ لابن فارس _ : 88 ، الأمالى الشجرية _ لأبى السعادات ابن الشجرى _ 66 / 2 _ 67 ، شرح المفصل _ لابن يعيش _ 23 / 1 ، الإنصاف فى مسائل الخلاف 1 _ 6
 - 4-4. المصباح المنير _ للفيومى _ مادة (سما) ، الإنصاف _ لابن الأنبارى _ 6 / 1.
 - 5-5. الإنصاف _ لابن الأنبارى _ 6 / 1.
 - 6-6. المرتجل _ لابن الخشاب _ : 6 ، الإنصاف _ لابن الأنبارى _ 7 / 1 _ 8.

لقب هذا النوع اسما ، لأنه سما بمسماه فرفعه وكشف معناه» (1) ، أو لأنه «سما على مسماه وعلا على ما تحته من معناه» (2).

وهناك توجيهان آخران للتسمية على مذهب البصريين :

أولهما : أنه إنما سمي اسما ، لأنه سما على الفعل والحرف ، «لكونه يخبر به ويخبر عنه ، والفعل يخبر به ولا يخبر عنه ، والحرف لا يخبر به ولا يخبر عنه» (3)

والثاني : «لأنه علا بقوته على قسمي الكلام : الحرف والفعل . والاسم أقوى منهما الإجماع ، لأنه الأصل» (4).

ومرد التعجب من هذين التوجيهين إلى أن القائل بهما يعتمد على ما استحدثته النحاة من تقسيم الكلمة اصطلاحا إلى اسم وفعل وحرف ، غفلة عن تأخر هذه القسمة زمانا عن وضع الاسم لمعناه لغة ، إضافة إلى عدم الالتفات إلى أن الاسم بمعناه اللغوي شامل لأقسام الكلمة الثلاثة ، «فإن كلا منها علامة على معناه» (5).

وقد لاحظ العلماء في مقام الموازنة بين الرأيين ، أن «ما ذهب إليه الكوفيون وإن كان صحيحا من جهة المعنى ، إلا أنه فاسد من جهة التصريف» (6).

ويمكن إجمال الدليل الذي سيق لتصحيح رأي البصريين بما يلي :

أنه لو صح رأي الكوفيين لوجب أن يقال في تصغير الاسم : وسيم ، وفي جمعه : أوسام ، وفي اشتقاق الفعل منه : وسمت . وكل ذلك غير جائز ولم يقل به

ص : 128

1-1 . شرح المقدمة المحسبة _ لابن بابشاذ _ 96 / 1 _ 97 .

2-2 . الإنصاف _ لابن الأنباري _ 7 / 1 .

3-3 . مسائل خلافة في النحو _ لأبي البقاء العكبري _ : 64 ، الإنصاف _ لابن الأنباري _ 7 / 1 .

4-4 . تفسير القرطبي 101 / 1 .

5-5 . شرح شذور الذهب _ لابن هشام الأنصاري _ : 14 .

6-6 . المرتجل _ لابن الخشاب _ : 6 ، الإنصاف _ لابن الأنباري _ 8 / 1 ، شرح المفصل _ لابن يعيش _ 23 / 1 ، الأمل الشجرية /

67 .

أحد. بل قالوا فى تصغيره : سَمَى ، وفى جمعه : أَسَام ، وفى اشتقاق الفعل منه : سَمِيت. وهذا كله مناسب لاشتقاق الاسم من السمو لا من الوسم (1).

ويبدو أن أبا إسحاق الزجاج (ت _ 311 هـ) هو أول من ذكر اشتقاق الاسم من السمو ، واستدل عليه بدليلي الجمع والتصغير (2) ، وأما الاستدلال باشتقاق الفعل منه ، فقد أورده أول مرة ابن الخشاب (ت _ 567 هـ) (3).

وهناك دليل آخر على صحة مذهب البصريين طرحه ابن الخشاب أيضا ، وجعله ابن الأبارى أول المؤيدات لمذهب البصريين ، وخلاصته :

إن القاعدة كون التعويض فى غير محل الحذف. فالأصل فى ما حذف أوله أن يعوض فى آخره ، وفى ما حذف آخره أن يعوض فى أوله. فالهمزة فى أول (ابن) عوض عن الواو المحذوفة من آخره ، وأصله (بنو) ، والتاء فى آخر (عدة) عوض عن الواو المحذوفة من أوله ، وأصله (وعد). ولما كانت الهمزة فى أول (اسم) للتعويض ، دل ذلك على أن المحذوف آخره. وهذا يثبت كونه مشتقا من (سمو لا من (وسم) (4).

وقد أشكل على هذا الدليل بعدم اطراد القاعدة المذكورة. قال أبو حيان : إن التعويض قد يكون فى موضع المعوض عنه (5). وقال ابن جنى : لا يلزم فى

=====

6. الأشباه والنظائر _ لجلال الدين السيوطى _ 120 / 1.

ص: 129

1-1. المرتجل : 6 ، الصاحبى : 88 ، شرح المفصل 23 / 1 ، شرح المقدمة المحسبة 97 / 1 ، الإنصاف 10 / 1 _ 14 ، المصباح المنير مادة _ (سما).

2-2. تهذيب اللغة _ للأزهري _ مادة (سما) ، الصاحبى _ لابن فارس _ : 88 _ 89.

3- ويلاحظ فيه قول ابن فارس : «قال أبو إسحاق : وما قلناه فى اشتقاق (اسم) ومعناه قول لا نعلم أحدا قبلنا فسر به. قلت : وأبو إسحاق ثقة ، غير أنى سمعت أبا الحسين أحمد بن على الأحوال يقول : سمعت الحسين بن عبد الله بن سفيان النحوى الخزاز يقول : سمعت أبا العباس محمد بن يزيد المبرد يقول : الاسم مشتق من سما إذا علا».

4-4. المرتجل : 6.

5-5. مسائل خلافة _ للعكبرى _ : 61 _ 62 ، المرتجل : 7 ، الإنصاف 8 / 1 _ 10 ، المخصص _ لابن سيده _ 17 / 134.

المعوض أن يكون في موضع المعوض عنه (1).

وقد حاول محقق كتاب «الإنصاف في مسائل الخلاف» أن يثبت خطأ هذا الدليل بإيراد أمثلة من واقع اللغة، فاستدل ب (ثبة) و (كرة) قائلاً : إن التاء هنا عوض عن لام الكلمة المحذوفة، لأن الأصل (ثبو) و (كرو)، فالعوض واقع موضع المعوض عنه (2).

ولكن تعقبه محقق كتاب «مسائل خلافية» قائلاً : (هذا وهم منه، لأن الهاء علامة التأنيث، فثبة أصلها (ثبو) وكرة أصلها (كرو)). وقد نص ابن الشجري على ذلك، وذهب إلى أن حذف الواو هنا لم يعوض بشئ. وإنما يتم رد القاعدة بأمثال (أخت و بنت)، لأن التاء فيهما واقعة موقع الواو المحذوفة التي هي لام الكلمة» (3).

وأود الإشارة هنا إلى أن الهدف من محاولة الإخلال بالقاعدة المتقدمة إذا كان هو رد قول البصريين : أن وقوع الهمزة في بداية (الاسم) دليل كونها عوضاً عن حذف آخر الكلمة، فإن الأمثلة المذكورة لا تحقق هذا الهدف، لأن غاية ما تثبته هو إمكان عوض المحذوف من آخر واقعا في آخرها أيضا، وأما إمكان وقوع عوض المحذوف من أول الكلمة في أولها فإنها لا تثبته، فلا يتطرق الاحتمال للدليل البصريين لكي يبطل الاستدلال به.

فالصحيح أن يستدل بنحو (تراث) و (تجاه) لأن الأصل فيهما (وراث) و (وجه). قال ابن عصفور : وأبدلت التاء من الواو «على غير قياس في تجاه، لأنه من الوجه، وتراث، لأنه من وراث» (4) .

====

وينظر أيضا : الممتع في التصريف _ لابن عصفور _ 1 / 5. والأمالى الشجرية 2 / 57، وشرح الشافية _ للرضي _ 1 / 215 _ 216 و 2 / 220 _ 219.

ص: 130

1- (22) الخصائص _ لابن جنى _ 1 / 5

2- 2. حاشية الإنصاف 1 / 9 _ 10، بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.

3- 3. حاشية «مسائل خلافية» : 62، بتحقيق محمد خير الحلواني.

4- 4. المقرب، 2 / 174.

هذا ، ولكن الحق أن سقوط القاعدة المذكورة لا ينفذ في إثبات المطلوب من كون الهمزة عوضاً عن الواو في أول الاسم ، وذلك لخصوصية في المورد ، وهي : إن الهمزة لم تعهد داخلية على ما حذف أوله (1). قال ابن الشجري : «إنك لا تجد في العربية اسماً حذف فاءه وعوض الهمزة الوصل ، وإنما عوضوا من حذف الفاء تاء التانيث في عدة وزنة وثقة ونظائرهن» (2).

الاسم اصطلاحاً.

استعمل النحاة (الاسم) بمعنيين اصطلاحيين : أولهما ما يقابل الفعل والحرف ، والثاني ما يقابل الكنية واللقب.

أما استعمال (الاسم) بالمصطلح الأول فهو قديم قدم النحو ، ومرد ذلك إلى أن تقسيم الكلمة إلى اسم وفعل وحرف هو حجر الأساس في البحث النحوي ، وعليه تتفرع مسأله. وأن مراجعة ما أثبتته سيويه في كتابه عن تقدمه تظهر بوضوح أن استعمال أقسام الكلمة في معانيها الاصطلاحية كان أمراً مستقراً لدى النحاة قبله ، وأن اهتمامهم كان منصباً على تنويع تلك الأقسام وبيان أحكامها. بل إن كثيراً من المصادر العربية القديمة تنسب تقسيم الكلمة إلى اسم وفعل وحرف إلى الإمام علي عليه السلام وأنه عهد إلى أبي الأسود الدؤلي أن ينحو نحوه ويعمل على إتمامه (3).

ص: 131

1-1. الإنصاف 9 / 1 ، مجمع البيان _ للطبرسي _ 19 / 1.

2-2. الأمل الشجرية 67 / 2.

3-3. وفيات الأعيان _ لابن خلکان _ 535 / 2 ، معجم الأدباء _ لياقوت الحموي _ 49 / 14 ، إنباه الرواة _ للقنطري _ 4 / 1 ، الأغاني _

للأصفهاني _ 302 / 12 ، طبقات النحويين واللغويين _ للزبيدي _ 21 / 4 ، نزهة الألباء _ لابن الأنباري _ : 8.

وقد مر تعريف الاسم بهذا المصطلح بثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : التعريف بالمثال.

قال سيبويه (ت _ 180 هـ) : «الاسم : رجل وفرس وحائط» (1).

وعلى النحاة بعده عدم تعريفه الاسم بالحد ، بأنه «ترك تحديده ظنا منه أنه غير مشكل» (2) ، أو بأن الاسم لا حد له فاكتفى فيه بالمثال (3) ، أو لأنه «عول على أنه إذا كان الفعل محدودا والحرف محصورا معدودا ، فما فارقهما فهو اسم» (4) ، أو لأنه «لما حد الفعل والحرف تميز عنده الاسم» (5).

ويلاحظ على التعليل الأخير أن سيبويه لم يحد الحرف ، بل عرفه بشكل يجعل تمييزه متوقفا على معرفة حد كل من الاسم والفعل ، إذ قال : الحرف «ما جاء لمعنى وليس باسم ولا فعل» (6).

ولا حاجة لمثل هذه التعليلات ، إذ أن افتقاد التعريف بالحد كان أمرا تفرضه طبيعة المرحلة التي يجتازها العلم زمن سيبويه ، فقد كان النحو في بداياته ، وكان هم العلماء جمع المادة اللغوية لحفظها وتفهمها ، ولم تكن الدراسة آنذاك قد بلغت المستوى الذى يؤهلها لتثبيت المعانى الاصطلاحية بشكل حدود دقيقة.

المرحلة الثانية : التعريف بذكر علامة الاسم أو صفته.

والملاحظ أن الأسماء لا تشترك كلها فى جميع العلامات ، ولأجل ذلك نجد

ص : 132

1-1. الكتاب _ لسبويه _ 1 / 12 ، الايضاح فى علل النحو _ للزجاجى _ : 49 ، الصاحبى _ لابن فارس _ : 82.

2-2. الايضاح _ للزجاجى _ : 49.

3- (31) أسرار العربية _ لأبى البركات ابن الأنبارى _ : 5

4-4. الأمالى الشجرية 1 / 293.

5-5. شرح المفصل 1 / 22.

6-6. الكتاب _ لسبويه _ 1 / 12.

التعريف بالعلامة مطردا غير منعكس ، بمعنى أن دخول حرف الجر على الكلمة _ مثلا _ يكون علامة على كونها اسما ، ولكن حروف الجر لا تدخل على بعض الأسماء ، ولا يعنى هذا نفى أسميتها. وسنرى أن عدم انعكاس العلامة هو المنشأ الوحيد للاعتراض على التعريف بها.

وسنحاول فى ما يلى الالمام بأهم التعريفات من هذا النوع ، مراعين الناحية الزمنية فى ترتيبها قدر الإمكان.

وأقدم ما يواجهنا بهذا الشأن تعريفان محكيان عن سيبويه : أولهما : أن الاسم ما صلح أن يكون فاعلا. والثانى : أن الاسم هو المحدث عنه [\(1\)](#).

وعرفه الكسائى (ت _ 189 هـ) بقوله : «الاسم ما وصف» [\(2\)](#).

وقال ابن السراج (ت _ 316 س) : «الاسم ما جاز الإخبار عنه» [\(3\)](#).

وتابعه عليه كل من أبى على الفارسى (ت 377 هـ) [\(4\)](#) والجرجاني (ت 471) [\(5\)](#).

وكل هذه التعريفات معارضة بالأسماء التالية :

(كيف ، عند ، حيث ، أين ، متى ، أنى ، أيان ، إذا ، إذ ، صه ، دراك ، وبقية أسماء الأفعال)؟ إذ أنها جميعا لا تصلح أن تقع فاعلا ، ولا يخبر عنها ، ولا توصف [\(6\)](#).

وقال الفراء (ت 207) : «الاسم ما احتمل التنوين والإضافة أو الألف

ص: 133

1-1. الصاحبى _ لابن فارس _ : 82 _ 83.

2-2. الصاحبى _ لابن فارس _ : 82 _ 83.

3-3. الموجز فى النحو _ لابن السراج _ : 27.

4-4. المقتصد فى شرح الايضاح _ للجرجاني _ 1 / 69.

5-5. الجمل _ للجرجاني _ : 5.

6-6. الايضاح _ للزجاجى _ : 49 ، الصاحبى _ لابن فارس _ : 82 _ 83 ، المقتصد _ للجرجاني _ 1 / 69 _ 70.

وقال الزجاجي (ت _ 337 هـ): الاسم «ما كان فاعلا أو مفعولا أو واقعا في حيز الفاعل أو المفعول» (2)، وقال: «إن هذا التعريف لا يخرج عنه اسم البتة .. (وهو شامل لنحو) .. كيف وأين ومتى وأنى وأيان .. لأنها داخلية في حيز المفعول به، لأن كيف سؤال عن الحال، والحال مفعول بها عند البصريين، وعند الكسائي هي مضارعة للوقت، والوقت مفعول فيه .. وأين وأخواتها ظروف، والظروف كلها مفعول فيها» (3).

ولكن يلاحظ عليه _ رغم ذلك _ عدم شموله لأسماء الأفعال.

المرحلة الثالثة: مرحلة التعريف بالحد.

يشترط في صحة الحد أن يكون جامعا مانعا، أى شاملا لكافة أفراد المعروف، مانعا من دخول غيرها من الأفراد.

ولعل أول تعريف بالحد ما ذكره المبرد (ت _ 285 هـ) من أن الاسم «ما كان واقعا على المعنى» (4).

وواضح أنه ليس مانعا من دخول الحروف والأفعال والرموز والإشارات. ولعله لأجل هذا أتبعه بقوله: «وتعتبر الأسماء بوحدة، كل ما دخل عليه حرف من حروف الجر فهو اسم، وإن امتنع من ذلك فليس باسم» (5).

وبهذه الإضافة تمكن من إخراج الحروف والأفعال، وحصر المحدود في نطاق الألفاظ، فأخرج بذلك الرموز والإشارات. إلا أن سد الثغرة بهذا الشكل

ص: 135

1-1. نفس المصدر: 50.

2-2. نفس المصدر: 48.

3-3. نفس المصدر: 48 _ 50.

4-4. المقتضب _ للمبرد _ 3 / 1، الايضاح _ للزجاجي _ : 51، شرح المفصل _ لابن يعيش _ 22 / 1.

5-5. الأصول في النحو _ لابن السراج _ 38 / 1، الايضاح _ للزجاجي _ : 50.

ينطوى على الاعتراف بنقص الحد ، إضافة إلى أن العلامة نفسها مبتلاة بعدم الانعكاس كما تقدم.

وحده ابن السراج (ت _ 316 هـ) بقوله : «الاسم ما دل على معنى مفرد ، وذلك المعنى يكون شخصا وغير شخص» (1).

وتابعه على هذا التعريف ابن بابشاذ (ت _ 469 هـ) (2).

قال ابن السراج : أنه قيد المعنى بالمفرد ، ليفرق بين الاسم والفعل ، لأن الفعل لا يدل على معنى مفرد ، بل على معنى وزمان معين (3).

ويبدو أنه أراد بتتويج المعنى إلى شخص وغير شخص أن يدخل المصادر ضمن الأسماء ، ويتفادى الإشكال الذى تعرض له التعريف الذى اختاره ابن كيسان من أن الاسم ما أبان عن الأشخاص.

وقد عقب الزجاجى على هذا الحد بالإشارة إلى أنه مأخوذ من حد المبرد المتقدم ، وأنه ليس صحيحا ، إذ يلزم منه «أن يكون ما دل من حروف المعانى على معنى واحد اسما نحو : إن ولم وما أشبه ذلك» (4).

أما الزجاج (ت _ 311 هـ) فقد حد الاسم بأنه : «صوت مقطع مفهوم دال على معنى ، غير دال على زمان» (5).

ويتميز هذا التعريف عما سبقه باحتوائه على جنس أقرب للمعرف وهو (الصوت) ، وقد كانت التعريفات المتقدمة تجعل الجنس (ما). وقد احترز بقوله (غير دال على زمان) من دخول الأفعال. ولكنه ليس تعريفا مانعا ، لأنه يلزم منه أن يكون كثير من الحروف أسماء ، لأن من الحروف ما يدل على معنى دلالة غير

ص: 136

1-1. الأصول فى النحو 1 / 38 ، الايضاح _ للزجاجى _ : 50.

2-2. شرح المقدمة المحسبة 1 / 94.

3-3. الأصول فى النحو_ لابن السراج _ 1 / 38.

4-4. الايضاح _ للزجاجى _ : 50.

5-5. الصحابى _ لابن فارس _ : 84.

مقرونة بزمان نحو إن ولكن وما أشبه ذلك» (1).

وحده السيرافي (ت _ 368 هـ) بقوله: «الاسم» كلمة دلت على معنى في نفسها من غير اقتران بزمان محصل. فقوله (كلمة) جنس للاسم تشترك فيه الأضرب الثلاثة: الاسم والفعل والحرف. وقوله (تدل على معنى في نفسها) فصل احترز به من الحرف، لأن الحرف يدل على معنى في غيره. وقوله (من غير اقتران بزمان محصل) فصل ثان جمع به المصادر إلى الأسماء، ومنع الأفعال أن تدخل في حد الأسماء، لأن الأحداث (المصادر) تدل على أزمنة مبهمه، إذ لا يكون حدث إلا في زمان. ودلالة الفعل على زمان معلوم إما ماض أو غير ماض.

وقد اعترضوا على هذا الحد بمضرب الشول.. وزعموا أن مضرب الشول يدل على الضراب وزمنه.. وقد أجيب عنه بأن المضرب وضع للزمان الذي يقع فيه الضراب، دون الضراب. فقولنا: مضرب الشول، كقولنا: مشى ومصيف. والضراب إنما فهم من كونه مشتقا من لفظه، والحدود يراعى فيها الأوضاع لا ما يفهم من طريق الاشتقاق أو غيره مما هو من لوازمه» (2).

وهذا الحد يمثل الصيغة النهائية لمعنى الاسم في الاصطلاح النحوي، وهو يتضمن أول مرة الجنس القريب (الكلمة) والفصل القريب أيضا. ولكن لا بد من التنبيه إلى أن ما هو موجود في شرح السيرافي لكتاب سيبويه لا يطابق تماما هذا الحد الذي حكاه ابن يعيش عن السيرافي، إذ الموجود في شرح الكتاب: «كل شئ دل لفظه على معنى غير مقترن بزمان محصل من مضى أو غيره فهو اسم» (3).

أما الرماني (ت _ 384 هـ) فقد حده بقوله: «الاسم كلمة تدل على معنى من غير اختصاص بزمان دلالة البيان» (4). فهو يستعمل في حده الجنس

ص: 137

1-1. الايضاح _ للزجاجي _ : 48، الصاحبي _ لابن فارس _ : 84.

2-2. شرح المفصل _ لابن يعيش _ 1 / 22.

3-3. شرح الكتاب _ للسيرافي _ نقلا عن حاشية الايضاح _ للزجاجي _ : 49.

4-4. الحدود في النحو _ للرماني _ : 38 (ضمن كتاب: رسائل في النحو واللغة). تحقيق مصطفى جواد

القريب ، لكنه لا يصوغه بصورة تمنع من دخول الحروف.

وحده الزمخشري (ت _ 538 هـ) بقوله : «الاسم ما دل على معنى فى نفسه دلالة مجردة عن الاقتران» (1).

وعقب شارح المفصل على هذا التعريف بملاحظتين :

الأولى : إن قوله (ما دل) ترجمة عن الكلمة ، ولو أنه صرح بها لكان أدل على الحقيقة ، لأنها أقرب إلى المحدود ، ولكنه وضع العام موضع الخاص.

الثانية : إنه احترز عن الفعل بقوله : (دلالة مجردة عن الزمان) ، لأن الفعل يدل على معنى مقترن بزمان ، ولكنه لم يقيد الزمان بكونه محصلا ومعينا ، مما يجعل الحد عرضة للايراد عليه بعدم شموله المصادر ، لكونها تدل على معنى وزمان مبهم (2). لكنه بادر إلى دفع هذا الايراد المحتمل بقوله :

«الحق إنه لا يحتاج إلى قوله (محصل) ، لأننا نريد بالدلالة الدلالة اللفظية ، والمصادر لا تدل على الزمن من جهة اللفظ ، وإنما الزمان من لوازمها وضرورتها ، وهذه الدلالة لا اعتداد بها فلا يلزم التحرز منها ، ألا ترى أن الأفعال لا بد من وقوعها فى مكان ، ولا قائل : إن الفعل دال على المكان كما يقال : إنه دال على الزمن» (3).

أما ابن الشجرى (ت _ 542 هـ) فقد قال :

«أسلم حدود الاسم من الطعن قولنا : الاسم ما دل على معنى به دلالة الوضع. وإنما قلنا : (ما دل) ولم نقل : (كلمة تدل) ، لأننا وجدنا من الأسماء ما وضع من كلمتين كمعدى كرب ، وأكثر من كلمتين كأبى عبد الرحمن. وقلنا :.

(دلالة الوضع) تحرزا مما دل دلالتين : دلالة الوضع ودلالة الاشتقاق كمضرب

=====

4. شرح المفصل _ لابن يعيش _ 23 / 1.

ص: 138

1- ويوسف يعقوب مسكونى.

2-2. المفصل فى علم العربية _ للزمخشري _ : 6.

3-3. شرح المفصل _ لابن يعيش _ 23 / 1.

وتحسن الإشارة إلى أن المعنى الاصطلاحي للكلمة قد استقر _ أخيرا _ على أنها القول المفرد، وصرحوا بأنهم يريدون بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، وأن أسماء الأعلام أمثال عبد الله وبعلبك وامرئ القيس وتأبط شرا، يطلق على كل منها كلمة، لعدم دلالة جزئها على جزء معناها (2). وعليه لا يمكن التمسك بما ذكره ابن الشجري لتسوية العدول عن أخذ (الكلمة) جنسا في تعريف الاسم.

ولا نرى داعيا لقييد (دلالة الوضع)، إذ يمكن الاحتراز عن خروج أمثال (مضرب الشول) بما ذكره ابن يعيش من أن الحدود يراعى فيها الأوضاع لا ما يفهم من طريق الاشتقاق.

ويتلخص من كل ما تقدم أن المعنى الاصطلاحي للإسم (في مقابل الفعل والحرف) قد تحدد في النصف الثاني من القرن الرابع، وأنه: كلمة تدل على معنى في نفسها غير مقترن بزمان معين. وهو الذي اشتهر بين النحاة بعد ذلك (3)، وإن اختلفت طرق التعبير عنه.

ففي ما يخص الجنس أخذ بعضهم (الكلمة)، لكونها جنسا قريبا، وأخذ بعضهم (اللفظ)، وبعض ثالث استعمل (ما) أو (شيء) معتمدا على وضوح كون المراد به هو اللفظ أو الكلمة، بقرينة أن البحث في مجال اللغة والكلام، فلا

ص: 139

1-1. الأمالى الشجرية _ لابن الشجري _ 1 / 293.

2-2. شرح المفصل 1 / 19، شرح الكافية _ للرضي _ 1 / 3، شرح اللوحة البديرة _ لابن هشام الأنصاري _ 1 / 205.

3-3. أنظر حد الاسم لدى بقية النحاة في المصادر التالية مرتبة حسب تسلسلها الزمني: المرتجل _ لابن الخشاب _ : 7، التوطئة _

للسلوبيني _ : 113، شرح الكافية _ للرضي _ 1 / 9، الفصول الخمسون _ لابن معطي _ : 151، شرح شذور الذهب _ لابن هشام _ :

14، شرح الألفية _ لابن عقيل _ 1 / 15، شرح اللؤلؤة _ للسمرى _ : مخطوط 6 / ب، همع الهوامع _ للسيوطي _ 1 / 7.

ينصرف الذهن إلى غير ذلك من الدوال كالرموز والإشارات.

وفى ما يتعلق بالفصل ، أخذ بعضهم قيد (عدم الدلالة على زمان معين) ليضمن خروج الأفعال ودخول المصادر. واكتفى بعض بقيد عدم الدلالة على الزمان دون أن يصف الزمان بأنه معين أو محصل ، اعتماداً على أن الفعل يدل بأصل وضعه على معنى وزمان معين ، بينما المصادر لا تدل بأصل وضعها على الزمن ، بل دلالتها عليه عقلية التزامية ، وليس ذلك موجبا للاحتراز منها بتقييد الزمان بالمحصل.

وأما استعمال الاسم بالمعنى الاصطلاحي الثانى المقابل للكنية واللقب ، فقد نقله سيبويه عن أساتذته فى مبحث العلم من المعارف. قال : «والألقاب والكنى بمنزلة الأسماء نحو: زيد وعمرو» (1) ، ومثل للألقاب بما هو مشعر بالدم (2) ، وللكنى بأبى عمرو (3).

ولم يهتم سيبويه ولا من جاء بعده من النحاة بتعريف هذه الأقسام الثلاثة للعلم ، واكتفوا بالتمثيل لكل منها حتى القرن السابع الهجرى ، إذ عرفها كل من رضى الدين الأسترآبادى وبدر الدين ابن الناظم المتوفيان عام 686 هـ.

أما ابن الناظم فقد عرف الكنية بما كان من الأعلام مصدرا بأب أو أم ، واللقب بما أشعر برفعة المسمى أو وضعته ، والاسم بما لم يكن كذلك (4).

وأما الرضى فقد عرف الاسم بأنه العلم الذى لا يقصد به مدح ولا ذم ،

ص: 140

1-1 . الكتاب 2 / 97.

2-2 . الكتاب 3 / 294.

3-3 . الكتاب 3 / 295.

4-4 . شرح ابن الناظم : 28.

واللقب بأنه ما يقصد به أحدهما ، والكنية بما صدر بأب أو أم أو ابن أو بنت (1).

وقد جنح من تأخر عنهما إلى الأخذ بطريقة ابن الناظم ، فهم يعرفون الكنية واللقب أولاً ، ثم يعرفون الاسم بما لم يكن كنية ولا لقباً (2).

ص: 141

1-1. شرح الرضى على الكافية 2 / 139.

2-2. شرح قطر الندى _ لابن هشام _ : 98 ، _ أوضح المسالك _ لابن هشام _ 1 / 90 ، شرح ابن عقيل على الألفية 1 / 119 ، حاشية

الصبان على شرح الأشموني 1 / 127 _ 128.

السيد هاشم محمد الشخص

تقديم :

الحلقات السابقة التى كتبت عن (التراث الأدبى المنسى فى الأحساء) كانت بقلم العلامة الخطيب الشيخ جعفر الهلالى حفظه الله تعالى ، الذى أحيى بما كتبه شيئاً لا بأس به من تراث الأحساء المنسى ، وكان له بذلك فضل على (هجر) يستحق عليه الشكر والتقدير ، كما تشكر أيضاً مجلة «تراثنا» الغراء ومؤسسة آل البيت عليهم السلام لما لهما من الفضل الكبير فى إحياء التراث وتجديده.

ولأسباب وظروف خاصة انقطع الشيخ الهلالى عن مواصلة موضوعه فرأيت أن أضيف لما كتب بعض الحلقات خدمة لتراث أهل البيت عليهم السلام ، وإحياء لبعض أعلامنا المنسيين ، وهذه حلقة جديدة _ هى الحادية عشرة بالإضافة إلى ما سبقها _ عن شاعر جديد من شعراء الأحساء ، أقدمها للقراء الكرام أملاً أن أوفق لكتابة حلقات أخرى ، ومن الله أرجو القبول وأستمد التوفيق.

نسب الشاعر :

هو السيد شرف بن السيد عبد الله بن السيد محمد بن السيد على آل عبد النبى الموسوى ، ينتهى نسبه إلى السيد الشريف السيد أحمد بن محمد

السيد هاشم محمد الشخص

ص: 142

المدنى ، المنتهى نسبه إلى السيد إبراهيم المجاب بن محمد العابد بن الإمام موسى الكاظم عليه السلام.

ولادته ونشأته :

ولد فى قرية (التويثير) بالأحساء سنة 1312 هـ ، وبها نشأ وترعرع فى عائلة شريفة محترمة عرفت بالتقوى والصالح.

ورعه وتقواه :

من سماته البارزة أنه كان شديد الورع والتقوى ، متفانيا فى ذات الله ، متواضعا للصغير والكبير ، معرضا عن زينة الدنيا وزخارفها ، وقد عرفه الجميع فى محيطه بإخلاصه لربه وعدم اكتراثه بنعيم الدنيا الزائل ، حتى أنه أوقف جل ما يملك فى سبيل الله تعالى ، وخرج من الدنيا لا يملك دارا ولا عقارا.

خطابته :

وكان قدس سره خطيبا بارعا وواعظا معروفا ، خصوصا أيام شبابه ، حيث صعد المنبر الحسينى فى معظم دول الخليج ، وفى البصرة ونواحيها ، وسوق الشيوخ وغيرها ، وقد خطب فى الأحساء والبصرة سنين عديدة ، وكان منبره غنيا بالوعظ والتاريخ والأدب والسيرة المباركة لأهل بيت العصمة عليهم الصلاة والسلام.

وفاته :

توفى رحمه الله فى قرية (القارة) بالأحساء ليلة الأربعاء 5 / 4 / 1409 هـ ، ونقل جثمانه إلى المدينة المنورة حيث دفن فى البقيع بجوار أنمة أهل البيت عليهم السلام ، ولم يخلف ذرية حيث كان عقيما.

ص: 143

شعره :

كان شاعرا أديبا مجيد الشعر بنوعيه الفصيح والقريض ، وله ديوان يضم معظم أشعاره ، موجود عند بنى أخته فى الأحساء ، ويغلب على شعره رثاء أهل البيت ومدائحهم صلوات الله وسلامه عليهم.

وهذه نماذج من أشعاره :

قال قدس سره فى مدح أمير المؤمنين الإمام على عليه السلام :

طاب قلبى بحيدر وولاه

هو نور الهدى وحامى حماه

قيل لى فامتدحه قلت مجيبا

أى مدح يرقى لقدس علاه

هو قبل الأفلاك نور جلى

جل من قد براه قبل سماه

هو من أحمد وأحمد منه

رتبة لا ينالها من سواه

صاغه الله واصطفاه قديما

وارتضاه عبدا له واجتباه

هو مشكاة نور قدس جلال الله

من قبل آدم سواه

أى لب يطيق وصف على

وعلى جاز الثريا علاه

حير العقل كنهه ولكم قد

ضل قوم طريقهم حين تاهوا

هو سر الإله بل ولسان الله

فى حكمه وفصل قضاءه

هو كنز العلوم عين المعانى

من ومن ينتهى إلى معناه

كم له من مكارم ليس يحصيها

عدادا إلا الذى أولاه

هو نفس الرسول جاء به القر

آن نصا من الذى أوحاه

هو قد خص بالبتول ولولاه

لما خص بالبتول سواء

هو باب لحظة من أتاه

طالباً للثواب طاب رجاه

هو ميزان قسط يوم يقوم

الناس فيه لربهم بلقاه

ص: 144

هو والحق لا يزال قرين

الحق والحق باقيا فى بقاءه

أى فضل لا يرتقيه على

وقديما كتف النبى رقيه

وبيوم الغدير كم قد أبان

المصطفى من مآثر فى علاه

رافعا ضبعه وما زال حتى

قلد المسلمين فرض ولاه

أكمل الله دينه بعلى

حين تمت على الورى نعماه

يا أمير الورى وخير أمير

وقرين الهدى وسامى ذراه

أنت بدر الكمال نور جلال

الله فى أرضه ونور سماه

أنت فلک النجاة مستخرج

الأموات عين الحياة بحر نداه

أنت وأخاك سيد الرسل طه

ودعاك الدخول تحت كسائه

أنت ذاك الكرار فى الحرب يا من

كان يوم الحروب قطب رحاه

أنت ذاك الذى بيوم تبوك

سمع المصطفى قلبى نداء

أنت جدلت بالحسام ابن ود

وعلى الأرض قد أسلت دماه

ثم خلفته على الأرض ملقى

وكفيت الإسلام شر أذاه

أنت قطب الحرب الكمى ولولاك

لها القطب ما استدار رحاه

أنت ليل المبيت فىك لقد باهى

بك الله فى علو سماه

أنت شيدت ركن دين رسول

الله بالسيف فاستقام بناه

أنت ذاك البطين علما وحكما

جئت بالخارقات يا أواه

أنت ذاك الذى شفاه رسول

الله بالريق فانجلت عيناه

أنت أنت الذى قلعت رتاج

الحصن فانهار رأسه وبناه

أنت ذاك الذى يصوم نهارا

ويصلى ليلا فيعلو بكاه

يا أخا المصطفى برغم عداه

وأبا الأوصياء من أبناه

نلت فخرا وسؤددا وفخارا

يعجز الواصفون عن إملاه

يا وليد البيت الحرام ومن طاب

به البيت حين حل فناه

أنت شمس تكسو العوالم نورا

أنت بدر عم الوجود ضياه

أنت من غسل النبي ووارى

جسمه عاملا بما أوصاه

وله أيضا فى رثاء الإمام الحسين عليه السلام :

أحامى حمى حوزة الدين قم

فقد يطلب الثار من ينتقم

إلى م وأهلوك قد قتلوا

فهذا ذبيح وهذا بسم

فقم ما انتظارك مستنهضا

فقد وتروكم شرار الأمم

فذا دمكم ضائع بينهم

وفيتكم فيهم مقتسم

أيا صاحب العصر كم ذا القعود

وقد آن للدين أن ينهدم

ولا صبر يا من يدير الوغى

وللخيل قعقعة فى اللحم

أثر نفعها وانتدب غالباً
وبالنصر يخفق ذاك العلم
فيا مدرک الثار محیی الهدی
ويا ناصر الدین مجری الحکم
فدیتک عرج علی کربلا
فقد أثبت الكرب فیها القدم
ألم تدر فیها أصیب الحسین
بسهم أصاب الهدی فانهدم
وضرح بالدم فوق الثرى
فأیة عین محب تنم
ومن حوله صحبه كالبدور
مخضبة الكف لكن بدم
بدور ولما عراها الخسوف
وحد السیوف أنارت ظلم
فإن كورت شمسها للکسوف
فقد أشرقت بسناها الأمم
فواحر قلبی لما قد جرى
ويا ندمی لو یفید الندم

ويا ليتهم حضروا عندما

هجمن العداة لسلب الحرم

لساموا أمية خسف الردى

غداة استمالت لبحرق الخيم

فلو شاهدت عينك النار في

الفساطيط ساعة تظطرم

وشاهدت زينب بعد الحسين

تنادى وتثر دمعا سجم

وله أيضا هذه المربعة في رثاء الإمام الحسين عليه السلام :

يا خليلي قفا نبكى الهدى

نسج الترب عليه بردا

بأبى أفدى حسينا بالظما

حوله نهر من العذب طما

لم يذق منه ولا جرعة ماء

بل أذاقوه العدى حتف الردى

بأبى أفديه مسلوب اللباس

عافرا جثته ظلما تداس

يا بنفسى جسدا من غير رأس

عاريا في الشمس من غير ردا

أين عنه هاشم الغر الكرام

يرفعون الجسم من فوق الرغام

ويرون الرأس كالبدر التمام

فوق رأس الرمح فى أيدى العدى

عز والله على أهل الوفا

ذبح آل المرتضى والمصطفى

بعدهم قل فعلى الدنيا العفا

كيف لا تعفو وهم سحب الندى

عز والله على كل غيور

سيما من كان للإسلام سور

وبه قام رحى الحرب تدور

وبنى الدين على رغم العدى

ذاك مولاي على المرتضى

قاسم الجنة حقا ولظى

ولسان الله فى فصل القضا

من تولاه فلا يخشى الردى

هو والله الصراط المستقيم

هو نور دكدك الطور العظيم

راهبا منه لذا خر الكليم

حين لما أن رأى النور بدأ

لك يا كنز التقى الفضل المشاد

ليس يحصى عده كل العباد

غير من كنت له أنت العماد

ذك من فى قاب قوسين بدا

يا على المرتضى مولى الورى

عجبا يبقى حسين بالثرى

عاريا منجدلا منعفرا

وعليه زينب ألوت يدا

قد دهاها من عداها ما دهى

كسروا بالسوط ظلما يدها

فغدت تبكى وتدعو جدها

جدى أدركنى وكن لى عمدا

لو تراها باليتامى وعلى

حين ضجوا بنداء مهول

مذ دهاهم فادح الخطب الجلى

نصبوا المأتم حول الشهدا

يا أباة العظيم يا عليا نزار

قوموا الحرب خذوا ثارا بثار

فأمى وسمتكم بالصغار

سلبت حراتكم أيدى العدى

يتراماها عنيد وطريد

حسرا لابن زياد ويزيد

موثقات بقيود من حديد

وعليها الركب ظلما غردا

حملوها فون أقتاب المطا

ولها تستعطف القوم الغطا

معها السجاد من غير وطا

ناحل الجسم عليلا مجهدا

أدخلوها الشام فى ذل السبا

آه وا لهفى على آل العبا

أفهل من قائل واعجبا

كيف نال الذل أرباب الندى

عجت الشام على آل الرسول

لا ترى إلا دفوفا وطبول

من كبار وصغار وكهول

ونساء الشام يصفقن يدا

فتصارخن ربيبات الحجال

وإذا بالرأس للنسوة مال

وبدا منه شعاع لا ينال

كسف الشمس وأصمى للهدى

فغدت زينب تبكى وتصيح

وتنادى بأبيها وتبيح

يا أبى هذا أخى أمسى ذبيح

ويتاماه تقاسى الكمدا

يا على المرتضى مولى الولاية

(شرف) عبدكم يرجو النجاة

أتم ذخرى بحشرى والممات

وأبى والأم يا كنز الهدى

يا بنى الوحى أيا نور الظلام

فضلكم فاق على كل الأنام

صلوات الله تغشاكم دوام

أبد الآباد تغدو سرمدًا

وله أيضا يرمى العلامة الحجة السيد ناصر بن السيد هاشم الأحسانى ، المتوفى سنة 1358 هـ :

يا ناعيا كنز الرغائب

علم الهدى من آل غالب

عج فى البلاد بمقلّة

عبرى وقلب منك لأهب

وأصرخ وقد الجيب وأندب

فى المشارق والمغارب

وأضرب جبينك باليدين

معفرا خديك ناحب

واستصرخ العلماء كى

يستقبلونك بالنوادب

فهناك قف وانع الفقيد

المستطاب وقل مخاطب

اليوم دين محمد

يبكى وليس من العجائب

علامة العلماء (ناصر)

ملة الإسلام غائب

فلتبك عين الشرع حيث

الدين منهد الجوانب

ولتبك أعيننا دما

صبا كمنهل السحاب

فلقد أصيب الدين فيه

حيث كان له مصاحب

يا نكبة في الدهر عظمى

إنها لمن المصائب

فمن المعزى (هاشما)

بسليله قمر الكواكب

فخر الأماجد من له

ألقت أعتتها النجائب

ومن المرجى بعده

للجود فى يوم المساب

من للمدارس والعلوم

وللمساجد والمحارب

من لليتامى الفاقات

كفيلها من للغرائب

من للرعية بعد راعيها

وقد بقيت سوائب

حيرانة لم يهنها

طعم المآكل والمشارب

تبكى وطورا تشتكى

ضيق المسالك والمذاهب

وتعج تهتف يا ابن أحمد

كنت محمود الضرائب

يا راحلا عنا إلى

دار السلام بكاك واجب

يا واحدا ترك الخلائق

بين نادبة ونادب

إن يحترق قلب عليك

بنار حزنك ليس كاذب

إن تمسى تحت الترب

مدفونا فقد نلت المطالب

لا زال قبرك روضة

وعليه ماء الغيث ساكب

يا قبر في (هجر) تضمن

جسم من لله راهب

من كان يوصى بالصلاة

وبالزكاة والأقارب

سمح سخي لودعي

يرتجى حسن العواقب

قد فاز بالصبر الجميل

على الشدائد والنوائب

ليس التقى جمع الكمال

وقد رقى للمجد غارب

العالم الحبر الذي

بفراقه جمع المصائب

هت مصيبتته القوى

منا وأحزنت الأجانب

وأخوه بيكي والحسين (1)

وآله الغر الأطائب

1- (1) الحسين : هو السيد حسين بن محمد العلي آل السيد سلمان ، المتوفى 1369 هـ ، وهو ابن عمه السيد

يا مينة في بلدة (الأحساء)

ذكر غير ذاهب

====

ناصر الأحسائي المرثي بهذه القصيدة.

ص: 151

من ذخائر التراث

ص: 153

ملقاً لربيع

في الغيبة

والبيان للمكاتب

تأليفنا

السيد الشريف الرضي

أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي

(٢٥٥ - ٥٤٢٦هـ)

تحقيقنا

السيد محمد علي الحكيم

تحقيق : السيد محمد علي الحكيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، وأفضل الصلاة والسلام على خير خلق الله محمد وآله الطيبين الطاهرين ، لا سيما إمام العصر وصاحب الزمان ،
الحجة المهدي المنتظر عجل الله تعالى فرجه الشريف.

تمهيد

من المعروف أن العلوم الشرعية نشأت من الحاجة التي حدت بالمسلمين إلى إنشائها ، ثم تكاملت وصارت لها أصولها وقواعدها وعلمائها
وكتبها الخاصة بها.

فعلوم اللغة نشأت من الحاجة إلى فهم القرآن الكريم والحديث الشريف ، وهما بلسان عربي مبين ، فتدرجت هذه العلوم في الظهور : اللغة
ثم النحو ثم الصرف فالبلاغة ...

وعلوم الفقه وأصوله نشأت من الحاجة إلى معرفة الأحكام الشرعية بعد

ص: 157

غيبة المبين للشرع الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم وبعد أن اختلفت الأقوال فى مسائل العبادات والمعاملات.

وهكذا قل فى جميع العلوم الشرعية.

ومنها علم يسمى ب (علم الكلام) نشأ بعد تفرق المسلمين فى الآراء والأهواء والمسائل الاعتقادية ، كالجبر والتفويض والاختيار والعدل والارجاء ... وغيرها.

وقد عرفوا علم الكلام بأنه (علم يقتدر معه على إثبات الحقائق الدينية بإيراد الحجج عليها ودفع الشبه عنها) (1).

وكانت مسألة الإمامة والخلافة أساس ذلك الخلاف ، فكان محور علم الكلام الأساسى منذ يوم السقيفة إلى يومنا هذا وسيبقى حتى ظهور الإمام المهدي عليه السلام ، هو الإمامة وما يرتبط بها ويترتب عليها.

كما اشتمل علم الكلام على بحوث عقائدية أخرى كانت نتيجة لتفرق الناس عن المعين الطيب لعلوم أهل بيت النبوة سلام الله عليهم ، فلو استقام الناس على إمامة أمير المؤمنين الإمام على بن أبى طالب عليه السلام والأئمة من ولده عليهم السلام ، لكفينا مهمة تلك البحوث التى أخذت جهدا جهيدا من العلماء ، ولما بقى منها إلا ما يختص بالأديان والملل غير المسلمة.

وكانت غيبة الإمام الثانى عشر المهدي المنتظر عليه السلام ، من أهم المحاور التى دارت عليها البحوث الكلامية منذ بداية عصر الغيبة الكبرى سنة 329 هـ وحتى يومنا هذا ، فكانت تأخذ أبعادا مختلفة حسب ما تقتضيه الحاجة والظروف المحيطة خلال الفترات الزمنية المختلفة.

ص: 158

يظهر ذلك بوضوح من خلال كتاب «الغيبة» للشيخ النعماني ، المتوفى حدود سنة 342 هـ ، وكتاب «إكمال الدين وإتمام النعمة» للشيخ الصدوق ، المتوفى سنة 381 هـ ، وإن كانا أساساً من المحدثين.

ثم كان لبروز متكلمي الإمامية كمعلم الأمة الشيخ المفيد (336 _ 413 هـ) والشريف المرتضى (355 _ 436 هـ) وشيخ الطائفة الطوسي (385 _ 460 هـ) أثراً متميزاً في بلورة علم الكلام بشكل جديد.

ونحن نقف اليوم أمام طود شامخ من أعلام الإمامية ، ألا وهو : علم الهدى أبو القاسم علي بن الحسين الموسوي ، الشريف المرتضى ، قدس سره.

نقف أمامه بكل تجلّة وإكبار لما بذله في الذب عن العقيدة بكتبه الكلامية العديدة كالشافى ، والذخيرة ، وتنزيه الأنبياء والأئمة ، وجمل العلم والعمل ، والمقنع فى الغيبة ، وغيرها كثير ...

ويكفيه فخراً أن يكون تلميذاً للشيخ المفيد ، ويكفيه عزاً أن يكون شيخ الطائفة الطوسى وسلاّر الديلمى وأبو الصلاح الحلبي والكراچكى وغيرهم من الجهابذة من المتخرجين على يديه.

وهو - قدس سره - أشهر من أن يعرف ، إذ لا تكاد تجد مصدراً من مصادر التاريخ والتراجم خالياً من ترجمته ، وقد كفانا أصحابها ذلك ، فتفصيلها مرهون بمطانها.

المقنع فى الغيبة :

هو من خيرة وأنفس ما كتب فى هذا الموضوع بالرغم من صغر حجمه ، إذ

ص: 159

لم يسبقه أحد إلى الكتابة بهذا النسق والأسلوب (1)، صنفه على طريقة (فإن قيل... قلنا) فجاء قوى الحجّة، متين السبك، دحض فيه شبهات المخالفين، وأثبت غيبة الإمام المهدي عليه السلام وعللها وأسبابها والحكمة الإلهية التي اقتضتها.

ثم أتبع _ رضوان الله عليه _ الكتاب بكتاب مكمل لمطالبه، بحث فيه عن علاقة الإمام الغائب المنتظر عليه السلام بأوليائه أثناء الغيبة، وكيفية تعامل شيعته معه أثناءها، مجيباً على كل التساؤلات خلال تلك البحوث.

ذكره النجاشي _ المتوفى سنة 450 هـ _ في رجاله (2)، وذكره له أيضاً تلميذه شيخ الطائفة الطوسي في فهرسته (3)، وتابعه على ذلك ياقوت الحموي عند إيراد ترجمته (4)، ومن ثم ذكره له كل من أورد قائمة مؤلفاته المفصلة في ترجمته.

أهمية الكتاب :

تظهر أهمية الكتاب ومنزلته الرفيعة إذا علمنا أن شيخ الطائفة الطوسي _ قدس سره _ قد أورد مقاطع كبيرة ومهمة منه _ تارة بالنص وأخرى بإيجاز واختصار _ وضمنها كتابه «الغيبة» في «فصل في الكلام في الغيبة» تراها ماثوثة فيه، منسوبة إليه من دون التصريح باسم «المقنع».

====

5. معجم الأدباء 13 / 148.

ص: 160

1-1. قال الشريف المرتضى عن كتابه هذا في أول كتاب الزيادة المكملة الملحق به: «ثم استأنفنا في (المقنع) طريقة غريبة لم نسبق إليها» أنظر ص 220 من هذه الطبعة.

2- وقال أمين الإسلام الطبرسي: «قد ذكر الأجل المرتضى _ قدس الله روحه _ في ذلك طريقة لم يسبقه إليها أحد من أصحابنا» أنظر: إعلام الوري: 466.

3-3. رجال النجاشي: 271.

4-4. الفهرست: 99.

ثم كانت هذه النقول ضمن ما نقله شيخ الإسلام العلامة المجلسي _ المتوفى سنة 1110 هـ _ عن كتاب «الغيبة» للشيخ الطوسي ، وأودعه في موسوعته «بحار الأنوار» في الجزء 51 / 167 باب 12 ، في ذكر الأدلة التي ذكرها شيخ الطائفة رحمه الله على إثبات الغيبة.

فأصبح الكتاب أحد مصادر «بحار الأنوار» بالواسطة.

كما نقل أمين الإسلام الشيخ الطبرسي _ المتوفى سنة 548 هـ _ مقاطع مهمة من الكتاب _ تارة بالنص وأخرى بإيجاز واختصار أيضا _ وأودعها في كتابه «إعلام الوري بأعلام الهدى» من المسألة الأولى حتى المسألة الخامسة ، من الباب الخامس ، تحت عنوان : «في ذكر مسائل يسأل عنها أهل الخلاف في غيبة صاحب الزمان عليه السلام...».

ولم يصرح أيضا باسم «المقنع» وإن صرح بنقلها عن الشريف المرتضى.

فاهتمام هؤلاء الأعلام بإيراد مقاطع مهمة أو اقتباسهم منه في مصنفاتهم ، دليل على إخبارتهم بتقدم الشريف المرتضى وسبقه في هذا الميدان.

وفيما يلي ثبت يبين مقدار نقول الشيخين الطوسي والطبرسي _ قدس سرهما _ في كتابيهما من كتاب «المقنع» :

ص: 161

1 _ من جملة : «ثم يقال للمخالف في الغيبة...» ص 190.

إلى نهاية جملة : «وأنه لا يفعل القبيح» ص 195.

2 _ من جملة : «أما سبب الغيبة» ص 200.

إلى نهاية جملة : «غيبة إمام الزمان عليه السلام» ص 202.

3 _ من جملة : «فأما التفرقة...» ص 202.

إلى نهاية جملة : «لولا قلة التأمل» ص 203.

4 _ فقرة : «على أن هذا ينقلب ... إذا اقتضت المصلحة ذلك» ص 204 _ 205.

5 _ من جملة : «فإن قيل : فالحدود في حال...» ص 206.

إلى نهاية جملة : «قيل لهم مثله _» ص 207.

6 _ من جملة : «فإن قيل : كيف السبيل...» ص 207.

إلى نهاية جملة : «والاستسلام للحق» ص 216.

7 _ من جملة : «فإن قيل : فيجب على

نقلت باختلاف يسير واختصار في بعض المواضع من ص 86 _ 88.

نقلت باختصار من ص 90 _ 91.

نقلت باختلاف يسير من ص 92 _ 93.

نقلت باختلاف يسير في ص 93.

نقلت باختلاف يسير في ص 94.

نقلت باختلاف يسير من ص 95 _ 102.

نقلت باختلاف يسير من ص 102 _

هذا...» ص 217.

إلى نهاية جملة : «مجره في الكبر والعظم» ص 218.

.103

المقنع

إعلام الوري

1 _ من جملة : «إن العقل قد دل...» ص 182.

إلى نهاية جملة : «... لا تبقى شبهة فيها» ص 183.

2 _ من جملة : «فأما الكلام في علة الغيبة...» ص 189.

إلى نهاية جملة : «فهو فضل منا» ص 190.

3 _ من جملة : «مجرى من سألنا...» ص 194.

إلى نهاية جملة : «... وإن لم نعلمه مفصلا» ص 194 أيضا.

4 _ من جملة : «فإن قيل : أي فرق...» ص 203.

إلى نهاية جملة : «بعضا إلى أفعاله» ص 204.

5 _ من جملة : «فإن قيل : فالحدود في حال...» ص 206.

إلى نهاية جملة : «... قيل لهم مثله» ص 207.

نقلت باختلاف يسير في ص 466.

نقلت باختلاف يسير من ص 466 _ 467.

نقلت باختلاف يسير في ص 467.

نقلت باختلاف يسير من ص 468 _ 469 تحت عنوان «مسألة ثانية».

نقلت باختلاف يسير في ص 469 تحت عنوان «مسألة ثالثة».

6_ جملة: «فإن قيل: كيف السبيل» ص 207.

إلى نهاية الجواب عنها.

7_ جملة: «فإن قيل: إذا كانت العلة» ص 209.

والجواب عنها

نقلت باختلاف يسير من ص 469 _ 470 تحت عنوان «مسألة رابعة».

نقلت ملخصة من ص 470 _ 472 تحت عنوان «مسألة خامسة».

سبب تأليف الكتاب وزمانه :

قال السيد الأجل المرتضى _ قدس سره _ في أول كتابه هذا: «جرى في مجلس الوزير السيد _ أطال الله في العز الدائم بقاءه ، وكبت حساده وأعداءه _ كلام في غيبة صاحب الزمان ... ودعاني ذلك إلى إملاء كلام وجيز فيها ...».

ثم قال _ قدس سره _ بعد قليل: «وأرى من سبق هذه الحضرة العالمة _ أدام الله أيامها _ إلى أبحار المعاني ...».

ولهذا وذاك جاء في الذريعة 22 / 123: «... وقال شيخنا النورى: كتبه السيد المرتضى للوزير المغربى».

ثم قال الشيخ آقا بزرك الطهرانى: «والوزير المغربى هو أبو الحسن على بن الحسين بن على بن هارون بن عبد العزيز الأراجنى ، كما يظهر من النجاشى فى ترجمة جده الأعلى هارون بن عبد العزيز» (1).

ثم إن الشريف المرتضى _ قدس سره _ ألف كتابه هذا بعد كتابيه «الشافى فى الإمامة» و «تنزيه الأنبياء والأئمة» حيث أحال فى أوله وفى مواضع أخرى منه إليهما.

ص: 164

1-1. أنظر: الذريعة 22 / 123 ، ورجال النجاشى : 439 رقم 1183.

لم يقدر لهذا الكتاب أن يرى النور من قبل إلا على صفحات «تراثنا» في طبعته هذه التي بين يديك عزيزى القارئ.

أما احتمال كونه مطبوعا ببغداد من قبل في «سلسلة نفائس المخطوطات» وبعد ذلك في المجموعة الثانية من «رسائل الشريف المرتضى» (1) فمردود بأمرين :

أولهما : أن بدايات نسخ كتابنا هذا لا تتفق مع بداية الرسالة المنشورة المذكورة آنفا ، في حين أن هذه النسخ تتفق مع ما ذكره الشيخ آقا بزرك الطهرانى _ رحمه الله _ حينما عرف كتاب «المقنع فى الغيبة» فى الذريعة 22 / 123 _ 124 مستندا فى ذلك على النسخة التى رآها فى خزانة الحاج على محمد منضمة إلى نسخة «الأداب الدينية».

ثانيهما : أن الرسالة المطبوعة سابقا _ والتى لا تتجاوز الست صفحات _ لم تعالج من الشبهات والمسائل المتعلقة بالغيبة ما عالجها كتابنا هذا ، فقد استوفى كتابنا كل جوانب البحث بدقة شاملة وسعة أفق ، وهو ما يوحى به اسم الكتاب أيضا بخلاف تلك.

ص: 165

1-1. أنظر : مقدمة تحقيق كتاب «الذخيرة» للمرتضى أيضا ، ص 56 تسلسل 114 ، والمجموعة الثانية من رسائل الشريف المرتضى : 293_298.

اعتمدت فى تحقيق الكتاب على النسخ التالية ، مرتبة حسب أسبقية حصولى عليها :

1 _ النسخة المحفوظة فى المكتبة المركزية لجامعة طهران ، برقم 8272 ، مذكورة فى فهرسها 17 / 95 ، تاريخ الانتهاء من نسخها 8 شعبان 1070 هـ ، بخط إبراهيم بن محمد الحرفوشى ، وهى ضمن مجموعة كتب الأستاذ الشيخ محمد عبده البروجردى المهداة إلى مكتبة جامعة طهران ، وهى أكمل النسخ المعتمدة ، إذ اشتملت على كامل كتاب «المقنع فى الغيبة» مع تمام كتاب الزيادة المكملة للمقنع إلا الورقة الأخيرة منه ، وهى بقياس $15 \times 9/5$ سم.

ورمزت لها ب «أ».

2 _ النسخة المحفوظة فى مكتبة مجلس الشورى الإسلامى فى طهران ، ضمن المجموعة المرقمة 13174 ، ولا تحتوى هذه النسخة إلا على جزء من كتاب «المقنع» من أوله إلى منتصفه تقريبا ، وسقطت منها الأوراق الأخيرة ، وفى ضمن الموجود منها خروم متعددة فى أثنائها ، وهى بقياس $14/5 \times 9$ سم.

ورمزت لها ب «ب».

3 _ النسخة المحفوظة فى مكتبة مجلس الشورى الإسلامى فى طهران أيضا ، وهى بأول المجموعة المرقمة 5392 ، مذكورة فى فهرسها 16 / 299 ، وقد سقط من أولها مقدار ورقة كاملة ومن آخرها ورقة واحدة أيضا ، وهى بهذا ضمت كامل كتاب «المقنع» وكتاب الزيادة المكملة له بكامله أيضا ، إلا النقص المذكور آنفا ، وهى بقياس $14 \times 7/5$ سم.

ورمزت لها ب «ج».

4_ نسخة كاملة من كتاب الزيادة المكملة ، محفوظة في مكتبة آية الله المرعشى العامة في قم ، بخط محمد بن إبراهيم بن عيسى البحرانى الأوالى ، من مخطوطات القرن العاشر الهجرى ، وهى من المخطوطات التى لم تفهرس بعد ، ولهذا لم أستطع الحصول على مصورتها كالنسخ السابقة ، وإنما تمت مقابلتها ومعارضتها فى المكتبة المذكورة مع نسختى «كتاب الزيادة المكملة» المذكورتين آنفاً _ «أ» و «ج» _ وتم إكمال نقصهما منها.

ورمزت لها ب «م».

منهج العمل :

مما سبق يتضح أنه لم تسلم نسخة من النسخ المذكورة من سقوط ورقة أو أوراق منها ، مضافاً إلى ذلك ما وقع فيها من أسقاط أو خروم تخللتها ، وما ابتليت به من التصحيحات والتحريفات ، كإعجام بعض الحروف وهو مما لا يحتاج إلى إعجام أو العكس ، أو تأنيث وتذكير بعض الأفعال ... وما شابه.

لذلك لم أعتمد إحداها كنسخة أصل رئيسة ، بل اعتمدت طريقة التلفيق فيما بينها ، لتخرج منها نسخة كاملة تامة تبرز مطالب الكتاب بشكل واضح ، تلافياً للنقص الحاصل فى النسخ كنها من هنا أو هناك.

وأثبت فى الهامش اختلافات النسخ المهمة أو التى لها وجه ، دون غيرها مما قد أصلحته.

كما أدرجت فى الهامش بعض التعليقات الضرورية ، توضيحاً لبعض مطالب أو كلمات المتن.

ووزعت نص الكتاب بما يتناسب مع مطالبه الكلامية العالية ، لإظهارها بشكل واضح ، لكى يسهل على القارئ متابعتها وفهمها.

ص: 167

ثم أضفت عناوين رئيسة بين فقرات الكتاب زيادة في توضيح مطالبه وسهولة تمييزها عن بعضها ، وجعلتها بين معقوفين [] .

شكر وثناء :

أرى لزاما على أن أشكر كل من أسدى إلى معروفا بتهيئة مصورات النسخ أو قراءة الكتاب وإبداء الملاحظات العلمية المهمة حوله ، لكي يخرج بأفضل صورة ممكنة.

وأخص بالشكر المتواتر سماحة المحقق الخبير العلامة السيد عبد العزيز الطباطبائي ، إذ دلتني أولا على نسخ الكتاب المخطوطة ، وسعى في تصوير بعضها ، وثانيا لتفضله وتكرمه على بتجشمه عناء مقابلة نسخة «كتاب الزيادة المكمل» المذكورة برقم 4 أنفا ، في مكتبة آية الله المرعشي العامة ، وتثبيت اختلافاتها مع بقية النسخ ، إذ أن الوصول إلى المخطوطات التي لم تتم فهرستها بعد يعد من المستحيلات ، إلا لمن هو أهله ، وسماحته من أهله ، فكانت هذه إحدى أياديه البيضاء على التراث الشيعي المظلوم ، حفظ الله سماحة السيد الطباطبائي ورعاه لإحياء أمرهم عليهم السلام.

وكذا أشكر مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث ، لتيسيرها نشر الكتاب على صفحات «تراثنا» الغراء.

حيا الله العاملين على إحياء تراث أهل البيت عليهم السلام ووقفهم لبث علومهم ونشر معارفهم.

وختاما :

لا أدعي الكمال في عملي هذا ، فهو محاولة عسى الله أن ينفع بها ، وما هي

ص: 168

إلا أوراق متواضعة أرفعها إلى مقام الناحية المقدسة المحفوفة بالجلال والقدس ، عسى أن تنفعنى نى يوم لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا.

والحمد لله أولا وآخرا.

ذكرى مولد الإمام على الهادى عليه السلام

15 _ 12 _ 1412 هـ

محمد على الحكيم

ص: 169

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى ارحم الراحمين
 هو في المجلس الشريف السيد اقبال امه في العلم بقاره وكنت حيا
 واعداه كلام في عينه صاحب الزمان المحدث باطنه لان الخاتم تقف
 الاستغفار والستغفار دعا في ذلك الى اسفلا كلام وحين من يطبع به
 على من هذه المسئلة وحسم مادة البشيرة المعترضة فيها وان كنت قد
 اودعت الكتاب الثاني في الامامة في كتابي في تزيمه الا بيانا لا يمينه
 عليهم السلام من الكلام في العينية ماهية كفايه وهديته لمن انصف من نفسه
 وامتداد الامامة لم يختر غير عامدا عن المجد فاي الامور اهمها
 من الجواهر على شقدها والمعاني على السويح الى اولها الثاني
 ثابته فظننت الى اعماقها نظرا احسن من علم واسكت عن جهة عدم من
 بين من علمه وفقد من هدى في ايمه وما مكلف نظرا او تبرا عند من لا يميز
 بين السابق واللاحق والجميل والمقبل الا كمن خاطب جماد او حاوره في
 وارى من سبق هذه الخضر العالمة اذ امه لها بها الى ايجازها في الاستغفار
 من من اسفها وتصغيرها من شوايرها من ييسرها في اما كتبها ما ينبغي ان كتاب
 العقيمة دبر في القرب البليدة وبجلى المعوم والاداب في افواه من
 امرت في لغواته وسخطت من هفواته ونسق عليه ارتعاها واعتلاها
 نضار اكر هذا العالم والارباب واسعد اهلها ان يرضى منه فضيله
 اكسبها ومقننه وادب لها وان يستغفها عليه تاقد انضليل نلدهم بها
 بربيرتها وان شفق في السوف التي لا يفتق منها ان الثمين ولا يكسد منها
 ان الموتى والاله تعالى في هذه النعمة الدوام لاني اكره واول من
 الاستغفار منها والاسخطها بغيرها وهدو في الاجابة من حمت
 داني لاري من اعتقادها لغينا صعبه الكلام في العينية وسهولة طوبى

صورة الصفحة الأولى من كتاب «المنع» من نسخة «ا»

على كبره عظيمه بل على كبره ما يستر على ما من صنوعه بما يوجب عيبه
 الا ما من منه وتفضي نقية ما يسهل مصلحة فقد لفت الودي على هذا
 بالعدو قلنا ليس يجب في التفسير ان يسترنا اليه ان يكون
 كمن اوله و بنا عيضا له في هذه الحال الحاضرة اعتقد ان الامام انه
 ليس بالامام خاصة على نفسه وانما هو في بعض العلوم تفسيره كان
 كالسبب في انه علم من حاله انه ذكي يودي الى ان الشك في الامامة يقع منه
 مستملا وان ليس بواقع تغير لان في هذا التفسير ان يكون منزلة
 ما يفيض اليه مما لا المعلوم انه سيكونه من ان لم يعلم ان يكون كمن
 ولا جلي ياتي فكيف ياب الامام والفقير يا صدمه فهو ذنب وخطا
 و لا ياتي بالابان واستحقاق الشراب وان يلحق الودي العدي
 على هذا التفسير لان العدو في الحال معتقد ان الامامة ماهرة كمن
 وكبره والودي خلاف ذلك والدي بيما ما ذكرناه من ان ما هو
 كالسبب في الكفر لا يعلم ان يكتمه في الحال كمن انما لو اعتقد معتقد
 في الفاعل من يتعدى انه يقع ان يعمل في جرح من الاجسام من حين
 مما سه فتدا ضارا و جهل ليس يكن ولا يتبع ان يكون المعلوم منه
 حال المتفقد انه لو ظن بي يدعو الى بنو من وجعل مخرج ان بعض
 مل يدوم فخلا بحيث لا يصل اليه اسباب البشر وهذا لا حاله
 علم من انه كان الكذب فلا يوسم به وهي ان يفكر انه كان
 معتقد وما سبق من اعتقاده في معتد والعدو كالسبب في هذا
 او لم يعلم ان جري بجره ان الكبر والظن وهذه من الكلام في الضم
 يلحق بها على امواتها و غيرها ولا يتبع بعدها الا ما هو كما مستحق عنه
 ومنه ان يستره من حسن التوفيق لما وافق الحق وطابته و طابقت
 السائل وما ستره هذا السبح الجيب بظن و حبه و حبنا انه و من اوكيل
 من كتاب المنع والحمد لله اوله و اخره و طاب
 بقلم الفقيه الميرزا محمد كرمي في اليوم
 السابع من شهر شعبان المبارك
 سنة سبعين و الف
 م

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب « المنع » من نسخة « أ »

(بروجردى) بكتابه طاعة من لى و...
 كتاب المصنف المحل بها كتاب المنع للمصنف
 على الهدى على بن الحسين الموسوي
 باسم ابيه وعن ابيه
 قال السيد المرتضى على الهدى قدس الله روحه و...
 وقد ذكرنا في كتابنا الثاني في الامامة من كتابنا المنع في الغيبة
 السبب في استنار امام الزمان عليه السلام عن اعدائه واوليائهم و...
 بين السببين وبين ان عدم الاستماع من الجميع بدليل جمع الهمم
 واستقينا ذلك وبقضائنا بعد غاية من استافتنا في المنع على وجه
 عن بيته لم يبق اليها و...
 على العيين بل يكفي في العلم بحسن الغيبة منه علينا بيان كسب
 لا يدخل في جهاد و...
 وان مثل ذلك مستعمل في مواضع كثيرة و...
 من ذكره يعرف هذا في سليم من السعد المطامن و...
 او يات الامام الزمان عليه السلام و...
 به في حال غيبته النوع الذي يتولاه في التكليف منهم لا...
 مع علمهم بوجوهه و...
 لهم لا بد من ان يعابروا ويخافوا في اثار كتاب القديح و...
 ما استقام وما هذا نزو سطوته فيكثر منهم فقلوا جوب و...
 اذ كتاب القديح او يكمنه ذلك اقرب والحق وهذه جهة الحاجة...
 العقلية الى الامام وكما في من سمع من المخالفين وما يجب وقال اي...
 سطوة القديح مستقر قايمة بعد عودته اي استقامت حتى من لا بد له...
 باسطه ولا امرافد ولا سلطان قاهر وكيف يذهب من لا يعرف...
 ولا يبين ولا يدري مكانه ولا اولاد من هذا ان النجيب بغير حجة

صورة الصفحة الأولى من كتاب الزيادة المكمل لكتاب المنع ، من نسخة « أ »

يا حمة ويخبر مع ايم مان جات ان يكسره مكرهين يا هذه الحاد مشه
 عندك حكة اذا خالفت في عتبة الفتن ومن هذه جهة وعليها عمدت كيف
 يستتم عليهم ما ذك ناه يا غلبة الفتن للامام بالسلامة والظفر والاولى
 بالمصنف ان ينظر قصده كما ينظر لنفسه ويعتقد من نفسه فان قيل
 كمن الامام لخطا لا يراهم يا اهل عيبته وناجها لهم من فصل
 البتج وناجها على فصل الواجب على الحد الذي كرهه عليه مع ظهوره
 وهما اذا كان ظاهرا مشرفا على من ورع سطوة وعقله واذا كانت
 عايبا مستترة على ذلك بالدليل المنطوق عليها من وب الشبهات
 و هل الجمع بين الامرين ان وضع للفتن قلنا هذا سؤال جهل
 عن ما مل لان الامام وان كانت مع ظلمه يوجب وجوده من ورع وكي
 مقرنة مشاهدة فالعلم بانه الامام المعتبر عن الطاعة المسحق للتدبير
 والشرف لا يعلم ان بالا استدلال الذي يوجد اعراض البشعة بين
 والحال في العلم بانه الامام اعلم بجهل المنظر الهل
 هنا و منع تعليلها بما لا سيقن التث من من سهر
 سيقان الميارك من سهر سنة سبعين
 و الف الفيترا كثيرا لمرقا الذين
 والتفكير بريم من همد
 الحرف من العاصي
 ما مله انه بطرف
 و على انه
 و على انه
 و على انه

صورة الصفحة الاخيرة من كتاب الزيادة المكملة لكتاب « المقنع » من نسخة « ١٠ »



کتاب تصویر اولی از کتاب «المقنع»
اصول اولی ۱۱۱

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى سيدنا محمد واله الطاهرين جرى في مجلس الوزراء السيد اطال الله في العزيمه اللاميه بقاؤه وكنت حساده واعداه كلام في غيبه الامام تمت باطرافه لان الحال يصحرا الاستقصاء والاستيفاء ودعا في ذلك الملة وجب فيها بطلع بطلر هذه المسئلة ويحتم مادة الشبهة المعترضه فيها وان كنت قد وردت الكتاب الثاني في الامانة وكتابي في تنزيه الانبياء والامر عليهم السلام من الكلام في الغيبه ما فيه كفاية وهذا لمن اصف من افسر واعاد لزام المحر والمحرر غير ما دعا عن المحر فاعلم الامر واهما عن الجواهر على سعدها والمعاني على السبع الى ادائها الغاير بابقه مطسده الى اعانتها فطال ما اخسر عن علم واسكت عن حقه هدم من عرض عليه ومعد من يدي اليه وما مكلف نظرا او تراعد من لا يميز بين السابق واللاحق والجلي والمصلي الا كمن خاطب جازا او جاورنا وارى من يتهدده المحضه العاليه ادام الله على اسرار المعاني واستخرجها من غوامضها وتصفيها من سواها وترتيبها في ما كتبها ما نسخ الاكثار العقيره وينك القلندر البليد معلى العلوم والاداب في افواه من امرت في الهوانه وسخطت عن خطواته وسبق عليه ارتقاؤها واتقادها فاضار اكبر خطا العالم والاديب وسعدا حواله ان يرضى منه خضيله اكتبها لاستقبه داب لها وان سعدا هانا هذا الفضائل فليجربها ويرفعها وان تنفق في السوق التي لا سوق فيها الا اليمين ولا يكسد فيها الا الميهن ونال اللهتم في هذه القتره الدوام في اكبرها وخرمن الاستضاة والمها والاستظها وبقبرها وهو ولي الاحابير حتمه وان لا يرى من اهتمامنا محالينا صغرته الكلام في الغيبه ومسهولته علينا في جهتهم وضعفه

ص

صورة الصفحة الأولى من كتاب « المقنع » من نسخة « ب »

كما جاز ان محبة الاستتار سره حتى يعلم منهم التمكين له فيظهره فاذا جاز ان يكون الاستتار
 سره اخافه الظالمين فالاجاز ان يكون الاعداء سببه ذلك نعمه فان قيل ما يتبع فنبيل
 ان محبة عن سواك على ان الامام لا يصل اليه ولا يلقاه لان هذا الامر مغيب عنا وهو
 موقوف على السك والتجويز والفرق بين هذا وبين وجوده غايبا راحل السعة ونور
 الضر من اعداء وهو في اثناء ذلك متوقع ان يكونه ويزيلوا خيفته فيظهر ويقوم بما
 فرض اليه من امورهم وبما ان يعده الله تعالى واضح لا ساد اكان معدوما وما كان ما
 يفوت العباد من مصالحهم ويعدونه من مرادهم ويحرمونه من نطفهم وانتفاعهم بنسبها
 اليهم ومصروا لاجه فيه على العباد ولا لوم بلزومهم ولا ذم واذا كان موجودا مستترا ما خاف
 له كان ما يفوت من المصالح ويرتفع من المنافع منصرفا الى العباد وهم المملوون على الملوطين
 به فاما الاعداء فلا يجوز ان يكون سره اخافه الظالمين لان العباد قد يلحق بعضهم بعضا الى اقصا
 على ان هذا ينطبق عليهم في استتار النبي فيقال لم اى فرق بين وجوده مستترا وبين عدمه
 فاقى في قالوا في ذلك اجبتناهم بمثل وليس لهم ان يفرقوا بين الامرين بان النبي هم كالمض
 ما استتر من كل احد وانما استتروا كما استتر في الفارس من اعدائه وامام الزمان عليه السلام
 ما استتر من كل احد وانما استتروا له لما استتر في العاركان مستترا من اوليائه واعدائه
 ولم يكن همه الا ابو بكر وحده فقد كان يجوز عندنا وعندكم ان يستتر بحيث لا يكون
 احدهم ولي ولا عدوا اذا اصبحت الصلحة ذلك واذا ارضوا

نفاذ ونشأ عند من لا يميز بين السابق واللاحق والجلي والعلوي
 ولكن خاطب حمادا وحوار مواتا وارى من سبق هذه
 الحضرة العالمية دام اسم ايامها الى ابيكار المعاني واستخرجها
 من غوامضها وتصنيفها من شوايها وترتيبها في اماكنها ما
 ينبغ الاثكار العقيمة وبذلك القلوب البليدة وكلى العلوم
 الاداب في افواه من امرت في لهوانة وشحطت عن حطوانة
 وشق عليه ارتقاها واعتلاها واضرار كبر حفظ العالم والا دب
 واسعد احواله ان يرضى منه فضيله اكتسبها ومنقبة
 داب لها وان تنتقد ما عليه ناقد للفضائل فلا يهرجها
 ويزبها وان تنفق في السوق التي لا تنفق فيها الا اللثمين
 ولانكسد فيها الا المهبين ونال اسمع في هذه النعمة الدوام
 هي كبر واووم الاستغناء اليها والاستظهار بغيرها
 ومع ولى الاجابة برحمته واني لارى من اعتقاد مخالفتنا
 صعوبة الكلام في هذه الغيبية وهولته علينا وقوته في فهمهم
 وضعفه من جهنسا مجبا والامر بالصدق من ذلك وعكسه عند
 التامل الصحيح لان الغيبية فرع لاصول مقدمه فان صححت
 تلك الاصول يادلتها وتفرقت بحجتها فالكلام في الغيبية سهل



وفروعها ولا يبقى بعدها الا ما هو كالمستغنى عنه ومن اسم زعمد المعونة
 وحسن التوفيق لما وافق الحق وطاعة وخالف الباطل وجانبه
 ثم كتاب المقنع والحمد لله اولاً واخيراً والحمد لله وحده
 هذه رايه يكمل كتاب المقنع
 بسم اسم الرحمن الرحيم قال السيد المرتضى علم الهدى
 قد ذكرنا في كتاب الثاني في الامام في كتاب المقنع في الغيبة
 في استتار امام الزمان عليه السلام عن اعدائه واوليائه وخالفنا
 بين السببين وبيننا ان عدم الانتفاع من اجمع به لشي يرجع
 اليهم لا اليه واستقصينا ذلك وبلغنا فيه بعد غايته ثم استأنفنا
 في المقنع طبعه فربما سبق اليها ودلنا على انه لا يجب علينا بيان
 السبب في غيبته على القسوس بل يكفي في العلم بحسن الغيبة
 منه علمنا بعصمته وانه وليه ثم يفعل تبسوا ولا تتركوا اجبا وضرنا
 لذلك الامثال في الاصول وان مثل ذلك مستعمل في مواضع
 كثيرة وخطبنا الان ما لا بد من ذكره ليعرف بنوعه في
 من السبب والمطاعين ومجملته ان اولياد امام الزمان هم وبيعتهم
 ومعقدي اياهم ينتفعون به في حال غيبته النفع الذي
 انه لا بد في التكليف منه لانهم مع علم بوجودهم وقطمهم على

صورة الصفحة الأخيرة من كتاب « المقنع »
 مع الصفحة الأولى من كتاب الزيادة المكملة له من نسخة « ج »

بحاله وصفته في حقه وفيما يرجع اليه وان
 جاز ان يكون حكم غيره في هذه الحادثة بخلاف
 حكمه اذا خالعه في قلبه الطن ومن يهد بحجة
 وعليها عدته فكيف يشبه عليه ما ذكرناه في قلبه
 الطن للأمام بالسلامة والطف والأولى بالضعف ان
 ينظر لخصه كما ينظر لنفسه ويفتح به من نفسه ^{قيل}
 كيف يكون الإمام لطفاً لا ولياً به في احوال غيبته
 وزجرهم عن فعل البتة وباعثاً على فعل الواجب ^{للهد}
 الذي يكون عليه مع ظهوره وهو اذا كان طاهر لم يظهر
 علم ضروره وخيفت سطوته وعقابه شاهده واذا
 كان علينا مستترا علم ذلك بالدلائل المتطرق عليها
 ضروب الشبهات وهل المحجبين لا من الادعاء للعيان
 قلنا هذا سؤال لم يصدر عن تامل الولي الامام ان كان
 مع ظهوره ونعلم وجود ضروره ونرى تصرفه متشاهداً
 فالعلم بان الامام المفترض الطاعة المستحق للتدبير و
 التصرف لا يعلم الا بالاستدلال الذي يحوي برأيه ^{المتشبه}

الحمد لله ، وسلام على عباده الذين اصطفى ، سيدنا محمد وآله الطاهرين.

جرى فى مجلس الوزير السيد _ أطال الله فى العز الدائم بقاءه ، وكبت (1) حساده وأعداءه _ كلام (2) فى غيبة (صاحب الزمان) (3) ألممت بأطرافه ، لأن الحال لم تقتض الاستقصاء والاستيفاء ، ودعانى ذلك إلى إملاء كلام وجيز فيها يطلع به على سر هذه المسألة ، ويحسم مادة الشبهة المعترضة فيها ، وإن كنت قد أودعت الكتاب الشافى فى الإمامة وكتابى فى تنزيه الأنبياء والأئمة عليهم السلام من الكلام فى الغيبة (4) ما فيه كفاية

ص: 179

-
- 1-1. جاء فى هامش «ب» ما نصه : الكبت : الصرف والإذلال ، يقال : كبت الله العدو ، أى : صرفه وأذله.
 - 2-2. جاء فى هامش «ب» ما نصه : فاعل جرى.
 - 3-3. فى «ب» : الإمام.
 - 4-4. الشافى 1 / 44 _ 54 ، تنزيه الأنبياء والأئمة : 180.

وهداية لمن أنصف من نفسه وانقاد لإلزام الحجّة ، ولم يحر تحير (1) عاندا عن المحجّة (1).

فأولى الأمور وأهمها : عرض الجواهر على منتقدها ، والمعاني على السريع إلى إدراكها ، الغائص بثاقب فطنته إلى أعماقها ، فطالما أحرص عن علم ، وأسكت عن حجّة ، عدم من يعرض عليه ، وفقد من تهدي إليه ، وما متكلف / (2) نظما أو نثرا عند من لا يميز بين السابق واللاحق (3) والمجلى والمصلى (4) إلا كمن خاطب جمادا أو حاور مواتا (5).

وأرى من سبق هذه الحضرة العالية _ أدام الله أيامها _ إلى أبكار المعاني ، واستخراجها من غوامضها ، وتصفيتها من شوائبها ، وترتيبها في أماكنها ، ما ينتج (6) الأفكار العقيمة ، ويذكر (7) القلوب البليدة ، ويحلى

====

8. السابق : هو الذى يسبق من الخيل (لسان العرب 10 / 151 _ سبق).

اللاحق : الفرس إذا ضمرت (لسان العرب 10 / 9. لاحق).

10. المجلى : السابق الأول من الخيل. والمصلى : السابق الثانى منها (لسان العرب 14 / 10. صلا).

11. فى «ب» : جاور مواتا.

12. فى «ب» : سنح. وسنح لى رأى فى كذا : عرض لى أو تيسر. (الصحاح 1 / 12. لسان العرب 2 / 491 _ سنح).

13. فى «أ» و «ب» : يزكى.

ص : 180

1- (5) ما أثبتناه هو الأنسب معنى ، ويمكن أن تقرأ العبارة هكذا :

2- «ولم يحر تحير عاند عن المحجّة».

3- وكان فى «أ» : «ولم يجز بخبر عامدا ...».

4- وفى «ب» : «ولم لحر نحير عامدا ...».

5- وعند يعند _ بالكسر _ عنودا ، أى : خالف ورد الحق وهو يعرفه ، فهو عنيد وعاند.

6- (الصحاح 2 / 6. عند).

7- 7. من هنا تبدأ نسخة «ج».

العلوم والآداب فى أفواه من أمرت (1) فى لهواته (2) ، وشحطت (3) عن خطواته ، وشق عليه ارتقاؤها واعتلاؤها.

فصار أكبر حظ العالم والأديب وأسعد أحواله أن ترضى منه فضيلة اكتسبها ومنقبة دأب لها ، وأن ينتقدها عليه ناقد الفضائل (4) فلا يبهرجها (5) ويزيفها ، وأن تنفق فى السوق التى لا ينفق فيها إلا الثمين (6) ولا يكسد فيها إلا المهين.

ونسأل الله تعالى فى هذه النعمة الدوام ، فهى أكبر وأوفر من الاستضافة إليها والاستظهار بغيرها ، وهو ولى الإجابة برحمته.

وإنى لأرى من اعتقاد مخالفينا : «صعوبة الكلام فى الغيبة (7) وسهولته علينا (8) ، وقوته فى جهتهم ، وضعفه من جهتنا» عجباً!

والأمر بالضد من ذلك وعكسه عند التأمل الصحيح ، لأن الغيبة فرع لأصول متقدمة ، فإن صحت تلك الأصول بأدلتها ، وتقررت بحجتها ، فالكلام فى الغيبة أسهل شئ وأقربه وأوضحه ، لأنها تبتنى على

ص: 181

1-1. أمر ، كمر ، فعل من المرارة _ ضد الحلاوة _ ، أنظر : لسان العرب 5 / 166 _ مرر.

2-2. اللهوات ، جمع اللهاة : وهى الهنة المطبقة فى أقصى سقف الفم. (الصحاح 6 / 2. لسان العرب 15 / 261 _ 262 _ لها).

3-3. الشحط : البعد. (الصحاح 3 / 3. لسان العرب 7 / 327 _ شحط).

4-4. فى «ج» : للفضائل.

5-5. البهرج : الباطل والردئ من الشئ (الصحاح 1 / 300 _ بهرج).

6-6. فى «ب» : اليمين.

7-7. أى من جهة اعتقادهم بعدمها.

8-8. كذا العبارة فى النسخ الثلاث ، وفى «رسالة فى غيبة الحجة» المطبوعة فى المجموعة الثانية من رسائل الشريف المرتضى ، ص 293

، هكذا : فإن المخالفين لنا فى الاعتقاد ، يتوهمون صعوبة الكلام علينا فى الغيبة وسهولته عليهم ، ...

تلك الأصول وتترتب عليها ، فيزول الإشكال.

وإن كانت تلك الأصول غير صحيحة ولا ثابتة ، فلا معنى للكلام في الغيبة قبل إحكام أصولها ، فالكلام فيها من غير تمهيد تلك الأصول عبث وسفه.

فإن كان المخالف لنا يستصعب (1) ويستبعد الكلام في الغيبة قبل الكلام في وجوب الإمامة في كل عصر وصفات الإمام ، فلا شك في أنه صعب ، بل معوز متعذر لا يحصل منه إلا على السراب.

وإن كان (له مستصعباً) (2) مع تمهد تلك الأصول وثبوتها ، فلا صعوبة ولا شبهة ، فإن الأمر ينساق سوقاً إلى الغيبة ضرورة إذا تقررت أصول الإمامة.

[أصلاً موضوعاً للغيبة

الإمامة ، والعصمة]

وبيان هذه الجملة :

إن العقل قد دل على وجوب الإمامة ، وإن كل زمان _ كلف فيه المكلفون الذين يجوز منهم القبيح (3) والحسن ، والطاعة والمعصية _ لا يخلو من إمام ، وأن خلوه من إمام إخلال بتمكينهم ، وقادح في حسن تكليفهم.

ثم دل العقل على أن ذلك الإمام لا بد من كونه معصوماً من الخطأ

ص: 182

1- (20) في «أ» و«ب» : يستضعف

2- 2. في «ج» : يستصعبها.

3- 3. في «أ» : القبيح.

والزلل ، مأمونا منه فعل كل قبيح.

وليس بعد ثبوت هذين الأصلين (إلا إمامة) (1) من تشير الإمامية إلى إمامته ، فإن الصفة التي دل العقل على وجوبها لا توجد إلا فيه ، ويتعري منها كل من تدعى له الإمامة سواء ، وتنساق الغيبة بهذا سقوا حتى لا تبقى شبهة فيها.

وهذه الطريقة أوضح ما اعتمد عليه في ثبوت إمامة صاحب الزمان ، وأبعد من الشبهة.

فإن النقل بذلك وإن كان في الشيعة فاشيا ، والتواتر به ظاهرا ، ومجيؤه من كل طريق معلوما ، فكل ذلك يمكن دفعه وإدخال الشبهة (فيه) ، التي يحتاج في حلها إلى ضروب من التكليف.

والطريقة التي أوضحناها (2) بعيدة من الشبهات ، قريبة من الأفهام.

وبقى أن ندل على صحة الأصلين اللذين ذكرناهما :

[أصل وجوب الإمامة]

أما الذي يدل على وجوب الإمامة في كل زمان : فهو مبنى على الضرورة ، ومركز في العقول الصحيحة ، فإننا نعلم علما _ لا طريق للشك عليه ولا مجال _ أن وجود الرئيس المطاع المهيب مدبرا و (3) متصرفا أردع عن

ص: 183

1-1. في «أ» : إمامة إلا.

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب».

3-3. في «ب» و «ج» : أو.

القبیح وأدعى إلى الحسن ، وأن التهارج بين الناس والتباغى إما أن يرتفع عند وجود من هذه صفته من الرؤساء ، أو يقل وينزر ، وأن الناس عند الإهمال وفقد الرؤساء وعدم الكبراء يتتابعون فى القبيح وتفسد أحوالهم وينحل (1) نظامهم.

وهذا أظهر وأشهر من أن يدل عليه ، والإشارة فيه كافية (2).

وما يسأل عن هذا الدليل من الأسئلة قد استقصيناه وأحكمناه فى الكتاب الشافى (3) فليرجع فيه إليه عند الحاجة.

[أصل وجوب العصمة]

(وأما الذى يدل على وجوب عصمة الإمام (4) فهو : أن علة الحاجة إلى الإمام هى أن يكون لطفاً للرعية فى الامتناع من القبيح وفعل الواجب على ما اعتمدناه ونبهنا عليه.

فلا يخلو من أن تكون علة الحاجة إليه ثابتة فيه ، أو تكون مرتفعة عنه.

فإن كانت موجودة فيه فيجب أن يحتاج إلى إمام كما احتيج إليه ، لأن علة الحاجة لا يجوز أن تقتضيها فى موضع دون آخر ، لأن ذلك ينقض كونها علة.

ص: 184

1-1. فى «ب» : يخل.

2-2. فى «ب» : كفاية.

3-3. الشافى 1 / 55_71.

4-4. ما بين القوسين سقط من «ب».

والقول فى إمامه (1) كالقول فىه فى القسمة التى ذكرناها.

وهذا يقتضى إما الوقوف على إمام ترتفع عنه علة الحاجة ، أو وجود أئمة لا نهاية لهم وهو محال.

فلم يبق بعد هذا إلا أن علة الحاجة إليه مفقودة فىه ، ولن يكون ذلك إلا وهو معصوم ولا يجوز عليه فعل القبيح (2).

والمسائل _ أيضا _ على هذا الدليل مستقصى جوابها بحيث تقدمت الإشارة إليه (3).

[بناء الغيبة على الأصلين

والفرق الشيعية البائدة]

وإذا ثبت هذان الأصلان : فلا بد من إمامة صاحب الزمان بعينه.

ثم لا بد _ مع فقد تصرفه وظهوره _ من القول بغيبته.

فإن قيل : كيف تدعون أن ثبوت الأصلين اللذين ذكرتموهما يثبت إمامة صاحبكم بعينه ، ويجب القول بغيبته؟! وفى الشيعة الإمامية _ أيضا _ من يدعى إمامة من له الصفتان اللتان ذكرتموهما وإن خالفكم فى إمامة صاحبكم؟!!

كالكيسانية (4) : القائلين بإمامة محمد بن الحنفية ، وأنه صاحب

ص: 185

1-1. فى «أ و «ب» : إمامته.

2-2. فى «ج» : القبائح.

3-3. الشافى 1 / 53 _ 54.

4-(33) تفصيل أحوال هذه الفرقة تجدها فى : فرق الشيعة : 23 ، الفرق بين الفرق : 23 و 38 _ 39

الزمان ، وإنما (1) غاب في جبال رضوى (2) انتظاراً للفرصة وإمكانها ، كما تقولون في قائمكم (3).

وكالناوسية (4) : القائلين بأن المهدي (المنتظر أبو عبد الله جعفر بن محمد عليهما السلام).

ثم الواقعة (5) القائلين بأن المهدي المنتظر (6) موسى بن جعفر عليهما السلام!؟

قلنا : كل من ذكرت لا يلتفت إلى قوله ولا يعبأ بخلافه ، لأنه دفع ضرورة وكابر مشاهدة.

لأن العلم بموت ابن الحنفية كالعلم بموت أبيه وإخوته (7) صلوات الله عليهم.

====

8. ما بين القوسين سقط من «ب».

9. في «ج» : أخويه.

ص: 186

1- رقم 1. الملل والنحل 1 / 147 وفي طبعة 1 / 131.

2- 2. في «ب» : وأنه.

3- 3. رضوى _ بفتح أوله وسكون ثانيه _ : جبل بالمدينة ، قال ابن السكيت : قفاه حجارة وبطنه غور يضرب به الساحل. (معجم البلدان 3 /

51).

4- 4. أثبت هذه الكلمة في نسخة «ب» في الهامش ، وفي المتن : صاحبكم.

5- 5. تفصيل أحوال هذه الفرقة تجدها في : فرق الشيعة : 67 ، الفرق بين الفرق : 61 رقم 57 ، الملل والنحل 1 / 166 وفي طبعة 1 /

148.

6- 6. تفصيل أحوال هذه الفرقة تجدها في : فرق الشيعة : 80 _ 81 ، الفرق بين الفرق : 63 رقم 61 وذكرها باسم : الموسوية ، الملل

والنحل 1 / 169 وفي طبعة 1 / 150 وفي كليهما ضمن عنوان : الموسوية والمفضلية.

7- وللشيخ رياض محمد حبيب الناصري دراسة تحليلية موسعة مفصلة حول هذه الفرقة باسم «الواقعية دراسة تحليلية» صدر في جزءين

عن المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام _ مشهد ، عامي 1409 و 1411 هـ.

وكذلك العلم بوفاة (1) الصادق عليه السلام كالعلم بوفاة أبيه محمد عليه السلام.

والعلم بوفاة موسى عليه السلام كالعلم بوفاة كل متوفى (2) من آبائه وأجداده وأبنائه عليهم السلام.

فصارت موافقتهم في صفات الإمام غير نافعة مع دفعهم الضرورة وجحدهم العيان.

وليس يمكن أن يدعى : أن الإمامية القائلين بإمامة ابن الحسن عليهما السلام قد دفعوا _ أيضا _ عيانا ، في ادعائهم ولادة من علم فقدهوأنه لم يولد!

وذلك أنه لا ضرورة في نفى ولادة صاحبنا عليه السلام ، ولا علم ، بل (3) ولا ظن صحيحا.

ونفى ولادة الأولاد من الباب الذى لا يصح أن يعلم ضرورة ، في موضع من المواضع ، وما يمكن أحدا أن يدعى فيمن لم يظهر له ولد (أنه يعلم ضرورة أنه لا ولد له) (4) وإنما يرجع ذلك إلى الظن والأمانة ، وأنه لو كان له ولد لظهر أمره وعرف خبره.

وليس كذلك وفاة الموتى ، فإنه من الباب الذى يصح أن يعلم ضرورة حتى يزول الريب فيه.

ص: 187

1-1. في «ب» : بموت.

2-2. في «ج» : متوف.

3-3. في «ب» : بلى.

4-4. ما بين القوسين سقط من «ب».

ألا ترى : أن من شاهدناه حيا متصرفا ، ثم رأيناه بعد ذلك صريحا طريحا ، فقدت حركات عروقه وظهرت دلائل تغيره وانتفاخه ، نعلم (1) يقينا أنه ميت.

ونفى وجود الأولاد بخلاف هذا الباب.

على أننا لو تجاوزنا _ فى الفصل (2) بيننا وبين من ذكر فى السؤال _ عن دفع المعلوم ، لكان كلامنا واضحا ، لأن جميع من (3) ذكر من الفرق قد سقط خلافه بعدم عينه وخلو الزمان من قائل بمذهبه :

أما الكيسانية فما رأينا قط منهم أحدا ، ولا عين لهذا القول ولا أثر

وكذلك الناوسية.

وأما الواقعة فقد رأينا منهم نفرا شذاذا جهالا ، لا يعد مثلهم خلافا ، ثم انتهى الأمر فى زماننا هذا وما يليه إلى الفقد الكلى ، حتى لا يوجد هذا المذهب _ إن وجد _ إلا فى اثنين أو ثلاثة على صفة من قلة الفطنة والغباوة يقطع بها على الخروج من التكليف ، فضلا أن يجعل قولهم خلافا يعارض به الإمامية الذين طبقوا البر والبحر والسهل والجبل فى أقطار الأرض وأكنافها ، ويوجد فيهم (4) من العلماء والمصنفين الألوف الكثيرة.

ولا خلاف بيننا وبين مخالفينا فى أن الإجماع إنما يعتبر فيه الزمان الحاضر دون الماضى الغابر.

ص: 188

1-1. فى «ب» : يعلم. وفى «ج» : حكم.

2-2. فى «ج» : الفضل.

3-3. فى «أ» و «ب» : ما.

4-4. فى «ج» : منهم.

وإذا بطلت إمامة من أثبتت له الإمامة بالاختيار والدعوة (1) في هذا الوقت لأجل فقد الصفة التي دل العقل عليها (وبطل قول من راعى هذه الصفة في غير صاحبنا لشذوذه) (2) وانقراضه : فلا مندوحة عن مذهبنا ، ولا بد من صحته ، وإلا : خرج الحق عن جميع أقوال الأمة.

[علة الغيبة والجهل بها]

فأما (3) الكلام في علة الغيبة وسببها والوجه الذي يحسنها فواضح بعد تقرير ما تقدم من الأصول :

لأننا إذا علمنا بالسياقة التي ساق إليها الأعلان المتقرران (4) في العقل : أن الإمام ابن الحسن عليهما السلام دون غيره ، ورأيناه غائبا عن الأبصار : علمنا أنه لم يغب _ مع عصمته وتعين فرض الإمامة فيه وعليه _ إلا لسبب اقتضى ذلك ، ومصلحة استدعته ، وضرورة قادت إليه _ وإن لم يعلم الوجه على التفصيل والتعيين _ لأن ذلك تما لا يلزم علمه.

وجرى الكلام في الغيبة ووجهها وسببها _ على التفصيل _ مجرى العلم بمراد الله تعالى من الآيات المتشابهة في القرآن ، التي ظاهرها بخلاف ما

ص: 189

1-1. في «ب» : والدعوى.

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب».

3-3. في «ب» : وأما.

4-4. في «ج» : المقرران.

دلت عليه العقول ، من جبر أو تشبيه أو غير ذلك.

فكما (1) أنا ومخالفينا لا نوجب العلم المفصل بوجوه هذه الآيات وتأويلها ، بل نقول كلنا : إنا إذا علمنا حكمة الله تعالى ، وإنه لا يجوز أن يخبر بخلاف ما هو عليه من الصفات ، علمنا _ على الجملة _ أن لهذه الآيات وجوها صحيحة بخلاف ظاهرها تطابق مدلول أدلة العقل ، وإن غاب عنا العلم بذلك مفصلا ، فإنه لا حاجة بنا إليه ، ويكفينا العلم على سبيل الجملة بأن المراد بها خلاف الظاهر ، وأنه مطابق العقل.

فكذلك لا يلزمنا ولا يتعين علينا العلم بسبب الغيبة ، والوجه في فقد ظهور الإمام على التفصيل والتعيين ، ويكفينا في ذلك علم الجملة التي تقدم ذكرها ، فإن تكلفنا وتبرعنا بذكره فهو فضل منا.

كما أنه من جماعتنا فضل وتبرع إذا تكلفنا ذكر وجوه المتشابه والأغراض فيه على التعيين.

[الجهل بحكمة الغيبة لا ينافيها]

ثم يقال للمخالف في الغيبة : (أتجوز أن يكون للغيبة) (2) وجه صحيح اقتضاها ، ووجه من الحكمة استدعاها ، أم لا تجوز ذلك؟

فإن قال : أنا لذلك مجوز.

قيل له : فإذا كنت له مجوزا فكيف جعلت وجود الغيبة دليلا على أنه

ص: 190

1-1. في «أ» و«ب» : وكما.

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب».

لا إمام فى الزمان ، مع تجويزك أن يكون للغيبة سبب لا ينافى وجود الإمام؟!!

وهل تجرى فى ذلك إلا مجرى من توصل بإيلام الأطفال إلى نفى حكمة الصانع تعالى ، وهو معترف بأنه يجوز أن يكون فى إيلاهم وجه صحيح لا ينافى الحكمة.

أو مجرى من توصل بظواهر الآيات المتشابهات إلى أنه تعالى مشبه (1) للأجسام ، وخالق لأفعال العباد ، مع تجويزه أن يكون لهذه الآيات وجه صحيح لا تنافى العدل ، والتوحيد ، ونفى التشبيه.

وإن قال : لا يجوز أن يكون للغيبة سبب صحيح موافق للحكمة ، وكيف يجوز ذلك وأنا أجعل الغيبة دليلا على نفى الإمام الذى تدعون غيبته؟!!

قلنا : هذا تحجر منك شديد ، فيما لا يحاط بعلمه ولا يقطع على مثله.

فمن أين قلت : إنه لا يجوز أن يكون للغيبة سبب صحيح يقتضيها؟!!

ومن هذا الذى يحيط علما بجميع الأسباب والأغراض حتى يقطع على انتفائها؟!!

وما الفرق بينك وبين من قال : لا يجوز أن يكون للآيات المتشابهات وجه صحيح تطابق أدلة العقل ، ولا بد من أن تكون على ما اقتضته ظواهرها؟!!

ص : 191

1-1. فى «ب» : متشابه.

فإن قلت : الفرق بينى وبين من ذكرتم أنى أتمكن من أن أذكر وجوه هذه الآيات المتشابهات ومعانيها الصحيحة ، وأنتم لا تتمكنون من ذكر سبب صحيح للغيبة!

قلنا : هذه المعارضة إنما وجهناها على من يقول : / (1) إنه غير محتاج إلى العلم على التفصيل بوجوه الآيات المتشابهات وأغراضها ، وإن التعاطى لذكر هذه الوجوه فضل وتبرع ، وإن الكفاية واقعة بالعلم بحكمة القديم تعالى ، وإنه لا يجوز أن يخبر عن نفسه بخلاف ما هو عليه. والمعارضة على هذا المذهب لازمة.

[لزوم المحافظة على أصول البحث]

فأما من جعل الفرق بين الأمرين ما حكيناه فى السؤال من «تمكنه من ذكر وجوه الآيات المتشابهات ، فإننا لا نتمكن من ذلك»! فجوابه أن يقال له : قد تركت _ بما صرت إليه _ مذاهب شيوخك ، وخرجت عما اعتمده ، وهو الصحيح الواضح اللائح. وكفى بذلك عجزا ونكولا.

وإذا قنعت لنفسك بهذا الفرق _ مع بطلانه ومنافاته لأصول الشيوخ _ كلنا عليك مثله ، وهو :

أنا نتمكن _ أيضا _ أن نذكر فى الغيبة الأسباب الصحيحة ، والأغراض الواضحة ، التى لا تنافى الحكمة ، ولا تخرج عن حدها ،

ص : 192

1-1 . من هنا سقط من «ب» .

وسنذكر ذلك فيما يأتي من الكلام _ بمشيئة الله وعونه _ فقد ساويناك وضاهيناك بعد أن نزلنا على اقتراحك وإن كان باطلا.

ثم يقال له : كيف يجوز أن تجتمع صحة إمامة ابن الحسن عليهما السلام بما بيناه من سياقة الأصول العقلية إليها ، مع القول بأن الغيبة لا يجوز أن يكون لها سبب صحيح يقتضيها؟!!

أوليس هذا تناقضا ظاهرا ، وجاريا في الاستحالة مجرى اجتماع القول بالعدل والتوحيد مع القطع على أنه لا يجوز أن يكون للآيات _ الواردة ظواهرها بما يخالف العدل والتوحيد _ تأويل صحيح ، ومخرج سديد يطابق ما دل عليه العقل؟!!

أولا تعلم : أن ما دل عليه العقل وقطع به على صحته يقود ويسوق إلى القطع على أن للآيات مخرجا صحيحا وتأويلا للعقل مطابقا ، وإن لم نحط علما به ، كما يقود ويسوق إلى أن للغيبة وجوها وأسبابا صحيحة ، وإن لم نحط بعلمها؟!!

[تقدم الكلام في الأصول على الكلام في الفروع]

فإن قال : (أنا لا أسلم) (1) ثبوت إمامة ابن الحسن وصحة طريقها ، ولو سلمت ذلك لما خالفت في الغيبة ، لكنني أجعل الغيبة _ وأنه لا يجوز أن يكون لها سبب صحيح _ طريقا إلى نفي ما تدعونه من إمامة ابن الحسن.

ص: 193

1-1. في «أ»: لا نسلم.

قلنا : إذا لم تثبت لنا إمامة ابن الحسن عليهما السلام فلا كلام لنا فى الغيبة ، لأننا إنما نتكلم فى سبب غيبة من ثبتت إمامته وعلم وجوده ، والكلام فى وجوه غيبة من ليس بموجود هذيان.

وإذا لم تسلموا إمامة ابن الحسن ، جعلنا الكلام معكم فى صحة إمامته ، واشتغلنا بتثبتها وإيضاحها ، فإذا زالت الشبهة فيها ساغ الكلام حينئذ فى سبب الغيبة ، وإن لم تثبت لنا إمامته وعجزنا عن الدلالة على صحتها ، فقد بطل قولنا بإمامة ابن الحسن عليهما السلام ، واستغنى _ معنا _ عن كلفة الكلام فى سبب الغيبة.

ويجرى هذا الموضع من الكلام مجرى من سألنا عن إيلام الأطفال ، أو وجوه الآيات المتشابهات ، وجهات المصالح فى رمى الجمار ، والطواف بالبيت ، وما أشبه ذلك من العبادات على التفصيل والتعيين.

وإذا عولنا فى الأمرين على حكمة القديم تعالى ، وأنه لا يجوز أن يفعل قبيحا ، ولا بد من وجه حسن فى جميع ما فعله ، وإن جهلناه بعينه ، وأنه تعالى لا يجوز أن يخبر بخلاف ما هو عليه ، ولا بد _ فيما ظاهره يقتضى خلاف ما هو تعالى عليه _ من أن يكون له وجه صحيح ، وإن لم نعلمه مفصلا.

قال لنا : ومن سلم لكم حكمة القديم ، وأنه لا يفعل القبيح؟! وإنا إنما جعلنا [\(1\)](#) الكلام فى سبب إيلام الأطفال ووجوه الآيات المتشابهات وغيرها طريقا إلى نفي ما تدعونه من نفي القبيح عن أفعاله تعالى.

فكما أن جوابنا له : أنك إذا لم تسلم حكمة القديم تعالى دللنا

ص : 194

1- (58) فى «ج» : وأنا إنما جعلت :

عليها ، ولم يجز أن نتخطاها إلى الكلام في أسباب أفعاله.

فكذلك الجواب لمن كلمنا في الغيبة وهو لا يسلم إمامة صاحب الزمان وصحة أصولها.

[لا خيار في الاستدلال على الفروع قبل الأصول]

فإن قيل : ألا كان السائل بالخيار بين أن يتكلم في إمامة ابن الحسن عليهما السلام ليعرف صحتها من فسادها ، وبين أن يتكلم في سبب الغيبة ، فإذا بان أنه لا سبب صحيحا لها انكشف بذلك بطلان إمامته؟

قلنا : لا خيار في مثل ذلك ، لأن من شك في إمامة ابن الحسن عليهما السلام يجب أن يكون الكلام معه في نفس إمامته ، والتشاغل في جوابه بالدلالة عليها ، ولا يجوز مع هذا الشك _ وقبل ثبوت هذه الإمامة _ أن يتكلم (1) في سبب الغيبة ، لأن الكلام في الفروع لا يسوغ إلا بعد إحكام الأصول.

ألا ترى : أنه لا يجوز أن يتكلم في سبب إيلاف الأطفال إلا بعد الدلالة على حكمته تعالى ، وأنه لا يفعل القبيح ، وكذلك القول في الآيات المتشابهات.

ولا خيار لنا في هذه المواضع.

ص : 195

1-1 . في «ج» : نتكلم.

ومما يبين صحة / (1) هذه الطريقة ويوضحها : أن الشيوخ كلهم لما عولوا _ فى إبطال ما تدعيه اليهود : من تأييد شرعهم وأنه لا ينسخ ما دام الليل والنهار ، على ما يرونه ، ويدعون : أن موسى عليه السلام قال : «إن شريعته لا تنسخ» _ على أن نبينا عليه وآله أفضل الصلاة والسلام _ وقد قامت دلائل نبوته ، ووضحت بينات صدقه _ أكذبهم فى هذه الرواية ، وذكر أن شرعه ناسخ لكل شريعة تقدمته.

سألوا (2) نفوسهم _ لليهود _ فقالوا : أى فرق بين أن تجعلوا دليل النبوة مبطلا لخبرنا فى نفي النسخ للشرع ، وبين أن نجعل صحة الخبر بتأييد الشرع ، وأنه لا ينسخ ، قاضيا على بطلان النبوة؟!

ولم تقلوننا عن الكلام فى الخبر وطرق صحته إلى الكلام فى معجز النبوة ، ولم يجز أن نقلكم عن الكلام فى النبوة ومعجزها إلى الكلام فى الخبر وصحته؟!

أوليس كل واحد من الأمرين إذا ثبت قضى على صاحبه؟! فأجابوهم عن هذا السؤال ب : أن الكلام فى معجز النبوة أولى من الكلام فى طريق صحة الخبر ، لأن المعجز معلوم وجوده ضرورة وهو القرآن ، ومعلوم صفة فى الإعجاز بطريق عقلى لا يمكن دخول الاحتمال فيه والتجاذب والتنازع.

ص: 196

1-1. إلى هنا ينتهى السقط فى «ب».

2-2. هذا متعلق بجملته : «لما عولوا...» المارة آنفا.

وليس كذلك الخبر الذى تدعونه ، لأن صحته تستند إلى أمور غير معلومة ولا ظاهرة ولا طريق إلى علمها ، لأن الكثرة التى لا يجوز عليهم التواطؤ لا بد من إثباتهم فى رواية هذا الخبر ، فى أصله وفرعه ، وفيما بيننا وبين موسى عليه السلام ، حتى يقطع على أنهم ما انقضوا فى وقت من الأوقات ولا قلوا ، وهذا مع بعد العهد وتراخى الزمان محال إدراكه والعلم بصحته.

قضوا (1) حينئذ على أن الكلام فى معجز النبوة _ حتى إذا صح ، قطع به على بطلان الخبر _ أولى من الكلام فى الخبر والتشاغل به.

[استعمال هذه الطريقة فى المجادلات

بطريق أولى]

وهذا الفرق يمكن أن يستعمل بيننا وبين من قال : كلمونى فى سبب إيلاء الأطفال قبل الكلام فى حكمة القديم تعالى ، حتى إذا بان أنه لا وجه يحسن هذه الآلام بطلت الحكمة ، أو قال بمثله فى الآيات المتشابهات.

وبعد ، فإن حكمة القديم تعالى فى وجوب تقدم الكلام فيها على أسباب الأفعال ، ووجوه تأويل الكلام ، بخلاف ما قد بيناه فى نسخ الشريعة ودلالة (2) المعجز :

لأن حكمة القديم تعالى أصل فى نفى القبيح (3) عن أفعاله ،

ص : 197

1-1. جواب جملة : «لما عولوا...» المارة آنفا.

2-2. فى «ب» : دلائل.

3-3. فى «أ» : النسخ. ويحتمل : القبح.

والأصل لا بد من تقدمه لفرعه (1).

وليس كذلك الكلام فى النبوة (والخبر ، لأنه ليس أحدهما أصلاً لصاحبه ، وإنما رجح الشيوخ الكلام فى النبوة) (2) على الخبر ، وطريقه : من الوجه الذى ذكرناه ، وبينوا أن أحدهما محتمل مشتبه ، والآخر واضح يمكن التوصل _ بمجرد دليل العقل _ إليه.

[الكلام فى الإمامة أصل للغيبة]

والكلام فى الغيبة مع الكلام فى الإمامة صاحب الزمان عليه السلام يجرى _ فى أنه أصل وفرع _ بمجرى الكلام فى إيلام الأطفال ، وتأويل المتشابه ، والكلام فى حكمة القديم تعالى ، فواجب تقدم الكلام فى إمامته على الكلام فى سبب غيبته من حيث الأصل والفرع اللذان ذكرناهما فى سبب إيلام الأطفال وغيره.

[مزىة فى استعمال تلك الطريقة]

فى بحث الغيبة]

ثم يجب تقدمه من وجه الترجيح والمزىة على ما ذكره الشيوخ فى الفرق بين الكلام فى النبوة والكلام فى طريق خبر نفى النسخ ، لأنه من المعلوم.

====

وفى «أ» هنا زيادة : «فى الغيبة مع الكلام ...».

ص: 198

1-1. اللام هنا بمعنى «عن».

2-2. ما بين القوسين سقط من «ب» ، والعبارة فيها هكذا : «وليس كذلك الكلام فى النبوة فى الغيبة مع الكلام ...».

لأن الكلام فى سبب الغيبة ووجهها ، فى من الاحتمال والتجاذب ما لى فى الطريقة التى ذكرناها فى إمامة ابن الحسن عليهما السلام ، لأنها مبنية على اعتبار العقل وسبر ما يقتضيه ، وهذا بين لمن تأمله.

[التأكيد على المحافظة على المنهج

الموضوعى للبحث]

وبعد ، فلا تنسوا ما لا يزال شيوخكم يعتمدونه ، من رد المشتبه من الأمور إلى واضحها ، وبناء المحتمل منها على ما لا يحتمل ، والقضاء بالواضح على الخفى ، حتى أنهم يستعملون ذلك ويفزعون إليه فى أصول الدين وفروعه فيما طريقه العقل وفيما طريقه الشرع ، فكيف تمنعوننا فى الغيبة خاصة ما هو دأبكم (1) ودينكم ، وعليه اعتمادكم واعتضادكم؟! ولولا خوف التطويل لأشرنا إلى المواضع والمسائل التى تعولون فيها على هذه الطريقة ، وهى كثيرة ، فلا تنقضوا _ بدفعنا فى الغيبة عن النهج الذى سلكناه _ أصولكم وفروعكم ، ولا تبلغوا فى العصبية إلى الحد الذى لا يخفى على أحد.

[بيان حكمة الغيبة عند المصنف]

وإذا كنا قد وعدنا بأن نتبرع بذكر سبب الغيبة على التفصيل ، وإن

ص: 199

1-1. فى «أ»: دليلكم.

كان لا يلزمنا، ولا يخل (1) الإضراب عن ذكره بصحة مذاهنا، فنحن نفعل ذلك ونتبعه بالأسئلة التي تسأل عليه ونجيب عنها.

فإن كان كل هذا فضلا منا، اعتمدناه استظهارا في الحجة، وإلا فالتمسك بالجملة المتقدمة مغن كاف.

[الغيبة استتارا من الظلمة]

أما سبب الغيبة فهو: إخافة الظالمين له عليه السلام، وقبضهم يده عن التصرف فيما جعل إليه التصرف والتدبير له، لأن الإمام إنما ينتفع به إذا كان ممكنا، مطاعا، مخلى بينه وبين أغراضه، ليقوم الجناة، ويحارب البغاة، ويقيم الحدود، ويسد الثغور، وينصف المظلوم من الظالم، وكل هذا لا يتم إلا مع التمكين، فإذا حيل بينه وبين مراده سقط عنه فرض القيام بالإمامة، فإذا خاف على نفسه وجبت غيبته ولزم استتاره.

ومن هذا الذي يلزم خائفا _ أعداؤه (2) عليه، وهم حنقون _ أن يظهر لهم وأن يبرز بينهم؟!

والتحرز من المضار واجب عقلا وسمعا.

وقد استتر النبي صلى الله عليه وآله في الشعب مرة، وأخرى في الغار، ولا وجه لذلك إلا الخوف من المضار الواصلة إليه.

ص: 200

1-1. في «أ» و«ب»: يحل.

2-2. في «ج»: أعداءه.

فإن قيل : النبى (صلى الله عليه وآله) (1) ما استتر عن قومه إلا بعد أدائه إليهم ما وجب أداءه ، ولم تتعلق بهم إليه حاجة ، وقولكم فى الإمام بخلاف ذلك.

ولأن استتاره (صلى الله عليه وآله) (2) ما تناول ولا تمادى ، واستتار إمامكم قد مضت عليه العصور وانقضت دونه الدهور!

قلنا : ليس الأمر على ما ذكرتم ، لأن النبى صلى الله عليه وآله إنما استتر فى الشعب والغار بمكة ، وقبل (3) الهجرة ، وما كان أدى (صلى الله عليه وآله) (4) جميع الشريعة ، فإن أكثر الأحكام ومعظم القرآن نزل بالمدينة ، فكيف ادعيتم أنه كان بعد الأداء؟!

ولو كان الأمر على ما زعمتم من تكامل الأداء قبل الاستتار : لما كان ذلك رافعا للحاجة إلى تديره عليه السلام ، وسياسته ، وأمره (5) فى أمته ونهيه.

ومن هذا الذى يقول : إن النبى (صلى الله عليه وآله) (6) بعد أداء

ص: 201

1-1. فى «أ» : عليه وآله السلام.

2-2. فى «أ» و «ب» : عليه السلام.

3-3. فى «ب» : قبل.

4-4. فى «أ» و «ب» : عليه السلام.

5-5. فى «أ» : أوامره.

6-6. فى «أ» : عليه السلام.

الشرع غير محتاج إليه ، ولا مفتقر إلى تدبيره ، إلا معاند مكابر؟!!

وإذا جاز استتاره عليه السلام _ مع تعلق الحاجة إليه _ لخوف الضرر ، وكانت التبعة في ذلك لازمة لمخيفيه ومحوجيه إلى التغييب ، سقطت عنه اللائمة ، وتوجهت إلى من أحوجه إلى الاستتار وألجأه إلى التغييب.

وكذلك القول في غيبة إمام الزمان عليه السلام.

[التفرقة بينهما في طول الغيبة وقصرها]

فأما التفرقة بطول الغيبة وقصرها فغير صحيحة :

لأنه لا فرق في ذلك بين القصير المنقطع وبين الممتد المتمادي ، لأنه إذا لم يكن في الاستتار لأئمة على المستتر إذا أحوج إليه (1) : جاز أن يتناول سبب الاستتار ، كما جاز أن يقصر زمانه.

[لم يستتر الأئمة السابقون عليهم السلام]

فإن قيل : إن كان الخوف أحوجه إلى الاستتار ، فقد كان آباؤه عندكم في تقية وخوف من أعدائهم ، فكيف لم يستتروا؟!!

قلنا : ما كان على آباءهم السلام خوف من أعدائهم ، مع لزومهم التقية ، والعدول عن التظاهر بالإمامة ، ونفيها عن نفوسهم (2).

ص : 202

1-1. في «الغيبة» للطوسي _ ص 92 _ هنا زيادة : بل اللائمة على من أحوجه إليها.

2-2. جاء في هامش «ج» هنا ما نصه : لى هنا نظر.

وإمام الزمان كل الخوف عليه ، لأنه يظهر بالسيف ويدعو إلى نفسه (1) ويجاهد من خالف عليه.

فأى نسبة بين خوفه من الأعداء ، وخوف آبائه عليهم السلام منهم ، لولا قلة التأمل؟!!

[الفرق بين الغيبة وعدم الوجود]

فإن قيل : أى فرق بين وجوده غائبا لا يصل إليه أحد ولا ينتفع به بشر ، وبين عدمه؟!!

وألا جاز أن يعدمه الله تعالى ، حتى إذا علم أن الرعية تمكنه وتسلم له أوجده ، كما جاز أن يبيحه الاستتار حتى يعلم منهم التمكين له فيظهره؟!!

وإذا (2) جاز أن يكون الاستتار سببه إخافة الظالمين ، فألا جاز أن يكون الإعدام سببه ذلك بعينه؟!!

قيل (3) : ما يقطع _ قبل أن نجيب عن سؤالك _ على أن الإمام لا يصل إليه أحد ولا يلقاه ، لأن هذا الأمر مغيب عنا ، وهو موقوف على

====

4. فى «أ» و «ب» : فإن قيل . غلط.

ص : 203

1- (78) جاء فى هامش «ج» هنا ما نصه :

2- توضيحه : أن إمام الزمان مكلف بإظهار الحق وقتل مخالفيه ، ولا يكون ذلك إلا بالسيف ، بخلاف آبائه عليهم السلام ، فإنهم لم يكونوا بهذه المثابة من التكليف ، والله أعلم.

3- 3. فى «ب» : فإذا.

والفرق بعد هذا _ بين وجوده غائبا من أجل التقية ، وخوف الضرر من أعدائه ، وهو في أثناء ذلك متوقع أن يمكنه ويزيلوا خيفته فيظهر ويقوم بما فوض إليه من أمورهم ، وبين أن يعدمه الله تعالى _ جلى واضح :

لأنه إذا كان معدوما ، كان ما يفوت العباد من مصالحهم ، ويعدمونه من مرادهم ، ويحرمونه من لطفهم وانتفاعهم به منسوباً إليه تعالى ، ومعضوبا (1) لا حجة فيه على العباد ، ولا لوم يلزمهم ولا ذم.

وإذا كان موجودا مستترا يخافتهم له ، كان ما يفوت من المصالح ويرتفع من المنافع منسوباً إلى العباد ، وهم الملمومون عليه المؤخذون به.

فأما الإعدام فلا يجوز أن يكون سببه إخافة الظالمين ، لأن العباد قد يلجئ بعضهم بعضاً إلى أفعاله.

[الفرق بين استتار النبي وعدم وجوده]

على أن هذا ينقلب عليهم في استتار النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (2) فيقال لهم : أي فرق بين وجوده مستترا وبين عدمه؟! فأى شيء قالوا في ذلك أجبناهم بمثله.

====

أنظر : الصحاح 1 / 3. لسان العرب 1 / 609 _ عصب.

والظاهر أن جملة «ومعضوبا ...» جواب ثان ل «إذا ...» المتقدمة.

5. في «أ» : عليه الصلاة والسلام.

ص : 204

1-1. كان في «ب» : ومعصوما. وفي «ج» : ومعضوبا به.

2- والمعضوب من الرجال : الضعيف ، والعصب : القط 2. ورجل معضوب اللسان إذا كان مقطوعا ، عيبا ، فدما.

وليس لهم أن يفرقوا بين الأمرين بأن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) (1) ما استتر من كل أحد ، وإنما استتر من أعدائه ، وإمام الزمان عليه السلام مستتر من الجميع!

وذلك أن النبي صلى الله عليه وآله لما أستتر في الغار كان مستترا من أوليائه وأعدائه ، ولم يكن معه إلا أبو بكر وحده.

وقد كان يجوز عندنا وعندكم أن يستتر بحيث لا يكون معه أحد من ولى ولا عدو إذا اقتضت المصلحة ذلك.

وإذا رضوا / (2) لأنفسهم بهذا الفرق قلنا مثله ، لأننا قد بينا أن الإمام يجوز أن يلقاه في حال الغيبة جماعة من أوليائه وأن ذلك مما لا يقطع على فقده.

[إمكان ظهور الإمام بحيث لا يمسه الظلم]

فإن قيل : إن كان خوف ضرر الأعداء هو الموجب للغيبة ، أفلا أظهره الله تعالى (في السحاب وبحيث لا تصل إليه أيدي أعدائه فيجمع الظهور) (3) والأمان من الضرر؟!

قلنا : هذا سؤال من لا يفكر فيما يورده ، لأن الحاجة من العباد إنما تتعلق بإمام يتولى عقاب جناتهم ، وقسمة أموالهم ، وسد ثغورهم ، ويباشر تدبير أمورهم ، ويكون بحيث يحل ويعقد ، ويرفع ويضع ، وهذا لا يتم إلا

ص: 205

1-1. في «أ» : عليه السلام.

2-2. إلى هنا تنتهى نسخة «ب» ، والفقرة السابقة مشوشة فيها.

3-3. ما بين القوسين سقط من «أ».

مع المخالطة والملابسة.

فإذا جعل بحيث لا وصول إليه ارتفعت جهة الحاجة إليه ، فصار ظهوره للعين كظهور النجوم الذى لا يسد منا خلا ولا يرفع زللا ، ومن أحتاج فى الغيبة إلى مثل هذا السؤال فقد أفلس ولم تبق فيه مسكة (1).

[إقامة الحدود فى الغيبة]

فإن قيل : فالحدود فى حال الغيبة ما حكمها؟

فإن سقطت عن فاعلى ما يوجبها فهذا اعتراف بنسخ الشريعة!

وإن كانت ثابتة فمن يقيمها مع الغيبة؟!.

قلنا : الحدود المستحقة ثابتة فى جنوب الجناة بما يوجبها من الأفعال ، فإن ظهر الإمام والمستحق لهذه الحدود باق أقامها عليه بالبينة أو الإقرار ، وإن فات ذلك بموته كان الإثم فى تفويت إقامتها على من أخاف الإمام وألجأه إلى الغيبة.

وليس هذا بنسخ لإقامة الحدود ، لأن الحد إنما تجب إقامته مع التمكن وزوال الموانع ، ويسقط مع الحيلولة.

وإنما يكون ذلك نسخا لو سقط فرض إقامة الحد مع التمكن وزوال الأسباب المانعة من إقامته.

ثم يقلب هذا عليهم فيقال لهم : كيف قولكم فى الحدود التى

=====

والمسكة : أى شئ يتمسك به فى الجدل.

ص: 206

1-1. فى «أ» : مسألة.

تستحقها الجنة فى الأحوال التى لا يتمكن فيها أهل الحل والعقد من اختيار الإمام ونصبه؟! فأى شئ قالوه فى ذلك قيل لهم مثله.

فإن قيل : كيف السبيل مع غيبة الإمام إلى إصابة الحق؟!

فإن قلت: لا سبيل إليه ، فقد جعلتهم الناس فى حيرة وضلالة وريب فى سائر أمورهم.

وإن قلت: يصاب الحق بأدلته (قيل لكم : هذا تصريح بالاستغناء عن الإمام بهذه الأدلة) (1) ورجوع إلى الحق؟!

قلنا : الحق على ضربين : عقلى وسمعى :

فالعقلى يصاب بأدلته ويدرك بالنظر فيها.

والسمعى (عليه أدلة منصوبة من أقوال النبى عليه السلام ونصوصه) (2) وأقوال الأئمة من ولده عليهم السلام ، وقد بينوا ذلك وأوضحوه ، ولم يتركوا منه شيئاً لا دليل عليه.

غير أن هذا ، وإن كان على ما قلناه ، فالحاجة إلى الإمام ثابتة لازمة ، لأن جهة الحاجة إليه _ المستمرة فى كل زمان وعلى كل وجه _ هى كونه لطفاً لنا فى فعل الواجب وتجنب القبيح ، وهذا مما لا يغنى عنه شئ ، ولا يقوم مقامه فيه غيره.

فأما الحاجة إليه المتعلقة بالسمع والشرع فهى أيضاً ظاهرة :

لأن النقل ، وإن كان وارداً عن الرسول صلى الله عليه وآله وعن آباء

ص: 207

1- 1. ما بين القوسين سقط من «أ».

2- 2. ما بين القوسين سقط من «ج».

الإمام عليهم السلام بجميع ما يحتاج إليه في الشريعة، فجائز على الناقلين أن يعدلوا عن النقل، إما اعتماداً (1) أو اشتباهاً، فينقطع النقل أو يبقى فيمن نقله حجة، فيحتاج حينئذ إلى الإمام ليكشف ذلك ويوضحه ويبين موضع التقصير فيه.

فقد بان: أن الحاجة ثابتة على كل حال، وإن أمكنت إصابة الحق بأدلته.

[الحال فيما لو احتيج إلى بيان الإمام الغائب]

فإن قيل: أرأيتم إن كتم الناقلون بعض مهم الشريعة واحتيج إلى بيان الإمام، ولم يعلم الحق إلا من جهته، وكان خوفه القتل من أعدائه مستمراً، كيف يكون الحال؟

فأنتم بين أن تقولوا: إنه يظهر وإن خاف القتل، فيجب على هذا أن يكون خوف القتل غير مبيح للغيبة، ويجب ظهوره على كل حال!

أو تقولوا: لا يظهر، ويسقط التكليف في ذلك الشيء المكتوم عن الأمة، فتخرجوا بذلك من الإجماع، لأن الإجماع منعقد على أن كل شيء شرعه النبي صلى الله عليه وآله وأوضحه فهو لازم للأمة إلى (أن تقوم) (2) الساعة.

وإن قلتم: إن التكليف لا يسقط، صرحتم بتكليف ما لا يطاق، وإيجاب العلم بما لا طريق إليه.

ص: 208

1-1. في «الغيبة» للطوسي _ ص 96 _ : تعمداً.

2-2. في «أ»: يوم.

قلنا : قد أجبنا عن هذا السؤال وفرعناه إلى غاية ما يتفرع في كتابنا «الشافى» (1).

وجملته : أن الله تعالى لو علم أن النقل لبعض الشريعة المفروضة ينقطع _ فى حال تكون تقية الإمام فيها مستمرة ، وخوفه من الأعداء باقيا _ لأسقط ذلك التكليف عمن لا طريق له إليه .

وإذا علمنا _ الإجماع الذى لا شبهة فيه _ أن تكليف الشرائع مستمر ثابت على جميع الأمة إلى أن تقوم الساعة ، ينتج لنا هذا العلم أنه لو اتفق أن ينقطع النقل _ بشئ من الشرائع (2) _ لما كان ذلك إلا فى حال يتمكن فيها الإمام من الظهور والبروز والإعلام والانداز .

[علة عدم ظهور الإمام لأولياته]

فإن قيل : إذا كانت العلة فى غيبته عن أعدائه خوفه منهم ، فما باله لا يظهر لأولياته ، وهذه العلة زائلة فيهم؟!

فإذا لم يظهر لأولياء _ وقد زالت عنهم علة استتاره _ بطل قولكم فى علة الغيبة!

قلنا : قد أجاب أصحابنا عن هذا السؤال بأن علة غيبته عن أولياته لا تمنع أن يكون خوفه من أن يلقاهم فيشيحوا خبره ، ويتحدثوا سرورا باجتماعه معهم ، فيؤدى ذلك _ وإن كان ذلك غير مقصود _ إلى الخوف

ص: 209

1-1 . الشافى 1 / 144 _ 150 وما بعدها .

2-2 . فى «ج» : الشرع .

من (1) الأعداء.

[عدم ارتضاء المصنف لهذه العلة]

وهذا الجواب غير مرضى ، لأن عقلاء شيعته لا يجوز أن يخفى عليهم ما فى إظهار اجتماعهم معه من الضرر عليه وعليهم ، فكيف يخبرون بذلك مع العلم بما فيه من المضرة الشاملة؟! وإن جاز هذا الذى ذكره على الواحد والاثنين ، لم يجز على جماعة شيعته الذين لا يظهر لهم.

على أن هذه العلة توجب أن شيعته قد عدموا الانتفاع به على وجه لا يتمكنون من تلافيه وإزالته :

لأنه إذا علق الاستتار بما يعلم من حالهم أنهم يفعلونه ، فليس فى مقدورهم الآن ما (2) يقتضى ظهور الإمام ، وهذا يقتضى سقوط التكليف _ الذى الإمام لطف فيه _ عنهم.

[الجواب عن اعتراض المصنف]

وقد أجاب بعضهم عن هذا السؤال بأن سبب الغيبة عن الجميع هو فعل الأعداء ، لأن انتفاع جماعة الرعية _ من ولى وعدو _ بالإمام إنما يكون بأن ينفذ أمره وتنسب يده ، ويكون ظاهراً متصرفاً بلا دافع ولا منازع ،

ص: 210

1-1. فى «أ» : إلى. غلط.

2-2. كان فى «أ» : مما. وفى «ج» : بما. وما أثبتناه هو الأنسب للسياق من «الغيبة» للطوسى _ ص2. .

وهذا مما (1) المعلوم أن الأعداء قد حالوا دونه ومنعوا منه.

قالوا: ولا فائدة في ظهوره سرا لبعض أوليائه، لأن النفع المبتغى من تدبير الأئمة لا يتم إلا بالظهور للكل ونفوذ الأمر، فقد صارت العلة في استتار الإمام وفقد ظهوره _ على الوجه الذى هو لطف ومصلحة للجميع _ واحدة.

وهذا أيضا جواب غير مرضى:

لأن الأعداء إن كانوا حالوا بينه وبين الظهور على وجه التصرف والتدبير، فلم يحولوا بينه وبين من شاء من أوليائه على جهة الاستتار.

وكيف لا ينتفع به من يلقاه من أوليائه على سبيل الاختصاص، وهو يعتقد طاعته وفرض اتباع أوامره، ويحكمه في نفسه؟!!

وإن كان لا يقع هذا اللقاء لأجل اختصاصه، ولأن الإمام معه غير نافذ الأمر فى الكل، ولا مفوض إليه تدبير الجميع، فهذا تصريح بأنه لا انتفاع للشيعه الإمامية بلقاء أئمتها من لدن وفاة أمير المؤمنين عليه السلام إلى أيام الحسن بن على أبى القائم عليهم السلام، للعلة التى ذكرت.

ويوجب _ أيضا _ أن أولياء أمير المؤمنين عليه السلام وشيعته لم يكن لهم بلقائه انتفاع قبل انتقال الأمر إلى تدبيره وحصوله فى يده.

وهذا بلوغ _ من قائله _ إلى حد لا يبلغه متأمل.

على أنه: إذا سلم لهم ما ذكروه _ من أن الانتفاع بالإمام لا يكون إلا مع ظهوره لجميع الرعية، ونفوذ أمره فيهم _ بطل قولهم من وجه آخر

ص: 211

1-1. كذا فى «أ» و«ج» و«الغيبة» للطوسى _ ص 98 _.

وهو: أنه يؤدي إلى سقوط التكليف _ الذى الإمام لطف فيه _ عن شيعته :

لأنه إذا لم يظهر لهم لعدة لا ترجع إليهم ، ولا كان فى قدرتهم وإمكانهم إزالة ما يمنعهم (1) من الظهور : فلا بد من سقوط التكليف عنهم ، ولا يجرون فى ذلك مجرى أعدائه ، لأن الأعداء _ وإن لم يظهر لهم _ فسبب ذلك من جهتهم ، وفى إمكانهم أن يزيلوا المنع من ظهوره فيظهر ، فلزمهم التكليف الذى تدبير الإمام لطف فيه ، ولو لم يلزم ذلك شيعته على هذا الجواب.

ولو جاز أن يمنع قوم من المكلفين غيرهم من لطفهم ، ويكون التكليف _ الذى ذلك اللطف لطف فيه _ مستمرا عليهم : لجاز أن يمنع بعض المكلفين غيره _ بقيد أو ما أشبهه _ من المشى على وجه لا يتمكن ذلك المقيد من إزالته ، ويكون المشى مع ذلك مستمرا على المقيد.

وليس لهم أن يفرقوا بين القيد وفقد اللطف ، من حيث كان القيد يتعذر معه الفعل ولا يتوهم وقوعه ، وليس كذلك فقد اللطف :

لأن المذهب الصحيح _ الذى تتفق نحن عليه _ أن فقد اللطف يجرى مجرى فقد القدرة والآلة ، وأن التكليف مع فقد اللطف _ فى من له لطف _ معلوم قبحه ، كالتكليف مع فقد القدرة والآلة ووجود المانع ، وأن من لم يفعل به اللطف _ ممن له لطف معلوم _ غير متمكن من الفعل ، كما أن الممنوع غير متمكن.

ص: 212

1-1. كذا فى نسختى الكتاب ، والظاهر : «ما يمنعه» أى الإمام عليه السلام.

والذى يجب أن يجاب به عن هذا السؤال _ الذى قدمنا ذكره فى علة الاستتار من أوليائه (1) _ أن نقول أولاً- «لا» (2) قاطعين على أنه لا يظهر لجميع أوليائه ، فإن هذا مغيب عنا ، ولا يعرف كل واحد منا إلا حال نفسه دون حال غيره.

وإذا كنا نجوز ظهوره لهم كما نجوز (3) خلافه : فلا بد من ذكر العلة فيما نجوزه من غيبته عنهم.

وأولى ما قيل فى ذلك وأقر به إلى الحق _ وقد بينا فيما سلف أن هذا الباب مما لا يجب العلم به على سبيل التفصيل ، وأن العلم على وجه الجملة فيه كاف _ : أن نقول : لا بد من أن تكون علة الغيبة عن الأولياء مضاهية لعلة الغيبة عن الأعداء ، فى أنها لا تقتضى سقوط التكليف عنهم ، ولا تلحق اللائمة (4) بمكلفهم تعالى ، ولا بد من أن يكونوا متمكنين من رفعها وإزالتها فيظهر لهم ، وهذه صفات لا بد من أن تحصل لما تعلق به الغيبة ، وإلا أدى إلى ما تقدم ذكره من الفساد.

وإذا ثبتت هذه الجملة فأولى ما علل به التغييب عن الأولياء أن

ص: 213

1-1. تقدم فى ص 209.

2-2. أثبتناها بقرينة ما فى الكتب التى نقلت عن «المقنع» هذا المطلب ، فقد جاءت الجملة فيها كما يلى : ففى الغيبة _ للطوسى ، ص 99 _ : «أن نقول : إنا أولاً لا نقطع على استتاره عن جميع أوليائه ...» وفى إعلام الورى _ المطبوع 2. ص 471 _ : «قال : أولاً نحن لا نقطع ...» وفى مخطوطته _ الورقة 2. : «قال : نحن أولاً لا نقطع ...».

3-3. التجويز هنا بمعنى الاحتمال ، فيناسب عدم القطع بعدم الظهور فيما سبق.

4-4. فى «ج» : لأئمة.

يقال : قد علمنا أن العلم بإمام الزمان على سبيل التعيين والتمييز لا يتم إلا بالمعجز ، فإن النص _ في إمامة هذا الإمام خاصة _ غير كاف في تعيينه ، ولا بد من المعجز الظاهر على يده حتى نصدق في أنه ابن الحسن عليهما السلام.

والعلم بالمعجز ودلالته على الظهور ، طريقه الاستدلال الذي يجوز أن تعترض فيه الشبهة.

ومن عارضته شبهة في من ظهر على يده معجز ، فاعتقد أنه زور ومخرقة ، وأن مظهره كذاب متقول ، لحق بالأعداء في الخوف من جهته.

[جهة الخوف من الأولياء عند الظهور]

فإن قيل : فأى تقصير وقع من الولي الذي لم يظهر له الإمام لأجل هذا المعلوم من حاله (1)؟

وأى قدرة له على فعل ما يظهر له الإمام معه؟

وإلى أى شئ يفرع في تلافى سبب غيبته عنه؟

قلنا : ما أحلنا _ في سبب الغيبة عن الأولياء _ إلا على معلوم يظهر موضع التقصير فيه ، وإمكان تلافيه :

لأنه غير ممتنع أن يكون من المعلوم من حاله أنه متى ظهر له الإمام قصر في النظر في معجزه ، وإنما أتى في ذلك : لتقصير (2) الناظر في العلم

ص: 214

1-1. في «ج» : جهله.

2-2. كان في نسختي الكتاب : التقصير. وما أثبتناه هو المناسب للسياق.

بالفرق بين المعجز والممكن ، والدليل من ذلك وما ليس بدليل.

ولو كان من هذا الأمر على قاعدة صحيحة وطريقة مستقيمة : لم يجز أن يشته عليه معجز الإمام عند ظهوره له.

فيجب عليه تلافى هذا التقصير واستدراكه ، حتى يخرج بذلك من حد من يشته عليه المعجز بغيره.

[هل تكليف الولي بالنظر ، هو بما لا يطاق؟]

وليس لأحد أن يقول : هذا تكليف ما لا يطاق ، وحوالة على غيب لا يدرك؟ لأن هذا الولي ليس يعرف ما قصر فيه بعينه من النظر والاستدلال ، فيستدركه ، حتى يتمهد في نفسه ويتقرر ، ونراكم تلزمونه على ما لا يلزمه؟!

والجواب عن هذا الاعتراض :

أن ما يلزم في التكليف قد يتميز وينفرد ، وقد يشته بغيره ويختلط _ وإن كان التمكن من الأمرين حاصلًا ثابتًا _ فالولي على هذا إذا حاسب نفسه ورأى إمامه لا يظهر له ، وأعتقد (1) أن يكون السبب في الغيبة ما ذكرناه من الوجوه الباطلة (وأجناسها : علم أنه لا بد من سبب يرجع إليه) (2).

وإذا رأى أن أقوى الأسباب ما ذكرناه : علم أن تقصيرا واقعا من

ص: 215

1-1. كان في «أ» : وافد. وفي «ح» : وأفسد. وما أثبتناه هو المناسب للسياق.

2-2. ما بين القوسين سقط من «أ».

جهته في صفات المعجز وشروطه ، فعليه _ حينئذ _ معاودة النظر في ذلك ، وتخليصه من الشوائب ، وتصفيته مما يقتضى الشبهة ويوجب الالتباس.

فإنه متى اجتهد في ذلك حق الاجتهاد ، ووفى النظر نصيبه غير مبخوس ولا منقوص : فلا بد له من وقوع العلم بالفراق بين الحق والباطل .
وإذا وقع العلم بذلك : فلا بد من زوال سبب الغيبة عن الولي .

وهذه المواضع : الإنسان فيها على نفسه بصيرة ، وليس يمكن أن يؤمر فيها بأكثر من التناهي في الاجتهاد والبحث والفحص والاستسلام للحق .

[استكمال الشروط ، أساس الوصول إلى النتيجة]

وما للمخالف لنا في هذه المسألة إلا مثل ما عليه :

لأنه يقول : إن النظر في الدليل إنما يولد العلم على صفات مخصوصة ، وشروط كثيرة معلومة ، متى اختل شرط منها لم يتولد العلم بالمنظور فيه .

فإذا قال لهم مخالفوهم : قد نظرنا في الأدلة كما تنظرون فلم يقع لنا العلم بما تذكرون أنكم عالمون به؟

كان جوابهم : إنكم ما نظرتم على الوجه الذي نظرنا فيه ، ولا تكاملت لكم شروط توليد النظر العلم ، لأنها كثيرة ، مختلفة ، مشتبهة .

فإذا قال لهم مخالفوهم : ما تحيلوننا في الإخلال بشروط توليد النظر إلا على سراب ، وما تشيرون إلى شرط معين أخللنا به وقصرنا فيه؟!

كان جوابهم : لا- بد _ متى لم تكونوا عالمين كما علمنا _ من تقصير وقع منكم فى بعض شروط النظر ، لأنكم لو كملتم الشروط واستوفيتموها لعلمتم كما علمنا ، فالتقصير منكم على سبيل الجملة واقع ، وإن لم يمكننا الإشارة إلى ما قصرتم فيه بعينه ، وأنتم مع هذا متمكنون من أن تستوفوا شروط النظر وتستسلموا للحق وتخلو قلوبكم من الاعتقادات والأسباب المانعة من وقوع العلم ، ومتى فعلتم ذلك فلا بد من أن تعلموا ، والانسان على نفسه بصيرة.

وإذا كان هذا الجواب منهم صحيحا ، فبمثله أجبناهم.

[الفرق بين الولي والعدو فى علة الغيبة]

فإن قيل : فيجب _ على هذا _ أن يكون كل ولي لم يظهر له الإمام يقطع على أنه على كبيرة عظيمة تلحق بالكفر ، لأنه مقصر _ على ما فرضتموه _ فيما يوجب غيبة الإمام عنه ، ويقتضى تقويته ما فيه مصلحته ، فقد لحق الولي _ على هذا _ بالعدو.

قلنا : ليس يجب فى التقصير _ الذى أشرنا إليه _ أن يكون كفرا ولا ذنبا عظيما ، لأنه فى هذه الحال الحاضرة ما اعتقد فى الإمام أنه ليس بإمام ، ولا أخافه على نفسه ، وإنما قصر فى بعض العلوم تقصيرا كان كالسبب فى أنه علم من حاله أن ذلك يؤدى إلى أن الشك فى الإمامة يقع منه مستقبلا ، والآن ليس بواقع ، فغير لازم فى هذا التقصير أن يكون بمنزلة ما يفضى إليه مما المعلوم أنه سيكون.

غير إنه ، وإن لم يلزم أن يكون كفرا ، ولا جاريا مجرى تكذيب الإمام

والشك في صدقه ، فهو ذنب وخطأ ، لا (1) ينافيان الإيمان واستحقاق الثواب.

وأن «لا» (2) يلحق الولي بالعدو على هذا التقدير ، لأن العدو _ في الحال _ معتقد في الإمامة ما هو كفر وكبيرة ، والولي بخلاف ذلك.

[سبب الكفر في المستقبل ، ليس كفراً في الحال]

والذي يبين ما ذكرناه _ من أن ما هو كالسبب في الكفر لا يلزم أن يكون في الحال كفراً _ أنه لو اعتقد معتقد في القادر منا بقدرته : «أنه يصح أن يفعل في غيره من الأجسام من غير مماسة» فهذا خطأ وجهل ليس بكفر ، ولا يمتنع أن يكون المعلوم من حال المعتقد أنه لو ظهر نبي يدعو إلى نبوته ، وجعل معجزه أن يفعل الله على يديه فعلاً بحيث لا تصل إليه أسباب البشر _ وهذا لا محالة علم معجز _ أنه كان يكذبه فلا يؤمن به ، ويجوز أن يقدر أنه كان يقتله ، وما سبق من اعتقاده في مقدور القادر كالسبب في هذا ، ولم يلزم أن يجري مجراه في الكبر والعظم.

وهذه جملة (من الكلام في) (3) الغيبة يطالع بها على أصولها وفروعها ، ولا يبقى بعدها إلا ما هو كالمستغنى عنه.

ومن الله نستمد المعونة وحسن التوفيق لما وافق الحق وطابقه ، وخالف

ص: 218

1-1. في «أ» : ولا.

2-2. أضفناها لضرورة المعنى. يعنى : أن الذنب والخطأ لا ينافيان أن لا يلحق الولي بالعدو للعلة التي ذكرها.

3-3. في «ج» : في الكلام و...

الباطل وجانبه (وهو السميع المجيب بلطفه ورحمته ، وحسبنا الله ونعم الوكيل) (1).

تم كتاب «المقنع» والحمد لله أولا وآخرا

(وظاهرا وباطنا) (2).

====

وجاء فى «أ» بعد كلمة «وباطنا» ما نصه : بقلم الفقير إبراهيم بن محمد الحرفوشى ، فى اليوم الثامن من شهر شعبان المبارك سنة سبعين وألف.

ص: 219

1-1. ما بين القوسين سقط من «ج».

2-2. فى «ج» والحمد لله وحده.

(كتاب الزيادة المكمل بها كتاب «المقنع»)

للسيد المرتضى علم الهدى على بن الحسين الموسوى (1)

[مقدمة الزيادة المكملة]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال السيد المرتضى علم الهدى (قدس الله روحه ، ورضى عنه وأرضاه) (2) :

قد ذكرنا فى كتابنا (3) «الشافى فى الإمامة» ثم فى كتابنا (4) «المقنع فى الغيبة» السبب فى استتار إمام الزمان عليه السلام عن أعدائه وأوليائه (5) ، وخالفنا بين السببين ، وبين أن عدم الانتفاع _ من الجميع _ به : لشيء يرجع إليهم ، لا إليه ، واستقصينا ذلك وبلغنا فيه أبعاد غاية.

ثم استأنفنا فى «المقنع» طريقة غريبة لم نسبق إليها ، ودللنا على أنه

ص: 220

-
- 1-1. فى «ج» بدل ما بين القوسين : هذه زيادة يكمل بها كتاب «المقنع».
 - 2-2. ما بين القوسين ليس فى «ج».
 - 3-3. فى «ج» : كتاب.
 - 4-4. فى «ج» : كتاب.
 - 5-5. الشافى 1 / 144 فما بعدها ، المقنع : 199 فما بعدها من طبعتنا هذه.

لا- يجب علينا بيان السبب فى غيبته على التعيين ، بل يكفى فى العلم بحسن الغيبة منه علمنا بعصمته وأنه ممن لا يفعل قبيحا ولا يترك واجبا ، وضربنا لذلك الأمثال فى الأصول ، وأن مثل ذلك مستعمل فى مواضع كثيرة.

وخطر ببالنا الآن ما لا بد من ذكره ليعرف ، فهو قوى سليم من الشبه (115) والمطاعن.

[استلهم الأولياء من وجود الإمام

ولو فى الغيبة]

وجملته : أن أولياء إمام الزمان عليه السلام وشيعته ومعتقدى إمامته ينتفعون به فى حال غيبته (1) النفع الذى نقول إنه لا بد _ فى التكليف _ منه ، لأنهم مع علمهم بوجوده بينهم ، وقطعهم على وجوب طاعته عليهم ، ولزومها لهم ، لا بد من أن يهابوه ويخافوه فى ارتكاب القبائح ، ويخشوا تأديبه وانتقامه ومؤاخذته وسطوته ، فيكثر منهم فعل الواجب ، ويقل ارتكاب القبيح ، أو يكون ذلك أقرب وأليق ، وهذه هى جهة الحاجة العقلية إلى الإمام.

====

2. فى «م» : الغيبة.

ص : 221

1-1. فى «أ» : الشنعة. وفى «م» : السبة.

[هل الغيبة تمنع الإمام من التأثير والعمل؟]

وكأنى بمن سمع هذا من المخالفين ربما عجب وقال : أى سطوة لغائب مستتر خائف مدعور؟!

وأى انتقام يخشى ممن لا يد له باسطة ، ولا أمر نافذ ، ولا سلطان قاهر؟!

وكيف يهرب من لا يعرف ولا يميز ولا يدري مكانه؟!

والجواب عن هذا : أن التعجب بغير حجة تظهر وبينه تذكّر هو الذى يجب العجب منه ، وقد علمنا أن أولياء الإمام وإن لم يعرفوا شخصه ويميزوه بعينه ، فإنهم يحققون وجوده ، ويتيقنون أنه معهم بينهم ، ولا يشكون فى ذلك ولا يرتابون به :

لأنهم إن لم يكونوا على هذه الصفة لحقوا بالأعداء ، وخرجوا عن منزلة الأولياء ، وما فيهم إلا من يعتقد أن الإمام بحيث لا تخفى عليه أخباره ، ولا تغيب عنه سرائره ، فضلا عن ظواهره ، وأنه يجوز أن يعرف ما يقع منهم من قبيح وحسن ، فلا يأمنون إن يقدموا على القبائح فيؤدبهم عليها.

ومن الذى يمتنع منهم _ إن ظهر له الإمام ، وأظهر له معجزة يعلم بها أنه إمام الزمان ، وأراد تقويمه وتأديبه وإقامة حد عليه _ أن يبذل ذلك من نفسه ويستسلم لما يفعله إمامه به ، وهو يعتقد إمامته وفرض طاعته؟!

ص: 222

وهل حاله مع شيعته غائبا إلا كحالها ظاهرا فيما ذكرناه خاصة، وفى وجوب طاعته، والتحرز من معصيته، والتزام مراقبته، وتجنب مخالفتها.

وليس الحذر من السطوة والاشفاق من النعمة بموقوفين على معرفة العين، وتمييز الشخص، والقطع على مكانه بعينه، فإن كثيرا من رعية الإمام الظاهر لا يعرفون عينه ولا يميزون شخصه، وفى كثير من الأحوال لا يعرفون مكان حلوله، وهم خائفون متى فعلوا قبيحا أن يؤدبهم ويقومهم، وينتفعون بهذه الرهبة حتى يكفوا عن كثير من القبائح، أو يكونوا أقرب إلى الانكفاف.

وإذا كان الأمر على ما أوضحناه فقد سقط عنا السؤال المتضمن ل: أن الإمام إذا لم يظهر لأعدائه لخوفه منهم وارتياحه بهم، فألا ظهر لأولياؤه؟!]

والا: فكيف حرم الأولياء منفعتهم ومصالحتهم بشئ جرهم الأعداء عليهم؟!]

وإن هذا شئ ينافى العدل مع استمرار تكليف شيعته ما الإمام لطف فيه؟]

لأننا قد بينا أنهم بإمامهم عليه السلام مع الغيبة منتفعون، وأن الغيبة لا تنافى الانتفاع الذى تمس الحاجة إليه فى التكليف.

وبينا أنه ليس من شرط الانتفاع الظهور والبروز، وبرئنا من عهدة

هذا السؤال القوى الذى يعتقد مخالفونا أنه لا جواب عنه ولا محيص منه.

[الظهور للأولياء ليس واجبا]

ومع هذا ، فما نمنع (1) من ظهوره عليه السلام لبعضهم إما لتقويم أو تأديب أو وعظ وتنبية وتعليم ، غير إن ذلك كله غير واجب ، فيطلب فى فوته العلل وتتمحل له الأسباب.

وإنما يصعب الكلام ويشتهب إذا كان ظهوره للولى واجبا من حيث لا ينتفع أو يرتدع إلا مع الظهور.

وإذا كان الأمر على خلاف ذلك سقط وجوب الظهور للولى ، لما دللنا عليه من حصول الانتفاع والارتداع من دونه ، فلم تبق شبهة.

[علم الإمام حال الغيبة بما يجرى

وطرق ذلك]

فإن قيل : ومن أين يعلم الإمام فى حال الغيبة والاستتار بوقوع القبائح من شيعته حتى يخافوا تأديبه عليها ، وهو فى حال الغيبة ممن لا يقر عنده مقر ، ولا يشهد لديه شاهد ، وهل هذا إلا تعليل بالباطل؟!]

قلنا : ما المتعلل بالباطل إلا من لا ينصف من نفسه ، ولا يلحظ ما عليه كما يلحظ ما له!

ص: 224

1-1. كان فى نسخ الكتاب الثلاث : يمنع. وما أثبتناه هو المناسب للسياق.

فأما معرفة الإمام بوقوع القبائح من بعض أوليائه فقد يكون من كل الوجوه التي يعلم منها وقوع ذلك منهم ، وهو ظاهر نافذ الأمر باسط اليد.

[مشاهدته للأمور بنفسه عليه السلام]

فمنها : أنه قد يجوز أن يشاهد ذلك فيعرفه بنفسه ، وحال الظهور في هذا الوجه كحال الغيبة ، بل حال الغيبة فيه أقوى :

لأن الإمام إذا لم تعرف عينه ويميز شخصه ، كان التحرز _ من مشاهدته لنا على بعض القبيح _ أضيق وأبعد ، ومع المعرفة له بعينه يكون التحرز أوسع وأسهل ، ومعلوم لكل عاقل الفرق بين الأمرين :

لأننا إذا لم نعرفه جوزنا في كل من نراه _ ولا نعرف نسبه _ أنه هو ، حتى أنا لا نأمن أن يكون بعض جيراننا أو أضيافنا أو الداخلين والخارجين إلينا ، وكل ذلك مرتفع مع المعرفة والتمييز.

وإذا شاهد الإمام مناقبيها يوجب تأديبا وتقويما ، أدب عليه وقوم ، ولم يحتج إلى إقرار وبينه ، لأنهما يقتضيان غلبة الظن ، والعلم أقوى من الظن.

[قيام البينة عنده عليه السلام]

ومن الوجوه أيضا : البينة ، والغيبة _ أيضا _ لا تمنع من استماعها والعمل بها :

لأنه يجوز أن يظهر على بعض الفواحش _ من أحد شيعته _ العدد

ص: 225

الذى تقوم به الشهادة عليها ، ويكون هؤلاء العدد ممن يلقى الإمام ويظهر له _ فقد قلنا : إنا لا نمنع من ذلك ، وإن كنا لا نوجهه _ فإذا شهدوا عنده بها ، ورأى إقامة حدها : تولاه بنفسه أو بأعوانه ، فلا مانع له من ذلك ، ولا وجه يوجب تعذره .

فإن قيل : ربما لم يكن من شاهد هذه الفاحشة ممن يلقى الإمام ، فلا يقدر على إقامة الشهادة؟

قلنا : نحن فى بيان الطرق الممكنة المقدره فى هذا الباب ، لا فى وجوب حصولها ، وإذا كان ما ذكرناه ممكنا فقد وجب الخوف والتحرز ، وتم اللطف .

على أن هذا بعينه قائم مع ظهور الإمام وتمكنه :

لأن الفاحشة يجوز _ أولا _ أن لا يشاهدها من يشهد بها ، ثم يجوز أن يشاهدها من لا عدالة له فلا يشهد ، وإن شهد لم تقبل شهادته ، وإن شاهدها من العدول من تقبل مثل شهادته يجوز أن لا يختار الشهادة .

وكاننا نقدر على أن نحصى الوجوه التى تسقط معها إقامة الحدود!

ومع ذلك كله فالرهبة قائمة ، والحذر ثابت ، ويكفى التجويز دون القطع .

[الإقرار عند الإمام]

فأما الإقرار : فيمكن أيضا مع الغيبة ، لأن بعض الأولياء _ الذين ربما ظهر لهم الإمام _ قد يجوز أن يواقع فاحشة فيتوب منها ، ويؤثر التطهير له

بالحد الواجب فيها ، فيقر بها عنده.

فقد صارت الوجوه التي تكون مع الظهور ثابتة في حال الغيبة.

[احتمال بعد الإمام وقربه]

فإن قيل : أليس ما أحد (1) من شيعته إلا- وهو يجوز أن يكون الإمام بعيد الدار منه ، وأنه يحل إما المشرق أو المغرب ، فهو آمن من مشاهدته له على معصيته ، أو أن يشهد بها عليه شاهد (2) ، وهذا لا- يلزم مع ظهور الإمام والعلم ببعد داره ، لأنه لا يبعد من بلد إلا ويستخلف فيه من يقوم مقامه ممن يرهب ويخشى ويتقى انتقامه؟!

قلنا : كما لا أحد من شيعته (إلا وهو يجوز بعد محل الإمام عنه ، فكذلك لا أحد منهم) (3) إلا وهو يجوز كونه في بلده وقريبا من داره وجواره ، والتجويز كاف في وقوع الحذر وعدم الأمان.

وبعد ، فمع (4) ظهور الإمام وانبساط يده ، ونفوذ أمره في جميع الأمة ، لا أحد من مرتكبي القبائح (5) إلا- وهو يجوز خفاء ذلك على الإمام ولا يتصل به ، ومع هذا فالرهبنة قائمة ، والالطف بالإمام ثابت.

فكيف ينسى هذا من يلزمنا بمثله مع الغيبة؟!

ص: 227

1-1. كان في «أ» : أليس لأحد. وفي «ج» : أليس أحد.

2-2. في «أ» و «ج» : شاهد عليه.

3-3. ما بين القوسين سقط من «ج».

4-4. في «م» : ومع.

5-5. في «ج» : القبيح.

فأما ما مضى فى السؤال من : أن الإمام إذا كان ظاهرا متميزا وغاب عن بلد ، فلن يغيب عنه إلا بعد أن يستخلف عليه من يرهب كرهبته؟

فقد ثبت أن التجويز _ فى حال الغيبة _ لأن يكون قريب الدار منا ، مخالطا لنا ، كاف فى قيام الهيئة وتمام الرهبة.

لكننا ننزل على هذا الحكم فنقول (1) : ومن الذى يمنع من قال بغيبة الإمام (من مثل ذلك ، فنقول : إن الإمام) (2) لا يبعد فى أطراف الأرض إلا بعد أن يستخلف من أصحابه وأعوانه ، فلا بد من أن يكون له ، وفى صحبته ، أعوان وأصحاب على كل بلد يبعد عنه من يقوم مقامه فى مراعاة ما يجرى من شيعته ، فإن جرى ما يوجب تقويما ويقتضى تأديبا تولاه هذا المستخلف كما يتولاه الإمام بنفسه.

فإذا قيل : وكيف يطاع هذا المستخلف؟! ومن أين يعلم الولى الذى يريد تأديبه أنه خليفة الإمام؟!

قلنا : بمعجز يظهره الله تعالى على يده ، فالمعجزات على مذاهنا تظهر على أيدى الصالحين فضلا عما يستخلفه الإمام ويقيم مقامه.

فإن قيل : إنما يرهب خليفة الإمام مع بعد الإمام إذا عرفناه وميزناه!

1-1. سقطت الجملة التالية من «م» لغاية كلمة «فنقول» التالية.

2-2. ما بين القوسين سقط من «أ».

قيل : قد مضى من هذا الزمان (1) ما فيه كفاية.

وإذا كنا نقطع على وجود الإمام في الزمان ومراعاته لأمرنا ، فحاله عندنا منقسمة إلى أمرين ، لا ثالث لهما :

إما أن يكون معنا في بلد واحد ، فيراعى أمورنا بنفسه ، ولا يحتاج إلى غيره.

أو بعيدا عنا ، فليس يجوز _ مع حكمته _ أن يبعد إلا _ بعد أن يستخلف من يقوم مقامه ، كما يجب أن يفعل لو كان ظاهر العين متميز الشخص.

وهذه غاية لا شبهة بعدها.

[الفرق بين الغيبة والظهور

في الانتفاع بوجود الإمام]

فإن قيل : هذا تصريح منكم بأن ظهور الإمام كاستتاره في الانتفاع به والخوف منه ونيل المصالح من جهته ، وفي ذلك ما تعلمون! (2).

قلنا : إنا لا نقول : إن ظهوره في المرافق _ به _ والمنافع كاستتاره ، وكيف نقول ذلك وفي ظهوره وانسباط يده وقوة سلطانه ، انتفاع الولي والعدو ، والمحب والمبغض؟! وليس ينتفع به في حال الغيبة _ الانتفاع الذي

ص: 229

1- (125) كلمة «الزمان» ليس في «أ»

2- 2. يعنى أن هذا يقتضى أن لا يكون هناك فرق بين حالتى الغيبة والظهور ، فى أداء الإمام دوره الإلهى ، وهو ظاهر التهافت لوضوح الفرق بين الأمرين ، مع أن هذا يؤدى إلى بطلان جميع ما تحدثتم به عن الغيبة وعللها ومصالحها وغير ذلك.

أشرنا إليه _ إلا وليه دون عدوه.

وفى ظهوره وانبساطه _ أيضا _ منافع جمة لأوليائه وغيرهم ، لأنه يحمى بيضتهم ، ويسد ثغورهم ، ويؤمن سبلهم ، فيتمكنون من التجارات والمكاسب والمغانم ، ويمنع من ظلم غيرهم لهم ، فتتوفر أموالهم ، وتدر معاشهم ، وتتضاعف مكاسبهم.

غير إن هذه منافع دنيوية لا يجب _ إذا فاتت بالغيبة _ أن يسقط التكليف معها ، والمنافع الدينية الواجبة فى كل حال بالإمامة قد بينا أنها ثابتة مع الغيبة ، فلا يجب سقوط التكليف لها.

ولو قلنا _ وإن كان ذلك ليس بواجب _ : إن انتفاعهم به على سبيل اللطف فى فعل الواجب ، والامتناع من القبيح _ وقد بينا ثبوته فى حال الغيبة _ يكون أقوى فى حال الظهور لكل وانبساط اليد فى الجميع ، لجاز :

لأن اعتراض ما يفوت قوة اللطف _ مع ثبوت أصله _ لا يمنع من الانتفاع به على الوجه الذى هو لطف فيه ، ولا يوجب سقوط التكليف.

[هل يقوم شئ مقام الإمام فى أداء دوره]

فإن قيل : ألا جوزتم أن يكون أولياؤه غير منتفعين به فى حال الغيبة ، إلا أن الله تعالى يفعل لهم من اللطف فى هذه الأحوال ما يقوم فى تكليفهم مقام الانتفاع بالإمام؟! كما قاله جماعة من الشيوخ فى إقامة الحدود إذا فاتت ، فإن الله تعالى يفعل ما يقوم مقامها فى التكليف.

قلنا : قد بينا أن أولياء الإمام ينتفعون به فى أحوال الغيبة على وجه

لا مجال للريب عليه ، وبهذا القدر يسقط السؤال.

ثم يبطل من وجه آخر ، وهو : أن تدبير الإمام وتصرفه واللفظ لرعيته به ، مما لا يقوم _ عندنا _ شئ من الأمور مقامه. ولولا أن الأمر على ذلك لما وجبت الإمامة على كل حال ، وفي كل مكلف ، ولكان تجويزنا قيام غيرها مقامها في اللطف يمنع من القطع على وجوبها في كل الأزمان.

وهذا السؤال طعن في وجوب الإمامة ، فكيف نتقبله ونسأل عنه في علة الغيبة؟!

وليس كذلك الحدود ، لأنها إذا كانت لطفًا ، ولم يمنع دليل عقلي ولا سمعي من جواز نظير لها وقائم في اللطف مقامها ، جاز أن يقال : إن الله تعالى يفعل عند فوتها ما يقوم مقامها ، وهذا على ما بيناه لا يتأتى في الإمامة.

[كيف يعلم الإمام بوقت ظهوره]

فإن قيل : إذا علقتم ظهور الإمام بزوال خوفه من أعدائه ، وأمنه من جهتهم :

فكيف يعلم ذلك؟

وأى طريق له إليه؟

وما يضممه أعداؤه أو يظهره _ وهم في الشرق والغرب والبر والبحر _ لا سبيل له إلى معرفته على التحديد والتفصيل!

قلنا : أما الإمامية فعندهم : أن آباء الإمام عليه وعليهم السلام

ص: 231

عهدوا إليه وأنذروه وأطلعوه على ما عرفوه من توقيف الرسول (صلى الله عليه وآله) (1) على زمان الغيبة وكيفيةها ، وطولها وقصرها ،
وعلاماتها وأماراتها ، ووقت الظهور ، والدلائل على (تيسيره وتسهيله) (2).

وعلى هذا لا سؤال علينا ، لأن زمان الظهور إذا كان منصوباً على صفته ، والوقت الذي يجب أن يكون فيه ، فلا حاجة إلى العلم بالسرائر
والضمائر .

وغير ممتنع _ مضافاً إلى ما ذكرناه _ أن يكون هذا الباب موقوفاً على غلبة الظن وقوة الأمارات وتظاهر الدلالات.

وإذا كان ظهور الإمام إنما هو بأحد أمور : إما بكثرة أعوانه وأنصاره ، أو قوتهم ونجدتهم ، أو قلة أعدائه ، أو ضعفهم وجورهم ، وهذه أمور
عليها أمارات يعرفها من نظر فيها وراعاها ، وقربت مخالطته لها ، فإذا أحس الإمام عليه السلام بما ذكرناه _ إما مجتمعاً أو متفرقاً _ وغلب
في ظنه السلامة ، وقوى عنده بلوغ الغرض والظفر بالأرب ، تعين عليه فرض الظهور ، كما يتعين على أحدنا فرض الإقدام والإحجام عند
الأمارات المؤمنة والمخيفة.

[هل يعتمد الإمام على الظن

في أسباب ظهوره]

فإن قيل : إذا كان من غلب عنده ظن السلامة ، يجوز خلافتها ، ولا يأمن أن يحقق ظنه ، فكيف يعمل إمام الزمان ومهدى الأمة على الظن
في

ص: 232

1-1. في «أ» : عليه السلام.

2-2. في «ج» : تيسره وتسهيله.

قلنا : أما غلبة الظن فتقوم مقام العلم فى تصرفنا وكثير من أحوالنا الدينية والدنياوية من غير علم بما تؤول إليه العواقب ، غير أن الإمام خطبه يخالف خطب غيره فى هذا الباب ، فلا بد فيه من أن يكون قاطعا على النصر والظفر .

[الجواب على مسلك المخالفين]

وإذا سلكننا فى هذه المسألة الطريق الثانى من الطريقين اللذين ذكرناهما ، كان لنا أن نقول : إن الله تعالى قد أعلم إمام الزمان _ من جهة وسائط علمه ، وهم آباؤه وجده رسول الله صلى الله عليه وآله _ أنه متى غلب فى ظنه الظفر وظهرت له أمارات السلامة ، فظهوره واجب ولا خوف عليه من أحد ، فيكون الظن ها هنا طريقا إلى (1) العلم ، وبابا إلى القطع .

وهذا كما يقوله أصحاب القياس إذا قال لهم نافوه فى الشريعة ومبطلوه : كيف يجوز أن يقدم _ من يظن أن الفرع مشبه للأصل فى الإباحة ، ومشارك له فى علتها _ على الفعل ، وهو يجوز أن يكون الأمر بخلاف ظنه؟ لأن الظن لا قطع معه ، والتجويز _ بخلاف ما تناوله _ ثابت ، أوليس هذا موجبا أن يكون المكلف مقدا على ما لا يأمن كونه قبيحا؟! والإقدام على ما لا يؤمن قبحه كالإقدام على ما يعلم قبحه .

لأنهم يقولون : تعبد الحكيم سبحانه بالقياس يمنع من هذا

ص: 233

1-1 . فى «م» : من .

التجويز ، لأن الله تعالى إذا تعبد بالقياس فكأنه عزوجل قال : «من غلب على ظنه بأمارات ، فظهر له في فرع أنه يشبه أصلا محللا فيعمل على ظنه ، فذلك فرضه والمشروع له» فقد أمن بهذا الدليل ومن هذه الجهة الإقدام على القبيح ، وصار ظنه _ أن الفرج يشبه الأصل في الحكم المخصوص _ طريقا إلى العلم بحاله وصفته في حقه وفيما يرجع إليه ، وإن جاز أن يكون حكم غيره في هذه الحادثة بخلاف حكمه إذا خالفه في غلبة الظن.

ومن هذه حجته وعليها عمدته ، كيف يشته عليه ما ذكرناه في غلبة الظن للإمام بالسلامة والظفر؟!

والأولى بالمنصف أن ينظر لخصمه كما ينظر لنفسه ويقنع به من نفسه.

[كيف يساوى بين حكم الظهور والغيبية

مع أن مبني الأول الضرورة ،

ومبني الثاني النظر]

فإن قيل : كيف يكون الإمام لطفًا لأولياته في أحوال غيبته (1) ، وزاجرا لهم عن فعل القبيح ، وباعثا على فعل الواجب على الحد الذي يكون عليه مع ظهوره؟ وهو :

إذا كان ظاهرا متصرفا : علم ضرورة ، وخيفت سطوته وعقابه مشاهدة.

ص: 234

1-1. في «م» : الغيبة.

وإذا كان غائبا مستترا : علم ذلك بالدلائل المتطرق عليها ضروب الشبهات.

وهل الجمع بين الأمرين إلا دفعا للعيان؟!

قلنا : هذا سؤال لم يصدر عن تأمل :

لأن الإمام ، وإن كان مع ظهوره نعلم وجوده ضرورة ، ونرى تصرفه مشاهدة ، فالعلم بأنه الإمام المفترض (1) الطاعة المستحق للتدبير والتصرف ، لا يعلم إلا بالاستدلال الذى يجوز اعتراض الشبهة فيه / (2).

والحال _ فى العلم بأنه / (3) الإمام المفروض الطاعة ، وأن الطريق إليه الدليل فى الغيبة والظهور _ واحد (ة) (4).

فقد صارت المشاهدة والضرورة لا تغنى فى هذا الباب شيئا ، لأنهما مما لا يتعلقان إلا بوجود عين الإمام ، دون صحة إمامته ووجوب طاعته.

واللطف إنما هو _ على هذا _ يتعلق بما هو غير مشاهد.

وحال الظهور _ فى كون الإمام عليه السلام لطفًا لمن يعتقد إمامته وفرض طاعته _ (كحال الغيبة) (5).

====

6. أثبتناه لضرورة السياق.

ص: 235

1-1. فى «م» : المفروض.

2-2. إلى هنا تنتهى نسخة «ج».

3-3. إلى هنا تنتهى نسخة «أ». وجاء هنا ما نصه :

4- والله أعلم ببقية النسخة إلى هنا ، وفرغ تعليقها نهار الاثنين الثامن من شهر شعبان المبارك ، من شهر سنة سبعين وألف ، الفقير الحقيق ، المقر بالذنب والتقصير ، إبراهيم بن محمد الحرفوشى العاملى ، عامله الله بلطفه ، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

5-5. أثبتناه لضرورة السياق ، لأنها خبر «والحال».

وسقطت الشبهة.

والحمد لله وحده ،

وصلى الله على محمد وآله وسلم (1).

ص: 236

1- 1. جاء هنا فى نهاية نسخة «م» ما نصه : كتب العبد محمد بن إبراهيم الأوالى . وفرغت من مقابلته وتتميم كتابته على نسخة مخطوطة فى القرن العاشر ، بخط محمد بن إبراهيم بن عيسى البحرانى الأوالى ، ضمن مجموعة قيمة فى مكتبة السيد المرعشى العامة العامرة ، فى مدينة قم ، فى يوم الأربعاء سابع محرم الحرام من سنة 1. وأنا المرتهن بذنبه ، الفقير إلى عفوره ، عبد العزيز الطباطبائى .

- 1 _ إعلام الورى بأعلام الهدى ، لأمين الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسى (ت 548 هـ) دار الكتب الإسلامية _ طهران ، بالتصوير على طبعة النجف الأشرف.
- ومخطوطة منه ، من القرن السابع الهجرى ، من محفوظات مكتبة مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / قم.
- 2 _ تنزيه الأنبياء والأئمة ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355 _ 436 هـ) منشورات الشريف الرضى _ قم (مصور).
- 3 _ الذخيرة فى علم الكلام ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355 _ 436 هـ) تحقيق السيد أحمد الحسينى ، جماعة المدرسين _ قم / 1411 هـ.
- 4 _ الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، للشيخ آقا بزرك الطهرانى (ت 1389 هـ) الطبعة الثانية ، دار الأضواء _ بيروت / 1403 هـ.
- 5 _ رجال النجاشى ، للشيخ أبى العباس أحمد بن على النجاشى (372 _ 450 هـ) تحقيق السيد موسى الشيرى الزنجانى ، جماعة المدرسين _ قم / 1407 هـ.
- 6 _ رسالة فى غيبة الحجة (رسائل الشريف المرتضى _ المجموعة الثانية) للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355 _ 436 هـ) إعداد السيد مهدي الرجائى ، دار القرآن الكريم _ قم / 1405 هـ.
- 7 _ الشافى فى الإمامة ، للشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (355 _ 436 هـ) تحقيق السيد عبد الزهراء الحسينى الخطيب ، مؤسسة الصادق _ طهران / 1410 هـ ، بالتصوير على طبعة بيروت.
- 8 _ الصحاح ، لإسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثالثة ، دار العلم للملايين _ بيروت / 1404 هـ.
- 9 _ الغيبة ، لشيخ الطائفة الطوسى (385 _ 460 هـ) تحقيق الشيخ عباد الله الطهرانى . والشيخ على أحمد ناصح ، مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 س.
- 10 _ الفرق بين الفرق ، لعبد القاهر بن طاهر الأسفرائينى (ت 429 هـ) تحقيق محمد

محي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة _ بيروت.

11 _ فرق الشيعة ، لأبي محمد الحسن النوبختي (ق 3 هـ) تصحيح السيد محمد صادق بحر العلوم ، المكتبة المرتضوية _ النجف الأشرف / 1355 هـ.

12 _ الفهرست ، لشيخ الطائفة الطوسي (385 _ 460 هـ) منشورات الشريف الرضى _ قم ، بالتصوير على طبعة المكتبة المرتضوية فى النجف الأشرف بالعراق.

13 _ لسان العرب ، لابن منظور المصرى ، أدب الحوزة _ قم / 1405 هـ (مصور).

14 _ معجم الأدباء ، لياقوت الحموى ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر _ بيروت / 1400 هجرية.

15 _ معجم البلدان ، لياقوت الحموى ، دار صادر _ بيروت / 1399 هـ.

16 _ مفتاح السعادة ومصباح السيادة ، لأحمد بن مصطفى طاش كبرى زاه ، الأولى ، دار الكتب العلمية _ بيروت / 1405 هـ.

17 _ الملل والنحل ، للشهرستانى (479 _ 548 هـ) تخريج محمد بن فتح الله بدران ، منشورات الشريف الرضى _ قم ، بالتصوير على الطبعة الثانية.

وطبعة أخرى ، بتحقيق محمد سيد كيلانى ، دار المعرفة _ بيروت.

18 _ الواقفية .. دراسة تحليلية ، للشيخ رياض محمد حبيب الناصرى ، المؤتمر العالمى للإمام الرضا عليه السلام _ مشهد / 1409 و 1411 هـ.

ص: 238

* مناقب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، ج 1 _ 3.

تأليف : الحافظ أي جعفر محمد بن سليمان الكوفي ، قاضى صعدة باليمن ، من أعلام القرن الثالث الهجرى.

من أحسن كتب المناقب وأجمعها ، يحوى أكثر من ألف حديث ، جمعها المؤلف عن شيوخه بأسانيد معروفة ، فأكثر مواضعه مما اشترك فى روايته الخاصة والعامه ، وأكثر رواة هذه المراضيع من رواة صحاح العامة.

تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودى.

نشر : مجمع إحياء الثقافة الإسلامية _ قم / 1412 هـ.

* المهذب البارع فى شرح المختصر النافع ، ج 4.

تأليف : الشيخ جمال الدين أبى العباس أحمد بن محمد بن فهد الحللى (757 _ 841 هجرية).

هو شرح لكتاب «المختصر النافع» فى فقه الإمامية ، للمحقق الحللى ، أبى القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الهذلى (602 _ 676 هجرية).

أورد فى كل مسألة أقوال علماء الإمامية وأدلة كل قول ، وبين الخلاف فى كل مسألة خلافية ، وغيرها مما يتعلق بتلك البحوث.

اشتمل هذا الجزء على كتب : اللعان ، العتق ، التدبير ، الإقرار ، الأيمان ، النذور

من أنباء التراث

والعهود، الصيد والذبائح، الأطعمة والأشربة، الغضب، الشفعة، إحياء الموات، اللقطة، المواريث، القضاء، والشهادات.

تحقيق: الشيخ مجتبي العراقي.

نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* معراج أهل الكمال إلى معرفة الرجال.

تأليف: المحقق البحراني، الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي (1075 _ 1121 هـ).

هو الشرح الوحيد لكتاب «الفهرست» لشيخ الطائفة الطوسي _ المتوفى سنة 460 هـ _ أحد الأصول الرجالية الخمسة للطائفة، حاول فيه المؤلف _ رحمه الله _ أن يكون دراسة مستوعبة للفهرست، فنبه على أماكن التصحيف وغيره بدقة شديدة، وأضاف إليه تعليقات وملاحظات مهمة.

تم تحقيقه بالاعتماد على أربع نسخ مخطوطة ذكرت في مقدمة التحقيق.

تحقيق: السيد مهدي الرجائي.

وقد صدر في قم مؤخرا منضمًا إليه كتاب المؤلف الآتي «بلغة المحدثين».

* بلغة المحدثين.

تأليف: المحقق البحراني، الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي (1075 _ 1121 هـ).

كتاب في أحوال الرجال، اقتصر فيه على ما اتضح له من أحوالهم، فذكر الثقات والممدوحين والموثقين دون الضعفاء والمشكوك في حالهم أو من لم تثبت وثاقته أو ممدوحيته.

تم تحقيقه على نسخة مخطوطة ذكرت في مقدمة التحقيق.

تحقيق: عبد الزهراء العويناتي البلادي.

وقد صدر في قم مؤخرا منضمًا إلى كتاب المؤلف آنف الذكر.

* تفسير آية المودة.

تأليف: الشيخ أبي العباس أحمد بن محمد بن شهاب الدين الخفاجي الحنفي المصري (979 _ 1069 هـ).

كتاب في بيان ما لأهل البيت عليهم السلام من فرض المحبة، وذكر مناقب أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، إضافة إلى تفسير آية (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى) الشورى 42: 23، واختصاصها بأهل بيت

النبي عليهم السلام.

تحقيق : الشيخ محمد باقر المحمودى.

نشر : مجمع إحياء الثقافة الإسلامية _ قم / 1412 هـ.

* كنز الدقائق وبحر الغرائب ، ج 6 و 7.

تأليف : الشيخ محمد بن محمد رضا بن إسماعيل المشهدى ، من أعلام القرنين الحادى عشر والثانى عشر الهجريين.

تفسير للقرآن الكريم ، جمع بين التفسير اللغوى وبين التفسير بالمأثور عن أئمة أهل البيت عليهم السلام.

اشتمل هذان الجزءان على تفسير السور الكريمة من الكهف لغاية الروم.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين فى الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* الإمامة.

تأليف : العلامة السيد أسد الله الموسوى الأصفهانى ابن السيد محمد باقر الشفتى الجيلانى (1227 _ 1290 هـ).

كتاب كبير حسن فى موضوعه ، فى مقدمة وأثنى عشر بابا ، تطرق فيها إلى معنى الإمامة ومراتبها والحاجة إليها وصفات الإمام ، والنص على إمامة أمير المؤمنين الإمام على بن

أبى طالب عليه السلام بخبر الغدير ، وتكلم ، حول سند الخبر ودلالته.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرتا فى مقدمة التحقيق.

تحقيق : السيد مهدي الرجائى.

نشر : مكتبة مسجد السيد حجة الإسلام الشفتى _ أصفهان / 1411 هـ.

كتب صدرت محققة

* تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، ج 21 _ 24.

تأليف : الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى (1033 _ 1104 هـ).

موسوعة فقهية حديثية قيمة ، جمع فيها المؤلف _ قدس سره _ لأحاديث الرسول الأكرم وأهل بيته المعصومين الطاهرين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين ، فزادت على العشرين ألف حديث مما صار مدار عمل فقهاء الإمامية.

اشتملت الأجزاء الأربعة هذه على بقية كتاب النكاح ، وكتب : الطلاق ، الخلع والمباراة ، الظهر ، الايلاء والكفارات ، اللعان ، العتق ،
التدبير والمكاتبة والاستيلاء ، الإقرار ، الجعالة ، الأيمان ، النذر والعهد ، الصيد والذبائح والقسم

ص: 241

الأول من كتاب الأطعمة والأشربة.

تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث، قم / 1412 هـ.

* الدروس الشرعية في فقه الإمامية، ج 1.

تأليف: الشهيد الأول، الشيخ أبي عبد الله محمد بن مكى الجزيني العاملي، المستشهد سنة 786 هـ.

سفر قيم، يعد مختصراً لكتابه «ذكرى الشيعة» و «البيان» إلا أنه غير جامع لأبواب الفقه، فأتمه السيد جعفر الملحوس بكتابه «تكملة الدروس».

كان مطبوعاً على الحجر في إيران، ثم أعيد طبعه فيها أيضاً حروفاً.

تم تحقيقه على عدة نسخ مخطوطة مضافاً إليه كتاب التكملة المذكور آنفاً.

اشتمل هذا الجزء على كتب: الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصدقة، الخمس، الصوم، الاعتكاف، الحج.

تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* نوادر الأخبار.

تأليف: المولى محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني، المتوفى سنة 1091 هـ.

كتاب جمع فيه المؤلف _ رحمه الله _ الأحاديث العقائدية المتعلقة بأصول الدين، التي ليست في الكتب الأربعة، استدرأها على كتابيه «الوافي» و «الشافى» وحذف منها المعارضات والمكررات وأسانيد الأحاديث،

وقد اشتمل على كتب: العقل، العلم، النبوة والإمامة، الفتن، أنباء القائم عليه السلام، المعاد.

كان قد طبع لأول مرة في طهران طبعة حجرية، ثم أعيد طبعه في قم بالتصوير على تلك الطبعة.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين، ذكرتا في مقدمة التحقيق.

تحقيق: الشيخ مهدي الأنصاري القمي.

نشر: مؤسسة المطالعات والتحقيقات الثقافية _ طهران / 1412 هـ.

* الافصاح في إمامة أمير المؤمنين عليه السلام.

* إيمان أبي طالب.

تأليف : الشيخ المفيد ، أبي عبد الله محمد ابن محمد بن النعمان التلعكبرى البغدادى ، المتوفى سنة 413 هـ .

ضم الكتاب الأول مجموعة من البحوث الكلامية فى إثبات إمامة أمير المؤمنين الإمام

ص: 242

على بن أبي طالب عليه السلام ، ورد فيه على شبهات المخالفين وادعاءاتهم ببيان قوى وحجة دامغة مبطلا كل ما يتمسك به أولئك في إمامة أئمتهم.

كما احتوى الكتاب على بيان بعض الأخبار الموضوعة في فضائل مخالفي أهل البيت عليهم السلام وعلل وضعها.

أما الكتاب الثاني فقد أثبت فيه إيمان أبي طالب عليه السلام بالأدلة القوية الواضحة ، ومستدلا على ذلك بما ورد من الأخبار التي لا يختلف فيها اثنان.

تم تحقيق الكتابين على عدة نسخ مخطوطة ، ذكرت في مقدمتي التحقيق ، وصدر في مجلد واحد.

تحقيق ونشر : قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة _ قم / 1412 هـ .

* البيان .

تأليف : الشهيد الأول ، الشيخ أبي عبد الله محمد بن مكى الجزيني العاملي ، المستشهد سنة 786 هـ .

هو أحد الكتب الفقهية الثلاثة القيمة للشهيد الأول قدس سره : ذكرى الشيعة ، البيان ، الدروس الشرعية .

بحث فيه الشهيد الأول المسائل الفقهية وأدلتها ، وبين رأيه فيها مستدلا عليه بأدلة

علمية دقيقة ، اشتمل على كتب : الطهارة ، الصلاة ، الزكاة ، الخمس ، وأول الأركان الأربعة من الصوم ، ولم يتمه رضوان الله عليه .

كان الكتاب قد طبع على الحجر في إيران سنة 1319 هـ طبعة مغلوطة ، ثم أعيد طبعه فيها أيضا سنة 1322 هـ مع بعض الحواشي طبعة سقيمة ، إذ اختلط متن الكتاب مع حواشيه فصعب التمييز بينهما .

تم تحقيقه على عدة نسخ مخطوطة نفيسة ، منها ما هو مقروء على المؤلف قدس سره ، ومنها ما هو مقابل مع نسخة الأصل .

تحقيق : الشيخ محمد الحسنون .

نشر : مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام الثقافية _ قم / 1412 هـ .

* مختلف الشيعة في أحكام الشريعة ، ج 2 .

تأليف : العلامة الحلي ، الشيخ أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (648 _ 726 هـ) .

موسوعة فقهية مقارنة كاملة ، من الطهارة إلى الديات ، تناولت آراء فقهاء الإمامية مع ذكر أدلتهم وما يرجحه هو في المقام .

ويحتوي كذلك على فتاوى الشيخين ابن الجنيد وابن أبي عقيل قدس سرهما ، وهي منحصرة في هذا الكتاب ، وكل من نقل

عنهما بعد العلامة فإنما نقل عن المختلف.

احتوى هذا الجزء على كتاب الصلاة.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين فى الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ .

* خاتمة تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل أحكام الشريعة (ج 30).

تأليف : الفقيه المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملى (1033 _ 1104 هـ).

وهو الجزء الثلاثون من هذه الموسوعة الحديثية الفقهية القيمة ، يحتوى على فرائد اثنى عشر من الفوائد الرجالية ، وهى :

1_ فى ذكر طرق الشيخ الصدوق فى «الفقيه».

2_ فى ذكر طرق الشيخ الطوسى فى «التهذيب والاستبصار».

3_ فى تفسير عدة الشيخ الكلينى وسائر مبهمات

4_ فى ذكر الكتب المعتمدة فى تأليف «تفصيل وسائل الشيعة».

5_ فى طرق المؤلف إلى رواية هذه الكتب.

6_ فى شهادة كثير من علمائنا بصحة تلك الكتب.

7_ فى ذكر أصحاب الإجماع وأمثالهم

كأصحاب الأصول ونحوهم.

8_ فى تفصيل بعض القرائن التى تقترن بالخبر.

9_ فى الاستدلال على صحة أحاديث الكتب المنقول منها.

10_ فى جواب ما عساه يرد على ما ذكر من الاعتراض.

11_ فى الأحاديث المضمرة.

12_ فى ذكر جملة من القرائن المستفادة من أحوال الرجال تفصيلاً.

وقد تم تحقيق هذا الجزء على ثلاث نسخ ، هى :

1_ المصورة عن نسخة بخط المؤلف قدس سره.

2_ المصححة على نسخة المؤلف ، بخط السيد محمد الرضوى الكشميرى ، وقد سجلت التصحيحات على المطبوعة على الحجر فى طهران سنة 1288 هـ ، وهى من محفوظات مكتبة المحقق.

3_ المصححة الثانية ، بخط الشيخ غلام حسن الفنجابى الباكستانى ، وقد سجلت هذه التصحيحات على المطبوعة على الحجر فى طهران سنة 1324 هـ ، والنسخة من موقوفات السيد على أكبر الموسوى الملكى التبريزى ، المتوفى سنة 1396 هـ.

تحقيق : السيد محمد رضا الحسينى

ص: 244

الجلالى.

نشر: مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث/ قم ، سنة 1412 هـ.

* كشف المحجة لثمرة المهجة.

تأليف : السيد الجليل أبى القاسم رضى الدين على بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاووس ، المتوفى سنة 664 هـ.

كتاب أخلاقى اجتماعى مهم ، كتبه السيد ابن طاووس _ قدس سره _ كوصية لولده (محمد) وللمؤمنين كافة.

كان قد طبع لأول مرة حروفيا فى النجف الأشرف سنة 1370 هـ ، ثم أعيد طبعه بالتصوير عليها فى إيران.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرت مواصفاتهما فى مقدمة التحقيق.

تحقيق : الشيخ محمد الحسون.

نشر : مكتب الإعلام الإسلامى _ قم / 1412 هـ.

* التمهيد فى علوم القرآن ، ج 1 _ 4.

تأليف : الشيخ محمد هادى معرفة.

دراسات وأبحاث مبسطة عن مختلف

شؤون القرآن الكريم ، وضعت أساسا كمقدمة لتفسير المؤلف «الوسيط» تطرق فى

هذه الأجزاء إلى مواضيع شتى تفرقت فى بطون المصادر ، كظاهرة الوحي ، ونزول القرآن ، ودور جمع القرآن ، ودور توحيد المصاحف ،

وتواتر القراءات وما يتعلق بالقراءة ، والقراء وطبقاتهم ، والناسخ والمنسوخ فى القرآن ، وإعداد قائمة تفصيلية بذلك حسب ترتيب السور ،

والمحكم والمتشابه فى القرآن ، وإعجاز القرآن ، وما يتعلق بذلك من بحوث.

كانت الأجزاء الثلاثة الأولى قد طبعت عامى 1408 و 1409 هـ من قبل إدارة الحوزة العلمية فى قم.

وقد تم تحقيق هذه الأجزاء بعد إضافة الجزء الرابع إليها.

تحقيق ونشر : مؤسسة النشر الإسلامى التابعة لجماعة المدرسين فى الحوزة العلمية _ قم / 1412 هـ.

* الوافى ، ج 15 و 16.

تأليف : الشيخ المحدث محمد محسن بن المرتضى ، المشتهر بالفيض الكاشانى (1007 _ 1091 هـ).

كتاب فى الجمع بين أحاديث الكتب الأربعة للطائفة الحققة : الكافى ، كتاب من لا يحضره الفقيه ، التهذيب ، والاستبصار ، كل ذلك مع الشرح والبيان والتعليق.

ص: 245

كان قد طبع في إيران لأول مرة على الحجر ، وأعيد طبعه بالتصوير عليها غير مزة.

اشتمل هذان الجزءان على أبواب : الجهاد ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع والإعانة ، الحدود والتعزيرات ، والقصاص والديات.

تحقيق : السيد ضياء الدين العلامة.

نشر : مكتبة أمير المؤمنين على عليه السلام العامة _ أصفهان / 1411 هـ.

* حلية الأبرار في أحوال محمد وآله الأطهار عليهم السلام ، ج 1.

تأليف : العلامة المحدث السيد هاشم ابن سليمان البحراني ، المتوفى سنة 1109 / 7 هجرية.

كتاب قيم في أحوال النبي وأهل بيته الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ، مرتب على 13 منهجا ، وفي كل منهج أبواب ، أخرج فيها نحو 2300 حديث من المصادر المعتمدة ، التي تقرب من مائة كتاب.

اشتمل هذا الجزء على سبعين بابا من أبواب المنهج الأول.

كان قد طبع لأول مرة في قم سنة 1397 هجرية ، بتصحيح الشيخ محمد بن

الحسن التفرشي الدرودي.

تم تحقيقه بالاعتماد على نسختين مخطوطتين ذكرتا في مقدمة التحقيق.

تحقيق : الشيخ غلام رضا مولانا البروجردى.

نشر : مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 هـ.

* نفس الرحمن في فضائل سلمان.

تأليف : خاتمة المحدثين الشيخ الميرزا حسين النورى الطبرسى ، المتوفى سنة 1320 هجرية.

كتاب واسع في تفصيل أحوال الصحابي الجليل سلمان المحمدى الفارسى رضوان الله عليه ، مرتب على مقدمة وسبعة عشر بابا وخاتمة.

كان مطبوعا سابقا على الحجر في إيران ، ثم طبع ملحقا بكتاب «بصائر الدرجات» للصفار.

تحقيق : جواد القيومى الأصفهاني.

نشر : مؤسسة الآفاق _ طهران / 1411 هجرية.

* مفاهيم القرآن، ج 6 و 7.

تأليف: الشيخ جعفر السبحاني.

تفسير موضوعي للقرآن الكريم، تناول فيه المؤلف مواضيع شتى في أجزائه السابقة، وقد ضم الجزء السادس بحوثا عن أسماء الله تعالى وصفاته في القرآن الكريم، فيما ضم الجزء السابع على بحوث عن شخصية النبي الأكرم وحياته صلى الله عليه وآله وسلم منذ ولادته وحتى وفاته في القرآن الكريم أيضا.

نشر: مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام - قم / 1412 هـ.

* أمثال وحكم الإمام الكاظم عليه السلام وكلماته المختارة ج 1.

تأليف: الشيخ محمد الغروي.

ستمائة كلمة منتزعة مما يؤثر عن الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليهما السلام (128 - 183 هـ) في ما لا يسع الناس جهله من المعارف الإلهية، والفقه، والسنن والآداب، ومكارم الأخلاق، مما له الصفة المثلية والحكمية.

والكتاب حلقة من سلسلة تتناول كلام المعصومين الأربعة عشر عليهم السلام،

وضعها المؤلف كمقدمة لدراسة الأمثال القرآنية التي سيضمها كتاب «البصائر في تفسير آيات الأمثال والنظائر».

ضم الجزء الأول هذا على 300 كلمة من كلمات الإمام الكاظم عليه السلام.

نشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلم - مشهد / 1412 هـ.

* حديث كربلاء.

نظم: الشيخ إبراهيم علوان النصيراوي.

كتاب يشتمل على مدخل عن سيرة سيد الشهداء الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وأرجوزة في أكثر من ألف بيت تحكى قصة مقتله عليه السلام في فاجعة الطف يوم عاشوراء.

صدر الكتاب في قم مؤخرا.

* الوتر ثلاث ركعات.

تأليف: السيد مهدي الحسيني الروحاني.

رسالة فقهية استدلالية في عدد ركعات نافلة الوتر من صلاة الليل ، جامعة لأقوال العامة والخاصة.

نشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية _

ص: 247

قم / 1412 هـ.

* نشأة التشيع.

تأليف : السيد طالب الخرسان.

كتاب يبحث في «التشيع» لغة واصطلاحاً ، ومبدأ نشوئه وتاريخه منذ عهد النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم ، كما يعرض لبعض كبار الصحابة من الشيعة.

نشر : منشورات الشريف الرضى _ قم / 1412 هـ.

* ملحقات الاحقاق ، ج 25.

تأليف : آية الله العظمى السيد شهاب الدين الحسينى المرعشى النجفى ، المتوفى عام 1411 هـ.

تضمن هذا الجزء مستدركات المؤلف _ قدس سره _ على ما ورد فى كتب العامة من فضائل ومناقب أم الأئمة سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء البتول سلام الله عليها.

نشر : مكتبة آية الله المرعشى العامة _ قم / 1412 هـ.

* محمد فى القرآن.

تأليف : السيد رضا الصدر.

مجموعة دراسات قرآنية حول شخصية

النبي الأكرم محمد صلى الله عليه وآله وسلم

تناولت مختلف أدوار حياته ، ابتداءً من بشائر نبوته صلى الله عليه وآله وسلم.

نشر : دار الأرقم للطباعة والنشر _ صور / 1411 هـ.

* دليل فهرس مخطوطات مكتبة آية الله المرعشى العامة ، ج 1 و 2.

تأليف : السيد أحمد الحسينى.

اشتمل الجزء ان على عدة فهرس فنية لمطالب فهرس مخطوطات المكتبة العشرين الصادرة لحد الآن ، تضمنت ما يلى : فهرس الاستدراكات والتصويبات ، فهرس ألفبائى لمخطوطات المكتبة ، فهرس أسماء المجيزين ، فهرس أسماء المجازين ، فهرس موضوعى لمطالب المخطوطات ، فهرس أسماء المؤلفين ، فهرس الأماكن والبقاع.

نشر : مكتبة آية الله المرعشى العامة _ قم / 1412 هـ .

* المدخل إلى تعلم المكالمة العربية ، ج 3.

إعداد : السيد محمد الحيدرى والسيد على الحيدرى.

وضع هذا الكتاب فى الأساس ليكون منهجا تدريسيا لطلاب الحوزات العلمية غير العرب ، وقد رتب وفق منهج معين فى دروسه المختلفة
ضمت كثيرا من مرافق ونواحي

ص: 248

الحياة العقائدية والاجتماعية وغيرها ،

بأسلوب عصري بسيط ، مبتدئا بالدروس التي هي أكثر مساسا بحياة الإنسان. يتألف الكتاب من خمسة أجزاء ، يمثل كل منها مرحلة معينة للطلاب.

نشر : مكتب الإعلام الإسلامى _ قم / 1412 هـ .

* الطرائف على شرح المواقف .

تأليف : السيد على الحسينى الميلىنى .

و «المواقف» للقاضى عضد الدين الإيجى _ المتوفى سنة 756 هـ _ وشرحه للشريف الجرجانى _ المتوفى سنة 812 هـ ، وهو من أهم كتب أهل السنة فى علم الكلام .

و «الطرائف» هذا تعليقة على باب الإمامة منه بعنوان «قال ... أقول» حيث ناقش ما جاء فى الباب مناقشة موضوعية خالية عن الإيجاز المخل أو الإطناب الممل .

نشر : منشورات الشريف الرضى _ قم / 1412 هـ .

* مفتاح التفاسير .

ترتيب وتنظيم : مركز الثقافة والمعارف القرآنية .

فهرس شامل للآيات الكريمة المفسرة فى خمسة وخمسين كتابا من كتب التفسير

المعتمدة عند الخاصة والعامة ، مرتبة حسب تسلسل السور ، وضع أساسا ليكون ممهدا لإعداد المعجم الموضوعى للتفاسير .

نشر : مكتب الإعلام الإسلامى _ قم / 1412 هـ .

* مسند فاطمة الزهراء عليها السلام ، ج 1 .

جمع : السيد حسين شيخ الإسلامى التويسركانى .

مراجعة وتعليق : السيد محمد جواد الحسينى الجلالى .

كتاب مهم يستعرض درر كلمات وغرر حكم وأدعية جامعة وخطب رويت عن بنت الهدى سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء البتول عليها السلام .

وتم التعليق على ما ورد فى أصل الكتاب والإتيان بشواهد له جمعت أكثرها من مسند أحمد بن حنبل ، كما ضم الكتاب على مختصر عن حياة السيدة العظيمة عليها السلام .

نشر : دار القرآن الكريم _ قم / 1412 هجرية.

* المراد على شرح المقاصد.

تأليف : السيد على الحسيني الميلاني.

و «شرح المقاصد» كأصله لسعد الدين

ص: 249

التفتازانى _ المتوفى سنة 793 هـ _ وهو من أهم وأشهر الكتب الكلامية لأهل السنة.

و «المراصد» تعليقة على باب الإمامة منه بعنوان «قال ... أقول» ردا على ما فيه من شبهات ، استنادا إلى الأدلة القوية والمصادر المعتمدة.

نشر : منشورات الشريف الرضى _ قم / 1412 هـ .

* مع موسوعات رجال الشيعة ، ج 1 _ 3.

تأليف : السيد عبد الله شرف الدين.

كتاب قيم يدور البحث فيه حول ثلاث موسوعات من كتب رجال الشيعة ، وهى : الذريعة إلى تصانيف الشيعة ، طبقات أعلام الشيعة ، أعيان الشيعة ، كما ألحق بها بحثا حول ثمانية من كتب الرجال ، وهى : رجال النجاشى ، أمل الآمل فى علماء جبل عامل ، الفوائد الرضوية فى علماء الإمامية ، ماضى النجف وحاضرها ، أنوار البدرين فى علماء الأحساء والقطيف والبحرين ، شهداء الفضيلة ، موارد الإتحاف فى نقباء الأشراف ، منية الراغبين فى طبقات النسابين.

فتتبعها المؤلف مستدركا عليها سقطات وهفوات وهنات مما حصل فيها نتيجة للسهو والاشتباه ، فجاءت تصحيحات وتنقيحات

مهمة لا غنى للباحث عنها.

نشر : الإرشاد للطباعة والنشر _ بيروت / لندن ، سنة 1411 هـ .

* معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام ، ج 3 _ 5.

تأليف ونشر : مؤسسة المعارف الإسلامية _ قم / 1411 هـ .

ضم الكتاب فى جزئه الثالث والرابع الأحاديث المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام فى شأن الإمام المهدي المنتظر عليه السلام ، وذلك باستقصاء مصادرها من أول كتاب ورد فيه إلى عصرنا هذا ، من كتب الخاصة والعامة ، وذكر فروق متونه ، وكلمات العلماء حوله ، وشرح أهم غريبه.

كما اشتمل الجزء الخامس على الروايات التى وردت فى تفسير الآيات القرآنية الكريمة حسب ترتيب السور ، أو تأويلها تطبيقها أو الاستشهاد بها بحيث ترتبط بقضية الإمام المهدي عليه السلام ، أو ترتبط بالرجعة ، وتم إلحاق بعض أقوال المفسرين فيما يرتبط بذلك.

كتب قيد التحقيق

* معالم العلماء.

تأليف : الحافظ رشيد الدين أبى جعفر

محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني السروي ، المتوفى سنة 588 هـ.

والكتاب فهرست لكتب الشيعة وأسماء مصنفهم ، جعله تنمة لكتاب «الفهرست» لشيخ الطائفة الطوسي ، المتوفى سنة 460 هجرية.

يقوم بتحقيقه : السيد أبو الحسن العلوي ، اعتمادا على عدة نسخ مخطوطة ، منها نسخة كتبت على نسخة السيد ابن طاووس ، المتوفى سنة 664 هـ.

* مقتضب الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام.

تأليف : المحدث الشيخ أبي عبد الله أحمد ابن محمد بن عبيد الله بن عياش الجوهري ، المتوفى سنة 401 هـ.

كتاب مرتب على ثلاثة أجزاء، تضمن الأولان منها ما انتخب من روايات الصحابة في النص على الأئمة الاثني عشر عليهم السلام ، فيما تضمن الثالث ما أفرد له لما ثبت لديه من الشعر المقول فيهم عليهم السلام، والمتضمن ذكر أعدادهم وأسمائهم قبل ولادتهم.

يقوم بتحقيقه : قسم الدراسات الإسلامية في مؤسسة البعثة _ قم ، اعتمادا على نسخة محفوظة في مكتبة الإمام الرضا

عليه السلام _ مشهد ، رقمها 8130 ، تاريخها سنة 1346 هـ ، منقولة عن نسخة تاريخها سنة 575 هـ ، وبالاستعانة بالمطبوعتين في النجف الأشرف وقم المشرفة.

* الوجيزة في الدراية.

* نهاية الدراية.

و «الوجيزة» من تأليف الشيخ الجليل بهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي ، المشتهر بالشيخ البهائي . (953 _ 1030 هـ).

ألفه ليكون كالمقدمة لكتابه «الحبل المتين» وقد طبع في إيران مكررا.

و «نهاية الدراية» للسيد حسن الصدر _ المتوفى سنة 1354 هـ _ وهي شرح مزجي للوجيزة ذات فوائد رجالية.

يقوم بتحقيقهما : ماجد الغرابوي ، اعتمادا على نسخ عديدة للوجيزة ، أقدمها كتبت في حياة المؤلف وقرئت عليه ، وهي بخط تلميذه الشيخ علي بن أحمد النباطي ، تاريخها سنة 1012 هـ ، وعلى نسخة «نهاية الدراية» المطبوعة في الهند.

* الشافي.

تأليف : المحدث الكبير الفيض الكاشاني ، المتوفى سنة 1091 هـ.

ص: 251

وهو تلخيص من كتابه «الوفاء» مما رواه عن أهل البيت عليهم السلام ، وزبدة ما يتعلق به من البيان ، مع تصرف في بعض المواضع في الترتيب والعنوان ، وأورد فيه ما كان بمنزلة الأصول والأركان ، واكتفى عن المكرر بالأوضح والأتم ، واقتصر في الشرائع

والأحكام على الأهم والأحكم مع حذف الأسانيد إلا عند الضرورة.

يقوم بتحقيقه : الشيخ مهدي الأنصاري القمي ، معتمدا على نسختين مخطوطتين ، إحداهما يقرب تاريخ كتابتها من عصر المؤلف رحمه الله.

ص: 252

بسم الله الرحمن الرحيم

المباراة الفكرية عن

الإمام زين العابدين على بن الحسين السجاد عليه السلام

قال تعالى : (قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى) الشورى 23».

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «إنى تارك فىكم الثقلين : كتاب الله وعترتى أهل بيتى ، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا بعدى أبدا».

من هذا المنطلق تعلن مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / فرع بيروت ، مباراة كتابية عن الإمام السجاد عليه السلام ، وتدعو السادة الكتاب والمؤلفين والمحققين للمشاركة الفعالة فيها ، إحياء لأمرهم عليهم السلام ، وفق البيانات التالية :

1 _ أن تكون الكتابة باللغة العربية.

2 _ أن لا تقل صفحات الكتاب عن المائتين بالحجم المتوسط.

3 _ أن تكون البحوث موثقة بالمصادر والمراجع.

4 _ أن لا يكون الكتاب قد سبق طبعه ونشره.

5 _ لا مانع من اشتراك أكثر من شخص فى تأليف كتاب ، أو أن يقدم الكتاب من قبل مؤسسة أو جمعية.

6 _ لا مانع أن يكون النص مسرحية ، أو ملحمة شعرية ، أو قصة أدبية ، أو تحقيقا لنص مخطوط يتناول الإمام زين العابدين عليه السلام بالبحث والدراسة.

7 _ يحق للكاتب أن يقتصر فى بحثه على رسالة الحقوق أو الصحيفة السجادية وكل ما يدور فى رحاب آثار الإمام السجاد عليه السلام.

ص: 253

8 _ المؤسسة مستعدة لتزويد السادة المشاركين بقائمة بأسماء أهم المصادر التي يحتاجونها في بحوثهم.

9 _ آخر موعد لوصول الكتب إلى المؤسسة هو 8 رجب 1413 هـ المصادف 1 / 1 / 1993.

10 _ يقوم نخبة من الأساتذة بدور لجنة التحكيم والإشراف على المباراة.

11 _ توجه المراسلات باسم سكرتير اللجنة : حامد الخفاف ، على العنوان التالي : لبنان _ بيروت _ بئر العبد _ مقابل بنك بيروت والبلاد العربية _ مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث _ ص. ب 24 / 34 _ هاتف 8 / 7 / 823526 فرعى 144 و 865869 فرعى 144 و 820843.

12 _ تسلم الكتب إلى المؤسسة مباشرة ، أو ترسل بالبريد المضمون على العنوان أعلاه.

13 _ من حق اللجنة إجراء تعديلات على الكتب الفائزة ، أو حذف ما تراه موجبا لذلك على أن لا يكون مخالفاً بالكتاب.

14 _ تعلن نتائج المباراة في 1 / 3 / 1993 ، وتسلم الجوائز إلى أصحابها ، وتعاد الكتب التي لم يكتب لها الفوز إلى أصحابها.

15 _ تسعى اللجنة إلى طباعة الكتب الفائزة بالتعاون مع مؤلفيها.

الجوائز :

1 _ الجائزة الأولى : 1500 دولار.

2 _ الجائزة الثانية : 1000 دولار.

3 _ الجائزة الثالثة : 750 دولار.

4 _ تقدم المؤسسة جوائز تقديرية قيمة لجميع المشتركين في المباراة ترميناً لجهودهم.

مؤسسة آل البيت _ عليهم السلام _ لإحياء التراث / بيروت

ص: 254

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ
(التوبة : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمة لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والندور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟
ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟
تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلا:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر أباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
اصبهان
الغمامية

WWW

للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩